

سلة مُرافقَاتِ تفضيَّلَ الشَّيخِ صَالِحِ العَيْمَانِ (٥٢)

شَرْح

إِنْ يَأْذِلُ الصِّدَّيقَينَ

مِنْ كَلَامِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ

لِفضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ
مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَيْمَانِ

حَفَظَ اللَّهُ وَلِيُّ الدِّيَّةِ وَلَمَّا مِنْ

المُجَلَّدِ السَّادِسِ
الْآخِيرِ



شارة

كتاب الصالحين

من كلام سيد المرسلين

جمیع الحقوق محفوظة بالحقوق
 والایمن اذاد طبعه لتوییعه حجاتاً بعد مراجعة
 وکنسه راسخ بغير احتفاظ بغيره لغيره
 ملکه لانه فناخت

الطبعة الأولى لعمودية

عنبرة - ص.ب : ١٩٩٩

هـ : ٢٢٤٥.٨ - ٣٢٦٥٧

www.binothaimeen.com

info@binothaimeen.com

يعکفونه ولتوییه

طبیعہ مدنی کتاب بعد اضطرعت منہ نشر عصر ۱۴۱۵ھ
 شمعہ مہ بوچڑ سویہ ولاجر توییہ

(الطبعة الأولى ١٤٥٧)

دار الوطن للنشر - الرياض

هاتف: ٤٧٩٩٤٥ - ٤٧٩٩٤٦ (خطوط) فاكس: ٤٧٢٢٩٤ - ص.ب: ٢٢١

طیعہ السویدیت : هـ اتفاق: ٤٤٧١٧٧ - فاکن: ٤٤٧٢٧٧

المطقة الشرقية: ٥٠٤١٤٣١٩٨ . المطقة الغربية والرياض: ٥٠٣١٩٢٢٦٨ .

المطقة الشمالية والقصيم: ٥٠٤١٣٧٤٩ . المطقة الجنوبية: ٥٠٤١٣٧٢٢ .

التوییع المیریت: ٤٨٣١٤٥٣ - ٥٠٤٢٢٨٠٤ . التسويق والتعارض المحارجیة: ٥٠٤٩٥٦٤٥ .

Pop@dar-alwatan.com

www.madar-alwatan.com

البريد الالكتروني:

موقعنا على الانترنت:

كلمة ختامية لشرح رياض الصالحين

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفر له، وننحو بالله من شرور أنفسنا، وسبيات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

فهذا هو المجلد السادس، وبه انتهى - بفضل الله تعالى وتوفيقه - تدوين ونشر ما تم تسجيله صوتياً من شرح صاحب الفضيلة شيخنا محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله تعالى - لكتاب (رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين) مؤلفه الحافظ حفيظ الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي - تعمده الله بواسع رحمته ورضوانه وأسكنه فسيح جناته، وجزاه عن الإسلام وال المسلمين خيراً.

ولقد كان شيخنا الشارح رحمة الله تعالى من العلماء الأجلاء الذين عنوا بهذا الكتاب عنابة فائقة وكان ينصح بقراءته ويؤكد ذلك بقوله: [إن كتاب رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين للحافظ النووي من أبرك ما رأيت من الكتب في انتفاع الناس به مما يدل على حسن نية مؤلفه رحمة الله تعالى].

وقد شرحه عدة مرات غير أنه لم يسجل صوتياً إلا هذا الشرح الأخير المعقود خلال الفترة من الخامس من شهر صفر عام ١٤١١هـ حتى

نهاية شهر رجب عام ١٤١٦هـ و كان رحمة الله يُلقيه يوميًّا على المصليين في جامعه يعنيزة - المملكة العربية السعودية - بعد انقضاء صلاة العصر مباشرة، فاختار له أسلوبًا مميزًا غير متكلف فجاء سهلاً في عباراته، وأضحكًا في مسائله، ثرياً في فوائده وكان بمثابة المواعظ المؤثرة البلغة، المفعمة بالعلم، وتقرير عقيدة أهل السنة والجماعة ومذهب السلف الصالح وبيان الأحكام والأداب الشرعية في العبادات والمعاملات والدعوة إلى إخلاص العمل لله تعالى، ومتابعة هدي رسوله ﷺ، والتحث على المسارعة في الخيرات، واغتنام الأوقات، وكسب المزيد من العمل الصالح.

والله تعالى نسأل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، موافقًا لمرضاته، نافعًا لعباده وأن يجزي صاحب الفضيلة شيخنا محمد بن صالح العثيمين عن الإسلام وال المسلمين خيرًا، ويعلي درجة في المهديين وأن يتغمده بواسع رحمته ورضوانه، ويسكنه فسيح جناته، إنه قريب مجتب.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله، نبينا محمد، خاتم النبيين، وسيد الأولين والآخرين، وإمام المتدينين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

الملجنة العلمية

في مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

١٤٢٧/٦/١

كتاب الدعوات

٢٥٠ باب فضل الدعاء

قال الله تعالى: «وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْعُونَنَا سَتَحْجِبُ لَكُمْ» [غافر: ٦٠].
وقال تعالى: «أَذْعُوا رَبَّكُمْ تَصْرُعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ» [الأعراف: ٥٥]. وقال تعالى: «وَإِذَا سَأَلَكَ عَبْدًا عَنِّي فَإِنِّي فَرِيفٌ أَحِبُّ دَعْوَةَ الْدَّاعِ إِذَا دَعَانِ» الآية [البقرة: ١٨٦]. وقال تعالى: «أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْتُشِفُ الْأَسْوَةَ» الآية [آل عمران: ٦٢].

الشرح

قال المؤلف «الحافظ النwoي»^(١) - رحمه الله - كتاب الدعوات: الدعوات جمع دعوة، وهي دعوة الإنسان ربه عز وجل، يقول: يا رب، يا رب. وما أشبه ذلك، يسأل الله تعالى أن يعطيه ما يريد، وأن يكشف عنه ما لا يريد.

ثم قال "باب فضل الدعاء"، ثم ذكر الآيات ومنها قول الله تعالى:
«وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْعُونَنَا سَتَحْجِبُ لَكُمْ» [غافر: ٦٠]. وهذا قول من الله عز

(١) هو الإمام الحافظ المحدث الفقيه أبو زكريا يحيى بن شرف النwoي، ولد في «نوي» من أعمال دمشق - عام ٦٣١ هـ وتوفي فيها عام ٦٧٦ هـ تغمده الله بواسع رحمته ورضوانه واسمه فسيح جنانه. انظر: «طبقات الحفاظ» للسيوطى (٥١٣/١)، طبقات الشافعية للسبكي (٤/٣٩٥).

وَجْلٌ وَوْعِدُ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَخْلُفُ الْمِيعَادَ، ﴿أَذْغُونِي أَسْتَجِبْ لِكُنْزِي﴾. وَالْمَرَادُ بِالدُّعَاءِ هُنَا دُعَاءُ الْعِبَادَةِ وَدُعَاءُ الْمُسَأَلَةِ، أَمَّا دُعَاءُ الْعِبَادَةِ فَهُوَ أَنْ يَقُومَ إِلَيْنَا بِعِبَادَةِ اللَّهِ لِأَنَّ الْقَائِمَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ لَوْ سَأَلْتَهُ: مَاذَا أَقْمَتَ الصَّلَاةَ؟ مَاذَا أَتَيْتَ الزَّكَاةَ؟ مَاذَا صَمَّتَ؟ مَاذَا حَجَجْتَ؟ مَاذَا جَاهَدْتَ؟ مَاذَا بَرَرْتَ الْوَالَدِينَ؟ مَاذَا وَصَلَّتَ الرَّحْمَمَ؟ لَقَالَ: أَرِيدُ بِذَلِكَ رِضاَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهَذِهِ عِبَادَةٌ مُتَضَمِّنَةٌ لِلْدُعَاءِ.

أَمَّا دُعَاءُ الْمُسَأَلَةِ فَهُوَ أَنْ تَسْأَلَ اللَّهَ الشَّيْءَ فَتَقُولُ: يَا رَبِّ اغْفِرْ لِي، يَا رَبِّ ارْجُنِي، يَا رَبِّ ارْزُقْنِي. وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ. وَهَذَا أَيْضًا عِبَادَةٌ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ "الدُّعَاءُ هُوَ الْمُعَادَ" ^(١) وَهُوَ عِبَادَةٌ لِمَا فِيهِ مِنْ صَفَةٍ التَّوْجِهُ إِلَيْهِ اللَّهِ تَعَالَى وَالاعْتِرَافُ بِفَضْلِهِ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْغُونِي﴾. يَشْمَلُ دُعَاءُ الْعِبَادَةِ وَدُعَاءُ الْمُسَأَلَةِ.

(أَسْتَجِبْ لِكُنْزِي): وَالْإِسْتِجَابَةُ فِي دُعَاءِ الْعِبَادَةِ هِيَ قِبْلَهَا، وَالْإِسْتِجَابَةُ فِي دُعَاءِ الْمُسَأَلَةِ إِعْطَاءُ إِلَيْنَا مُسَأَلَتَهُ، وَهَذَا وَعْدٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، لَكِنْ لَا بَدْ مِنْ أَمْوَارٍ، فَلَا بَدْ لِإِجَابَةِ الدُّعَاءِ مِنْ شُرُوطٍ:

الْشُرُوطُ الْأُولَى: الْإِخْلَاصُ، أَنْ تَخْلُصَ لِلَّهِ فَتَكُونَ دَاعِيًّا لِهِ حَقًّا، إِنْ كُنْتَ فِي عِبَادَةٍ، لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، لَا تَعْبُدُهُ رِيَاءً وَلَا سَمْعَةً، وَلَا مِنْ أَجْلِ أَنْ يَقَالُ: فَلَانُ حَقِيقَ، فَلَانُ سُخِيَّ، فَلَانُ كَثِيرُ الصُّومِ.

إِذَا قَلْتَ هَذَا أَحْبَطْتَ عَمَلَكَ، فَلَا بَدْ مِنِ الْإِخْلَاصِ فِي الْمُسَأَلَةِ أَيْضًا،

(١) سَيِّدُ الْخَرْجِيُّهُ قَرِيبًا.

ادعُ الله وأنت تشعر بأنك في حاجة إليه وأنه غني عنك وقدر على إعطائك ما تأسّل.

الشرط الثاني: أن يكون الدعاء لا عدوان فيه، فإن كان فيه عدوان فإن الله لا يقبله ولو من الأب لابنه أو من الأم لابنها، لقول الله تعالى: ﴿أَدْعُوكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يَحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾، فلو دعا الإنسان بإثم بأن سأل ربه شيئاً محراً - والعياذ بالله - فهذا لا يقبل، لأنه معتدي، ولو سأله لا يمكن شرعاً، مثل أن يقول: اللهم اجعلني نبياً، فلا يجوز وهو عدوان لا يقبل، ولو دعا على مظلوم فإنه لا يُقبل، ولو دعت المرأة على ابنها لأنه يحب زوجته فإنه لا يُقبل، وكذلك الأب لو دعا على ابنه لأنه صاحب أناساً طيبين فإنه لا يقبل، فيشترط أن لا يكون في الدعاء عدوان.

الشرط الثالث: يُشترط أن يدعوه الله تعالى وهو مومن بالإجابة لا دعاء تحرية، لأن بعض الناس قد يدعو ليجرّب، ليرى هل يُقبل الدعاء أم لا، هذا لا يُقبل منه، ولكن ادع الله وأنت مومن بأن الله تعالى سيجيبك، فإن دعوته وأنت في شك فإنه لا يقبله منك.

الشرط الرابع: اجتناب الحرام، بأن لا يكون الإنسان آكلأ للحرام، فمن أكل الحرام من ربا أو فوائد غش أو كذب أو ما أشبه ذلك فإنه لا يستجاب له، والدليل على هذا قول النبي ﷺ: "إِنَّمَا طَيِّبُ لَا يُقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّمَا أَمْرَ بِالْمُؤْمِنِينَ" قال تعالى: ﴿فَيَسْأَلُ إِنَّمَا أَنْتَ مُرْسَلٌ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١]. وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ

مَا زَرْقُوكُمْ وَأَشْكُرُوا لِهِ مَا حَكَمْتُمْ إِنَّا هُنَّ عَبْدُوْنَ^{هـ} [البقرة: ١٧٢]، ثم ذكر "الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد بدنه إلى السماء: يا رب، يا رب، ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذى بالحرام، فلنستجيب لذلك"^١. فاستبعد النبي ﷺ أن يستجيب الله هذا، مع أنه فعل من أسباب الإجابة ما يكون جديراً بالإجابة، ولكن لما كان بأكل الحرام صار بعيداً أن يقبل الله منه نسأله العافية. فهذه أربعة شروط للدعاء لا بد منها. والله الموفق.

* * *

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنَّ قَرِيبَ أَحِيبَ دُعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ الآية [البقرة: ١٨٦]. وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ تُحِبُّ أَمْضِطَرٌ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ الْسُّوءَ﴾ الآية [آل عمران: ٦٢].

الشرح

سبق لنا الكلام على بيان فضيلة الدعاء وشروط الإجابة، وفي هذه الآية الكريمة يقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنَّ قَرِيبَ أَحِيبَ دُعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيَسْتَحِبُّوا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرَشِدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]. الخطاب إلى النبي ﷺ يقول الله له: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي﴾.

(١) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتزكيتها، رقم (١٦٨٦).

يعني: هل أنا قريب أو لست بقريب، فالجواب **﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾**. وقربه جل وعلا قرب يليق بجلاله وعظمته، ليس قرب مكان، لأنَّه سبحانه وتعالى فوق كل شيء، فوق السماوات السبع، فوق العرش، ولكنه قرب يليق بجلاله وعظمته، فهو مع علوه العظيم الذي لا متهي له إلا بذاته المقدسة فهو مع ذلك قريب في علوه بعيد في دُنْوَه جل وعلا، قال النبي ﷺ ذات يوم لأصحابه: **“إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِّنْ عَنْقِ رَاحِلَتِهِ”** ولكنه فوق سماواته.

السماءات السبع والأرضون السبع في كفه جل وعلا كخردلة في كف أحدنا^(٢)، فهو محيط بكل شيء لا إله إلا هو.

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عَبْدًا عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾. قرباً يليق بجلاله وعظمته وليس قرب مكان، بمعنى أنه ليس عندنا في الأرض بل هو فوق سماواته جل وعلا **﴿أَجَيَّبُ دُعَوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِي﴾**. هذا الشاهد أنه يجيب دعوة الداعي إذا دعاه حقيقة والتتجأ إليه وافتقر إليه، وعلم أنه لا يكشف السوء إلا الله وأنه يحتاج إلى ربه، فإنه إذا دعاه في هذا الحال أجابه سبحانه وتعالى، ولكن لا بد من ملاحظة الشروط السابقة.

﴿فَلَنِتَسْتَجِيبُ أَلِي﴾: أي لما دعوتمهم إليه، من عبادته سبحانه وتعالى، ومنها أن يدعوني، لأنَّ الله أمر بذلك **﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ إِذْ عُونَى أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾**،

(١) رواه أحمد (٤٠٢/٤).

(٢) امصنف ابن أبي شيبة (٧/١٨٦)، و«تفسير الطبرى» (٢٤/٢٥).

﴿وَلَئِنْ مُنْوَىٰ بِإِيمَانٍ حَقِيقِيًّا لَا شَكَ مَعَهُ، وَلَا كُفْرٌ مَعَهُ.
وَحِينَئذٍ يَكُونُ اللَّهُ تَعَالَى أَسْرَعَ إِلَيْهِمْ بِالْإِجَابَةِ﴾

﴿لَعَلَّهُمْ يَرَشِدُونَ﴾ لعل هنا للتعليق، أي: لأجل أن يرشدوا، فيكونوا في جميع تصرفاتهم على وجه الرشد، والرشد ضد السفسه، وهذه أيضا من الآيات التي تحث الإنسان أن يدعو الله عز وجل بإيمان وإخلاص. ثم ذكر المؤلف الآية الرابعة، وهي قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ يُحِبِّ الْمُضطَرَّ
إِذَا دَعَاهُ وَيَكْسِفُ الشَّوَّاءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ٦٢]. الاستفهام هنا للإنكار والنفي، يعني لا أحد يحب المضطر إذا دعاه إلا الله، فالله عز وجل يحب دعوة المضطر ولو كان كافرا، حتى الكافر إذا اضطر ودعا الله أجا به سبحانه وتعالى.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا غَشِيَّهُمْ مَوْجٌ كَانُوا مُضطَلِّينَ لَهُ الَّذِينَ
فَلَمَّا جَنَّهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُفْتَصِدٌ﴾ [القمر: ٣٢]. فالمضطر الذي تلجهه الضرورة إلى دعاء الله ولو كان كافرا يحب الله دعوته، فيما بالكم إذا كان مؤمنا، فمن باب أولى، فلا أحد يحب المضطر إذ دعاه إلا الله، أما غير الله عز وجل فقد يحب وقد لا يحب، ربما تستغيث بآنسان وأنت غريق أو حريق، تستغيث به ولا يحييك، ولا ينقذك، لكن الله عز وجل إذا اضطررت إليه ودعوته أجا بهك ﴿أَمَّنْ يُحِبِّ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْسِفُ الشَّوَّاءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ٦٢]. ﴿وَيَكْسِفُ الشَّوَّاءَ﴾ أي: يزيله ﴿لَهُ مَعَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٢]. أي لا إله مع الله يحب المضطر إذا دعاه ويكشف الشيء، وفي هذا رد وإبطال لما يدعيه

عباد الأصنام من أنها تجiblyهم وتغيبهم، فإن هذا لا حقيقة له، أي أحد تدعوه من دون الله فإنه لا يجيبك، حتى الرسول ﷺ لو دعوته وقلت: يا رسول الله أنقذني من الشدة، فإنك مشرك كافر، والرسول ﷺ متبرئ منك ويفاتلك لو كان حيًّا، لأنه لا أحد يُدعى إلا الله، كل من يُدعى من دون الله فإنه لا يستجيب **﴿وَمِنْ أَصْلَ مِمَّنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ﴾** إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ **﴿إِنَّمَا يُحِبُّ اللَّهَ مَنْ كَانَ أَعْدَاءَهُ﴾** وَكَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ كُفَّارٍ **﴿وَإِذَا حَسِبُوكُمْ أَنَّكُمْ أَعْدَاءُهُمْ فَأَنْتُمُ أَعْدَاءُهُمْ وَهُمْ لَا يَأْتُونَكُمْ بِأَثَّرٍ﴾** [الأحقاف: ٥ - ٦]. فهذه الآيات وأمثالها تدل على فضيلة الدعاء والدعوة إليه، وأنه لا ينبغي ولا يمكن للإنسان أن يستغني عن ربه طرفة عين.

نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ إِذَا دَعَاهُ أَجَابَهُ وَإِذَا اسْتَغْفَرَهُ غَفَرَ لَهُ، وَإِذَا تَابَ إِلَيْهِ تَابَ عَلَيْهِ.

* * *

١٤٦٥ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: **«الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»**. رواه أبو داود، والترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

الشرح

لِمَ ذَكَرَ الْمُؤْلِفُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - الْآيَاتِ الدَّالِلَةِ عَلَى فَضْلِ الدُّعَاءِ وَالْأَمْرِ بِذَكْرِ الْأَحَادِيثِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَدَلَّةَ هِيَ الْكِتَابُ وَالسُّنْنَةُ وَإِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ

(١) رواه أحمد (٤/٢٧١)، وأبوداود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم (١٢٦٤)، والترمذى: كتاب الدعوات، باب منه، رقم (٣٢٩٤)، وابن ماجه: كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، رقم (٣٨١٨).

والقياس الصحيح، هذه هي الأدلة الأربع التي يبني المسلمون عليها أحكام شريعة الله عز وجل "الكتاب والسنّة والإجماع والقياس الصحيح" وكلها تدور على القرآن الكريم، وهو الأصل، فلو لا أن الله سبحانه وتعالى جعل طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم من طاعته وأمر باتباع رسوله صلى الله عليه وسلم ما كانت السنّة دليلاً، ولو لا أن الله تعالى جعل إجماع هذه الأمة على حق وأنها لا يمكن أن مجتمع على ضلاله ما كان الإجماع دليلاً، ولو لا أن الاعتبار والنظر وإلحاقة النظير بالنظير من أدلة الشرع التي دل عليها القرآن ما كان القياس أيضاً دليلاً، ولكن كل هذا قد دل القرآن على أنه دليل ثبت به الأحكام الشرعية.

فذكر المؤلف - رحمة الله - آيات من كتاب الله عز وجل في فضل الدعاء والأمر به، ثم ذكر الأحاديث، ومنها حديث التعمان بن بشير أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الدعاء هو العبادة" يعني: أن الدعاء من العبادة ويشهد لهذا قول الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْغُونِي أَسْتَحْبَتْ لِكُمْ أَنَّ الْمُذْكُورَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَّئَتْ خَلْقُونَ حِينَمْ دَجِرِيتْ﴾ [غافر: ١٦٠]. لم يقل: يستكرون عن دعائي. قال: ﴿أَنَّ عَنْ عِبَادَتِي﴾. فدل هذا على أن الدعاء هو العبادة، ووجه ذلك من النظر أن الإنسان إذا دعا ربِّه فقد اعترف لله عز وجل بالكمال وإيجابة الدعاء، وأنه على كل شيء قادر، وأن العطاء أحب إليه من المنع، ثم هو لم يلتجأ إلى غيره، لم يدع غير الله لا ملكاً ولا نبياً ولا وليناً ولا قريباً ولا بعيداً، وهذا هو حقيقة العبادة، وبذلك نعرف أنك إذا دعوت الله أتيت على

هذا الدعاء سواء استجيب لك أم لا، لأنك تعبدت لله عز وجل وعبدت الله، فإذا قلت: يا رب اغفر لي، يا رب ارحني، يا رب أرزقني، يا رب اهدني، فهذه عبادة تقربك إلى الله عز وجل وبكتب الله لك بها ثواباً عنده يوم القيمة. وفق الله الجميع لما فيه الخير والصلاح.

* * *

١٤٦٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يشجّب الجماع من الدعاء، ويذبح ما سوا ذلك^(١). رواه أبو داود بإسناد جيد.

١٤٦٧ - وعن أنس رضي الله عنه كان أكثر دعاء النبي ﷺ "اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقينا عذاب النار"^(٢) [متفق عليه]. زاد مسلم في روايته قال: وكان أنس إذا أراد أن يدعوه بدعة دعا بها، وإذا أراد أن يدعوه بدعاء دعا بها فيه.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء أحاديث: منها حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يحب الجماع من الدعاء ويدع ما

(١) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الدعاء، رقم (١٢٦٧).

(٢) البخاري: كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ ربنا آتنا... رقم (٥٩١٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار، باب فضل الدعاء بـاللهم آتنا في الدنيا حسنة، رقم (٤٨٥٥).

سوى ذلك، يعني أنه إذا دعا يختار من الدعاء أجمعه، كلمات جامعة عامة، ويدع التفاصيل، ذلك لأن الدعاء العام أبلغ في العموم والشمول من التفاصيل، فمثلاً إذا أراد أن يدعو الإنسان ربه أن يدخله الجنة قال: اللهم أدخلني الجنة، ولا يحتاج إلى أن يفصل ويقول فيها كذا وكذا، لأنه قد يكون هناك أشياء لا يعلمها، فيكون هذا التفصيل كالحاصر لها، فإذا دعا دعاء عاماً كان هذا أشمل وأجمل.

وأما تكرر الدعاء فإن النبي ﷺ كان يكرر الدعاء، فإذا دعا، دعا ثلاثاً.

ومن أجمع ما يكون من الدعاء ما ذكره في حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يكثر أن يقول في دعائه: "اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وفنا عذاب النار" هذا الدعاء أجمع الدعاء "ربنا آتنا في الدنيا حسنة" يشمل كل حسنات الدنيا، من زوجة صالحة، ومركب مريح، وسكن مطمئن وغير ذلك، "وفي الآخرة حسنة" كذلك يشمل حسنة الآخرة كلها، من الحساب اليسير وإعطاء الكتاب باليمين، والمرور على الصراط بسهولة والشرب من حوض الرسول ﷺ ودخول الجنة، إلى غير ذلك من حسنات الآخرة. فهذا الدعاء من أجمع الأدعية، بل هو أجمعها، لأنه شامل، وكان أنس رضي الله عنه يدعو بذلك، وإذا دعا بشيء آخر دعا بذلك أيضاً، يعني بأنه

(١) البخاري: كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ ربنا آتنا... رقم (٥٩١٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار، باب فضل الدعاء بـ اللهم آتنا في الدنيا حسنة، رقم (٤٨٥٥).

رضي الله عنه لا يدعه أبداً إذا دعا، وهذا يدل على فضيلة هذا الدعاء، وأنه ينبغي للإنسان أن يدعوه به، وهذا كان الرسول ﷺ يختتم به أشواط الطواف، يقول بين الركنين البيهقي والحجر الأسود: "ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار" في آخر كل شوط. والله الموفق.

* * *

١٤٦٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتُّقْيَى، وَالعَفَافَ، وَالغَنَى" (١) رواه مسلم.

الشرح

لما ذكر المؤلف - رحمة الله - بعض الأحاديث الواردة في الدعاء ذكر حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم إني أسألك الهدى والتقوى والعفاف والغنى" هذه كلمات أربع يسألها النبي ﷺ ربه "اللهم إني أسألك أهدي" والهدي يعني العلم النافع، والهدي نوعان: هدي علم، وهدي عمل. وبعضهم يقول: هدي دلالة. وهدي توفيق، فإذا سأله الإنسان ربه الهدي فهو يسأل الأمرين، يعني يسأل الله أن يعلمه وأن يوفقه للعمل، وهذا داخل في قوله سبحانه وتعالى في سورة الفاطحة: «أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» [الفاطحة: ٦]. يعني: دلنا على الخير ووقفنا إلى القيام به،

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعا، والتوبه والاستغفار، رقم (٤٨٩٨).

لأن الناس ينقسمون إلى أربعة أقسام في هذا الباب.

الأول: قسم علّمه الله ووفقه للعمل، وهذا أكمل الأقسام.

الثاني: قسم حُرِمَ العلم والعمل.

الثالث: قسم أُوتِيَ العلم وحُرِمَ العمل.

الرابع: قسم أُوتِيَ العمل لكن بدون علم، فَضَلَّ كثيًراً.

وخير الأقسام الذي أُوتِيَ العلم والعمل معاً، وهذا داخل في دعاء

الإنسان "اللهم اهدني"، أو "اهدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ".

وأما "التقى" فالتقى بمعنى التقوى، والتقوى اسم جامع لفعل ما أمر الله به، وترك ما نهى عنه لأنَّه مأْخوذ من الوقاية، ولا يقيك من عذاب الله إلا فعل أوامرها واجتناب نواهيه.

"والغاف" يعني (العفاف) عن الزنا، ويشمل زنا النظر، وزنا اللمس، وزنا الفرج، وزنا الاستمتاع، كل أنواع الزنا، فسأل الله العفاف عن الزنا كله بأنواعه وأقسامه، لأن الزنا والعياذ بالله من الفواحش، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرِبُوا إِلَيْنِي إِنَّمَا كَانَ فِي جَهَنَّمَةَ﴾ [الإسراء: ٣٢].

وهو مفسد للأخلاق ومفسد للأنساب ومفسد للقلوب ومفسد للآديان. وأما "الغنى" فالمراد الغنى عن الخلق بأن يستغنى الإنسان بما أعطاه الله عنها في أيدي الناس، سواء أعطاه الله مالاً كثيراً أو قليلاً، والقناعة كنز لا يفني، وكثير من الناس يعطيه الله تعالى ما يكفيه لكن يكون في قلبه الشح والعياذ بالله فتجده دائمًا في فقر وإذا سألت الله الغنى فهو سؤال أن يغريك الله تعالى عمّا في أيدي الناس بالقناعة والممال الذي تستغنى به عن غيره جل

وعلا، فهذه الأدعية الأربع ينبغي للإنسان أن يدعو بها كما كان النبي ﷺ يدعو بها "اللهم إني أسألك أهدي والتنى والعفاف والغنى". والله الموفق.

* * *

١٤٦٩ - وعن طارق بن أشيم رضي الله عنه قال: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَمَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ ثُمَّ أَمْرَهُ أَنْ يَذْكُرْ بِهؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهدِنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي" (١) رواه مسلم.
وفي رواية له عن طارق أَنَّه سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَآتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي؟ قَالَ: "قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَعَافِنِي، وَارْزُقْنِي، فَلَمَّا هُوَلَاءَ تَجْمَعَ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ" (٢).

الشرح

ساق المؤلف عن طارق بن أشيم رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا أسلم الرجل علمه الصلاة، لأن الصلاة هي أهم وأعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، وأركان الإسلام خمسة: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وقيام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام، فكان النبي ﷺ يعلم الرجل إذا أسلم كيف يصلى ويأمره بهذا

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتربة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم (٤٨٦٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتربة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء، رقم (٤٨٦٥).

الدعا: "اللهم اغفر لي وارحني واهدي واعافي وارزقني" خس كلمات يعلمها النبي ﷺ الرجل إذا أسلم.

"اللهم اغفر لي" يعني اغفر لي الذنوب، والكافر إذا أسلم غفر الله له ذنبه كما قال الله تعالى: ﴿فَلَمْ يَتَّبِعُوا إِنْ يَتَّهِمُوا بِغَيْرِ مَا قَدْ سَلَّفُوا﴾ [الأنفال: ٢٨].

ولكن طلب المغفرة مشروع حتى بعد الإسلام من كل مسلم لأن الإنسان لا يخلو من الذنوب، كما جاء في الحديث: "وخير الخاطئين التوابون".

"وارحني" يعني: أسبغ على رحمتك، ففي طلب المغفرة النجاة من السينات والآنام والعقوبات، وفي طلب الرحمة حصول المطلوبات، لأن الإنسان لا يتم له لأمر إلا إذا نجا من المكروب وفاز بالمطلوب.

"واهدي" وقد سبق لنا بيان معنى "الهداية" أنها هداية علم وبيان، وهداية توفيق ورشد.

"وعافني" أي: من كل مرض، والأمراض نوعان: مرض قلبي كما قال تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ فَرَأَهُمُ اللَّهُ مَرْضًا بِهِ﴾ [آل عمران: ١٥]. ومرض جسمي في أعضاء البدن، وإذا سألت الله المعافة فالمراد من هذا ومن هذا، ومرض القلب أعظم من مرض البدن، لأن مرض البدن إذا صبر الإنسان واحتسب الأجر من الله صار رفعة في درجاته وتکفيرًا لسيئاته والنتهاية فيه الموت، والموت مآل كل حي ولا بد منه.

(١) رواه الترمذى: كتاب صفة القيمة والرقائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٢٣)، وابن ماجه: كتاب الرهد، باب ذكر التوبة، رقم (٤٤٤١).

لكن مرض القلب والعياذ بالله فساد الدنيا والآخرة، إذا مرض القلب بالشك أو الشرك أو النفاق أو كراهة ما أنزل الله، أو بغض أولياء الله أو ما أشبه ذلك، فقد خسر الإنسان دنياه وآخرته. وهذا ينبغي لك إن سألت العافية أن تستحضر أنك تسأل الله العافية من مرض القلب ومرض البدن، مرض القلب الذي مداره على شك أو شرك أو شهوة.

وكذلك اللفظ الآخر الذي ذكره المؤلف - رحمه الله - أن النبي ﷺ سأله رجل عما ينفعه وما يحتاجه، فأمره أن يدعوا بهذا الدعاء "اللهم اغفر لي وارحني واهدي واعافي وارزقني".

"وارزقني" يعني الرزق الذي يقوم به البدن من الطعام والشراب واللباس والمسكن وغير ذلك، والرزق الذي يقوم به القلب وهو العلم النافع والعمل الصالح، وهذا يشمل هذا وهذا فالرزق نوعان: رزق يقوم به البدن، ورزق يقوم به القلب، والإنسان إذا قال: "وارزقني" فهو يسأل الله هذا وهذا.

فينبغي للإنسان أن يحرص على هذه الدعوات التي علمها النبي ﷺ أمته والتي يبادر بتعليمها الإنسان إذا أسلم. والله الموفق.

* * *

١٤٧٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "اللهم مصروف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك" ^(١) رواه مسلم.

(١) رواه مسلم: كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء، رقم (٤٧٩٨).

الشرح

نقل المؤلف - رحمة الله - فيها يسوقه من أحاديث الدعاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: "اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك" القلوب بيد الله عز وجل، كل قلب من قلوببني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبه حيث يشاء، وكيف شاء عز وجل، وهذا كان ينبغي للإنسان أن يسأل الله دائمًا أن يثبته وأن يصرف قلبه على طاعته، وإنما خص القلب لأن القلب إذا صلح صلح الجسد كله وإذا فسد فسد الجسد، كما صرحت بذلك عن النبي ﷺ حين قال: "ألا إن في الجسد مضبغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله" .
وقوله: "صرف قلوبنا على طاعتك" قد يتadar إلى الذهن أن الأولى أن يقال "إلى طاعتك" لكن قوله: "على طاعتك" أبلغ، يعني قلب القلب على الطاعة فلا يتقلب على معصية الله، لأن القلب إذا تقلب على الطاعة صار ينتقل من طاعة إلى أخرى من صلاة إلى ذكر إلى صدقة إلى صيام إلى علم إلى غير ذلك من طاعة الله عز وجل، فينبغي لنا أن ندعوا بهذا الدعاء "اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك".

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم (٥٠)، ومسلم: كتاب المسافة، بابأخذ الحلال وترك الشبهات، رقم (٢٩٩٦).

١٤٧١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "تَعُودُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَهَادَةِ الْأَعْدَاءِ" (١) متفق عليه.

وفي رواية: قال سفيان: أَشْكُ أَنِّي زِدْتُ واحِدَةً مِنْهَا.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "تَعُودُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَهَادَةِ الْأَعْدَاءِ" فهذه أربعة أشياء أمرنا الرسول ﷺ أن تتعود منها:

أولاً: جهد البلاء: أي من البلاء الذي ييلو الجهد، أي الطاقة، والبلاء نوعان: بلاء جسمي كالأمراض، وبلاء معنوي بأن يُبتلى الإنسان بمن يتسلط عليه بلسانه فينشر معایيه ويختفي محسنه وما أشبه ذلك، هذا من البلاء الذي يشق على الإنسان، وربما يكون مشقة هذا الإنسان أبلغ من مشقة جهد البلاء الجسمى، فيتعود الإنسان من جهد البلاء. أما البلاء البدنى فأمره ظاهر، أمراض وأوجاع فى الأعضاء، فى البطن، أو الصدر، أو الرأس، أو الرقبة، أو فى أي مكان، هذا من البلاء وربما يكون أيضاً من البلاء قسم

(١) رواه البخاري: كتاب القدر، باب من تعوذ بالله من درك الشقاء، وسوء القضاء، رقم (٦١٢٦)، ومسلم: كتاب الذكر والمدعاه والتوبه والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيرها، رقم (٤٨٨٠).

ثالث، وهو ما يُبَيِّنُ اللَّهُ بِهِ الْعَبْدَ مِنَ الْمَصَاصِ الْكَبِيرَةِ الْعَظِيمَةِ فَوْمَنَ النَّاسِ مِنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفِ فِيَنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ، أَطْمَانٌ يَوْمًا - وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ أَنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ، ﴿الْحِجَّةُ: ١١﴾ وَالْعِيَادَ بِاللَّهِ، إِذَا أَصَابَهُ خَيْرٌ وَرَاحَةٌ وَطَمَانِيَّةٌ أَطْمَانٌ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ دِينِيَّةٌ أَوْ دُنْيَوِيَّةٌ أَنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ، تَجِدُ إِيمَانَهُ مُتَرْعِزًّا، فَأَدْنَى شَبَهَهُ تَرْدُّدٌ عَلَيْهِ تَصْرِفُهُ عَنِ الْحَقِّ، تَجِدُهُ لَا يَصْبِرُ، فَيَسْخُطُ عَلَى قَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ، وَرِبِّهِ يَقْعُدُ فِي قَلْبِهِ أَشْيَاءٌ لَا تَلِيقُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَجْلِ هَذَا الْبَلَاءِ.

ثانيًا: "وَمِنْ دُرُكِ الشَّقَاءِ" أي تعود بالله من أن يدركك الشقاء والشقاء ضد السعادة، والسعادة سببها العمل الصالح، والشقاء سببها العمل السيء، فإذا استعدت بالله من درك الشقاء فهذا يتضمن الدعاء بـألا تعمل عمل الأشقياء.

ثالثًا: "وَمِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ" سوء القضاء يحمل معنيين:

المعنى الأول: أن أقضى قضاء سيئًا.

والمعنى الثاني: أن يقضي الله على الإنسان قضاءً يسوؤه، والقضاء يعني الحكم.

فالإنسان ربما يحكم بالموى ويتجلّ الأمور ولا يتأنى ويضطرب، هذا سوء قضاء، كذلك القضاء من الله عز وجل، قد يقضي الله عز وجل على الإنسان قضاءً يسوؤه ويحزنه، فتستعين بالله عز وجل من سوء القضاء.

رابعًا: "وَمِنْ شَيَاطِنِ الْأَعْدَاءِ" الأعداء جم عدو، وقد ذكر الفقهاء ضابطًا للعدو، فقالوا من سره ما ساء شخصًا أو غمّه فرحة فهو عدوه، كلُّ

إنسان يسره ما ساءك أو يغممه فرحة فإنه عدو لك.
 "وشامة الأعداء" إن الأعداء يفرجون عليك، يفرجون بما أصابك،
 والعدو لا شك أنه يفرح في كل ما أصاب الإِنْسَانَ من بَلَاءٍ، ويحزن بكل ما
 أصابه من خير، فأنت تستعيد بالله عز وجل من شهامة الأعداء.
 لقد أمرنا رسول الله ﷺ أن نتعوذ بالله من هذه الأمور الأربع، فينبغي
 للإِنْسَانِ أن يمثل أمر الرسول وأن يستعيد بالله منها لعل الله أن يستجيب له.
 والله الموفق.

* * *

١٤٧٢ - وعنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي
 دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايِي الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَأَصْلِحْ
 لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي، وَاجْعَلْ لِي حَيَاةً زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلْ
 الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍ" ^(١) رواه مسلم.

الشرح

ومن هذه الأحاديث التي ساقها المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء، حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشى، وأصلح لي

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يُعمل، رقم (٤٨٩٧).

آخرني التي إليها معادي، (أو التي فيها معادي) واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر".

فبدأ بالدين، وقال: "أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري" أي أجعله صالحًا بأن يكون خالصًا صوابًا. والدين هو الذي يعتصر به الإنسان من الشر ويتعصّم به من الأعداء، لأنّه كلّما صلح الدين اعتصرّ الإنسان به من كل شر، وصلاح الدين يكون بالإخلاص لله، والمتابعة لرسول الله ﷺ، فمن أشرك بالله فدينه غير صالح، فمن صلّى رباء، أو تصدق رباء، أو صام رباء، أو قرأ القرآن رباء، أو ذكر الله رباء، أو طلب العلم رباء، أو جاهد رباء، فكلّ هذا عمله غير صالح والعياذ بالله، وهو مردود عليه لقول الله تعالى في الحديث القديسي: "أنا أغنى الشر كاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك به معي غيري تركته وشركه" كذلك المبتدع لا عصمة له، فليس معصوماً من الشر، بل الذي وقع فيه هو الشر، قال الرسول ﷺ: "كُلّ بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار".

فالمبتدع وإن ذكر الله وإن سبّح وإن حمد وإن صلّى على وجه ليس بمشروع فعله مردود عليه، قد يزين الشيطان للإنسان عبادة فيلين قلبه ويخشع وييكي، ولكن ذلك لا ينفعه إذا كان بدعة، بل هو مردود عليه، ألم تر إلى النصارى يأتون إلى الكنيسة، ويكونون ويخشعون أشد من خشوع

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٥٣٠٠).

(٢) رواه الترمذ: كتاب صلاة العبددين، باب كيف الخطبة، رقم (١٥٩٠).

بعض المسلمين، ومع ذلك لا ينفعهم هذا لأنهم على ضلاله، كذلك أهل البدع، مثلاً نجد من أهل البدع - ولا سيما الصوفية - أذكاراً كثيرة يذكرون الله ويبكون ويخشعون، وتلذين قلوبهم، لكن هذا كله لا ينفعهم، لأنه على غير شرع الله، قال النبي ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" أي: مردود عليه، وقال: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد".^(١) قوله: "هو عصمة أمري" يعني الذي اعتمد به من الشر والفتنة وغير ذلك.

"وأصلح لي دنياي التي فيها معاشى" الدنيا معاش، تقيم فيه أو تسكن فيها إلى أن تموت، ولكنها ليست دار قرار وأين الذين استقروا فيها؟ أين الملوك وأبناء الملوك؟ أين الأغنياء؟ أين الأثرياء؟ أين الفقراء؟ أين الأسياد؟ أين المسودون؟ كلهم ذهبوا فصاروا أحاديث، وأنت في يوم من الأيام ستكون أحاديث، قال الشاعر الحكيم^(٢):

يَسْتَأْمِنُ إِنْسَانٌ فِيهَا تُحِبِّرًا حَتَّى يُرَى خَبْرًا مِنَ الْأَخْبَارِ

هو الآن مخير، يقول صار كذا وصار كذا ومات فلان وولد فلان،

(١) رواه البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على ما صلح جور فالصلح مردود، رقم (٤٩٩)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم (٣٤٢).

(٢) رواه البخاري مرسلًا في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، وأستدنه مسلم: كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم (٣٤٣).

(٣) هو أبو المحسن التهامي.

ولكنه سوف يكون هو خبراً من الأخبار، نحن الآن نتحدث عن مشائخنا، وزملائنا، وإخواننا، وأبائنا، وجميعهم خبر من الأخبار كأن لم يوجدوا بالدنيا، لأنهم أحلام، وهكذا أنت أيضاً، فالدنيا معاش فقط وليس قراراً، ولكنها إن وفق الإنسان فيها إلى العمل الصالح وجعلها منفعة للأخرة فيها حبذا، وإن كانت الأخرى وصار يعمل للدنيا لا للأخرة خسر الدنيا والأخرة والعياذ بالله، وهذا قال: "التي فيها معاشي" فقط معاش يعيش الإنسان ثم يتركها.

"وأصلح لي آخرني التي إليها معادي"^(١) الآخرة هي التي إليها المعاد ولا مفر منها، قال الله تبارك وتعالي في كتابه: ﴿فَلَمَّا أَرَى الْأُولَئِنَّ وَالآخِرِينَ لَمْجُمُونَ عَوْنَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمِ مَعْتُومٍ﴾ [الواقعة: ٤٩ - ٥٠].

الألون والآخرون كلهم سوف يجمعهم الله تعالى في صعيد واحد يسمعهم الداعي وينفذهم البصر. وقال الله تبارك وتعالي: ﴿فَذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعَةُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ﴾ [١٠٣ - ١٠٤]. لأجل محدود، وليس لأجل محدود بل محدود، يُعدّ عدّاً، لكنه كله يقى سريعاً، حال اليوم الذي هو معاد كل أحد، كل أحد معاده إلى يوم القيمة، والشاعر الحكيم يقول:

كل ابن أثى وإن طالت سلامته يوماً على آلة حدباء محمول^(١)
كلنا سنحمل على النعش منها طالت بنا الحياة، أو نحرق فتأكلنا

(١) كعب بن زهير، انظر ديوانه (١/٤٩).

النار، أو نموت في فلحة من الأرض فناكلنا السبع، أو في البحر فناكلنا الحيتان، لا ندرى، المهم أن كل إنسان مآله إلى الآخرة، وهذا قال: "أصلح لي خرقى التي إليها معادى" وصلاح الآخرة أن الله تعالى ينجيك من عذاب النار ويدخلك الجنة، نسأل الله أن يصلح لي ولكم الآخرة.

"واجعل الحياة زيادة لي في كل خير" إذا وفق الإنسان في هذا الحياة وصار يزداد خيراً كل يوم يكتسب عملاً صالحاً ويحس بذلك في نفسه، وتحمده يفرح إذا عمل عملاً صالحاً ويقول: ﴿الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي هَدَنَا إِلَيْهَا وَمَا كُنَّا
يَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَنَا اللّٰهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]. كل يوم يزداد، يصللي، يسبح، يقرأ، يأمر بالمعروف، ينهى عن المنكر، يلقى أخاه بوجه طلاق، إلى آخره، من الأعمال الصالحة وهي خيرات كثيرة، فكلها ازداد الإنسان في حياته خيراً كانت حياته خيراً، وهذا جاء في الحديث: "خيركم من طال عمره وحسن عمله" ..

"واجعل الموت راحة لي من كل شر" الموت فقد الحياة، لكن دعا النبي ﷺ أن يجعل الله ما مرت له راحة من كل شر، لأن الإنسان لا يدرى ما يصيبه في هذه الدنيا، قد يبقى في الدنيا طويلاً ولكنها يتৎكس والعياذ بالله، يفسد دينه، قد يبقى في الدنيا وتحدث فتن عظيمة يتعب فيها يقول: يا ليت أمي لم تلدني، يا ليتني مت قبل هذا و كنت نسياناً منسياً، يواجه فتناً عظيمة، قد يكون الموت الذي عجله الله له راحة له من كل شر، وهذا كان من دعاء

(١) رواه أحمد (٤٠/٥)، والترمذى: كتاب الزهد، باب منه، رقم (٢٢٥٢).

الرسول ﷺ " واجعل الموت راحة لي من كل شر ".
 فعليك يا أخي المسلم بهذا الدعاء " اللهم أصلح لي ديني الذي هو
 عصمة أمري، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشى، وأصلح لي آخرتى التي
 فيها معادى، واجعل الحياة زيادة لي في كل خير، واجعل الموت راحة لي من
 كل شر ".
 * * *

١٤٧٣ - وعن علي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ:
 " قل: اللهم اهدنِي، وسدّدْنِي " .
 وفي رواية: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالسَّدَادَ " رواه مسلم.

الشرح

حديث علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ أمره أن يقول: " اللهم إني
 أسألك الهدى والسداد " أما الهدى فقد سبق الكلام على معناه، وأما السداد
 فهو تسديد الإنسان في قوله وفعله وعقيدته، والتسديد معناه أن يوفق
 الإنسان إلى الصواب، بحيث لا يضل وقد قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْهَيْنَا الَّذِينَ هَامُوا
 أَنَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ أي صواباً يُصلح لكم أعمالكم ويفسر لكم
 ذنوبكم [الأحزاب: ٧١-٧٢]. ذكر الله تعالى في القول السديد فائتين:
 الأولى: صلاح الأعمال.

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعود من شر ما عمل ومن شر
 ما لم يُعمل، رقم (٤٩٠٤).

والثانية: مغفرة الذنوب.

فيبغي للإنسان أن يسأل الله هذا الدعاء "اللهم إني أسألك الهدى والسداد" أو يقول: "اللهم اهدي وسددي" المعنى واحد.

* * *

١٤٧٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهُرُم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحبة والبغضاء". وفي رواية: "وَصَلَعَ الدَّيْنَ وَغَلَبَةَ الرِّجَالِ" (١) رواه مسلم.

الشرح

هذا من الأحاديث التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل" العجز عدم القدرة، والكسل عدم الإرادة، وذلك أن الإنسان إذا لم يفعل فإما لعجزه عن الفعل لمرض، أو كبر أو غيره، وإنما للعدم عزيمته وإرادته، فكان الرسول ﷺ يستعين بالله من العجز والكسل. "وأعوذ بك من الجبن والهُرُم والبخل" الجبن هو الشح بالنفس والألا يكون الإنسان شجاعاً فلا يقدم في محل الإقدام. والهُرُم الشيخوخة وأما البخل

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعود من العجز والكسل وغيره، رقم (٤٨٧٨).

فهو الشج بالمال، لا يبذل المال بل يمسكه حتى في الأمور الواجبة لا يقوم بها.
 "وأعوذ بك من ضلوع الدين وغلبة الرجال" فالدين - والعياذ بالله -
 هم بالنهار وسهر بالليل، والإنسان المدين يقلق ويتعب، ولكن بشري
 للإنسان أنه إذا أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، وإذا أخذها يريد
 إنلافها أتلفه الله.

فإذا أخذت أموال الناس بفرض أو ثمن مبيع أو أجراً بيت أو غير ذلك وأنت تريد الأداء أدى الله عنك، إما في الدنيا يعينك حتى تسدد، وإما في الآخرة، صح ذلك عن النبي ﷺ. أما المتلاعب بأموال الناس والذى يأخذها ولا يريد أداءها ولكن يريد إنلافها فإن الله يتلفه والعياذ بالله.

وكان من دعائه ﷺ: "اللهم إني أعوذ بك من ألم والحزن" الحزن لما مضى واهم لما يستقبل، والإنسان إذا كان حزيناً فيها مضى مهتماً لما يستقبل فإنه يتندك عيشه، لكن إذا كان لا يهتم إلا بحاضره ويستعد لمستقبله على الوجه الذي أمر به كان ذلك سبباً فيطمأنيته، فكان الرسول ﷺ يستعيد بالله من الهم والحزن، كثير من الناس تجده يهتم اهتماماً عظيماً للمستقبل، اهتماماً لا داعي له، فتنكد عليه حياته وينتسب، وإذا وصل إلى حد الفعل وجده سهلاً، وكثير من الناس أيضاً لا ينسى ما مضى فيتجدد له الحزن، فيتعصب

١٤٧٥ - وَعَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "عَلِمْتِنِي دُعَاءً أَدْعُوْهُ فِي صَلَاتِي، قَالَ: "قُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي طَلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ" (١)، متفقٌ عليه.

وفي رواية: "وَفِي يَتَّبِعِي" وروي: "طلماً كثيراً" وروي "كثيراً" بالثناء المثلثة وبالباء الموحدة، فينبغي أن يُجمع بينهما، فيقال: كثيراً كثيراً.

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله - حديث أبي بكر رضي الله عنه أنه سأله النبي ﷺ دعاءً يدعوه في صلاته.

وتأمل من هو السائل ومن هو المسؤول، السائل هو أبو بكر رضي الله عنه، وهو أحب الناس إلى الرسول ﷺ، والمسؤول هو النبي ﷺ، فسؤال من حبيب لحبيبه لابد أن يكون الجواب من أفضل الأجرية، وقوله: "أدعوه في صلاتي" يُحتمل في السجدة، أو بعد التشهد الأخير.

فقال: "قُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي طَلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ" هذا دعاء جامع نافع "اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي طَلْمًا كَثِيرًا" وهذا اعتراف من العبد بالظلم، وهو من وسائل الدعاء، أن يذكر الإنسان حاله لربه عز وجل

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام، رقم (٧٩٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحياب خفض الصوت بالذكر، رقم (٤٨٧٦).

ضمن الدعاء، كما قال موسى عليه الصلاة والسلام: «رَبِّي إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ» [القصص: ٢٤] فتوسل إلى الله بحاله.

"ولَا يغفر الذنب إِلَّا أَنْتَ" هذا ثناء على الله عز وجلًّا واعتراف بالعجز وأنه لا يغفر الذنب إِلَّا الله، كما قال تعالى: «وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ» [آل عمران: ١٣٥]. لو اجتمع الناس كلهم على أن يغفروا لك ذنبًا واحدًا ما استطاعوا، وإنما الذي يغفر لك هو الله عز وجلًّا.

وقوله: "اغفر لي مغفرة من عندك" أضافها إلى الله لأنها تكون أبلغ وأعظم، فإن عظم العطاء من عظم المعطي.
"وارحني" في المستقبل ووفقني لكل خير.

"إنك أنت الغفور الرحيم" هذا توسل إلى الله عز وجلًّا باسمين مناسبين للدعاء، لأنه قال: "اغفر لي وارحني" فالمناسبة "إنك أنت الغفور الرحيم" فيبني للإنسان أن يقول هذا الدعاء في صلاته، إما في سجوده أو بعد التشهد الأخير. والله الموفق.

* * *

١٤٧٦ — وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهذا الدُّعَاءِ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي حَطَبَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جَدِّي وَهَرْبِي، وَحَطَبَيْ وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخْرَجْتُ، وَمَا أَشَرَّزْتُ، وَمَا أَعْلَمْتُ وَمَا

أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمَقْدِمُ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(١) متفق عليه.

١٤٧٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: "اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ"^(٢) رواه مسلم.

١٤٧٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحْوُلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخْطَكَ"^(٣) رواه مسلم.

١٤٧٩ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجَزِ وَالْكَسْلِ، وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَرْرِ، اللَّهُمَّ آتِنِي فِي تَقْوَاهَا، وَرَزِّكْهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَاهَا، أَنْتَ وَلِيَهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْيَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا"^(٤) رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ اللهم، رقم (٥٩١٩)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار، باب التعود من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، رقم (٤٨٩٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار، باب التعود من شر ما عمل ومن شر ما لم ي العمل، رقم (٤٨٩١).

(٣) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار، باب أكثر أهل الجنة الفقراء، رقم (٤٩٢٢).

(٤) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبه والاستغفار، باب التعود من شر ما عمل ومن شر ما لم ي العمل، رقم (٤٨٩٩).

١٤٨٠ - وَعَنْ أَبْنَى عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آتَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَتَبَتُ وَبِكَ حَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ. فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخْرَجْتُ، وَمَا أَشَرَّزْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقْدَمُ، وَأَنْتَ الْمُؤْخَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ". زادَ بَعْضُ الرَّوَاةِ: "وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ" متفق عليه.

الشرح

هذه الأحاديث المتعددة ذكرها المؤلف - رحمه الله - في باب فضل الدعاء وتشتمل على جمل كثيرة، منها أن النبي ﷺ سأله تعالى أن يغفر له ما قدم وما أخر، فقال: 'اللهم اغفر لي ما قدمت، وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني' وهذا يعني عنه كلمة واحدة 'اللهم اغفر لي ذنبي كله' لكن التفصيل في مقام الدعاء أمر مطلوب، لأنه يؤدي إلى أن يتذكر الإنسان كل ما عمل، مما أسرّ وأعلن وما علم وما لم يعلم، ولأنه أكثر من سؤال الله عزّ وجلّ ازداد تعلقاً بالله ومحبة له وخوفاً منه ورجاءً، فلذلك كان النبي ﷺ يُقصّل فيها يسأل ربه عزّ وجلّ من مغفرة الذنوب وغير ذلك.

وكذلك أيضاً استعاد الرسول ﷺ من أمور كثيرة، من شر الذنوب وأفاتها وعذاب القبر وغير ذلك مما جاء في هذه الأحاديث، وهذه الأحاديث ينبغي للإنسان أن يكتبها عنده ويقيدها من هذا الكتاب ويدرك الله تعالى بها

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب التهجد بالليل، رقم(١٠٥٣)، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم(١٢٨٨).

ويذعنوها حتى يتتفع، وأما قراءتها هكذا فهي حسنة ولا بأس بها، لكن خير من هذا أن تكتبوا من هذا الكتاب وتحفظوها ولا تذهب عن قلوبكم ثم تدعوا الله تعالى بها. والله الموفق.

* * *

١٤٨١ - وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الْغِنَىٰ وَالْفَقْرِ" (١).

رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن صحيح، وهذا لفظ أبي داود.

١٤٨٢ - وعن زبادة بن علامة عن عممه، وهو قطبة بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ، وَالْأَعْمَالِ، وَالْأَهْوَاءِ" (٢) رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

١٤٨٣ - وعن شَكْلَ بن تَحْيَيْد رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله: عَلِمْتَنِي دُعَاءً قال: "قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ

(١) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستعادة، رقم (١٣١٩)، والترمذى: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبیح باليد، رقم (٣٤١٧).

(٢) رواه الترمذى: كتاب الدعوات، باب دعاء أم سلمة، رقم (٣٥١٥).

بَصْرِي، وَمِنْ شَرِّ لَسَانِي، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَهْنِي^(١)” رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن.

١٤٨٤ – وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: ”اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرْصِ، وَالجُحْنُونِ، وَالجُذْدَامِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ^(٢)“ رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٤٨٥ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: ”اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُحْوَعِ، فَإِنَّهُ يُشَّسِّ الضَّاجِعَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخَيَانَةِ، فَإِنَّهَا بِشَسْتِ الْبِطَانَةِ^(٣)“ رواه أبو داود بإسناد صحيح.

١٤٨٦ – وعن علي رضي الله عنه أن مكتابا جاءه، فقال: إني عجزت عن كتابتي. فأعنتي. قل: ”اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِخَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ^(٤)“.

رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

(١) رواه أحمد (٤٢٩/٣)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذه، رقم (١٣٢٧)، والترمذى: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبیح باليد، رقم (٣٤١٤)، والنمساني: كتاب الاستعاذه، باب الاستعاذه من شر السمع والبصر، رقم (٥٣٤٩).

(٢) رواه أحمد (١٩٢/٣)، وأبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذه، رقم (١٣٢٩).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب في الاستعاذه، رقم (١٣٢٣)، والنمساني: كتاب الاستعاذه، باب الاستعاذه من الجروح، رقم (٥٣٧٣)، وابن ماجه: كتاب الأطعمة، باب التوعز من الجروح، رقم (٣٣٤٥).

(٤) رواه أحمد (١٥٣/١)، والترمذى: كتاب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ، رقم (٣٤٨٦).

الشرح

هذه جملة أحاديث من الأدعية التي كان النبي ﷺ يدعو بها، منها أنه كان يُبَشِّرُ يعود بالله من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء والأدواء "الأمراض" كما في رواية أخرى.

"سبئيات الأعمال والأخلاق" سبيئات الأعمال هي المعاشي وسيئات الأخلاق هي سوء المعاملة مع الخلق.

"والآهواء": الإنسان له آهاء، فمن الناس من يكون هواه تبعًا لما جاء به الرسول ﷺ، ومنهم من يكون هواه تبعًا لنفسه وما تهواه. و"الأدواء" فهي أمراض، فهذه أيضًا مما ينبغي للإنسان أن يستعيد بالله منها، فإذا أعاده الله من ذلك حصل على خير كثير.

ومنها أنه كان يُستعيد من البرص والجنون والجذام وسيء الأسماء، وهذه أيضًا من أمراض البدن والعقل – والعياذ بالله –.

الجذام هو مرض – والعياذ بالله – يصيب الإنسان في أطرافه أحيانًا فإذا بدأ بالطرف تأكل حتى يقضي على البدن كله، نسأل الله العافية، وهذا قال العلماء إنه لا يجوز أن يخالط الجذماء الناس، وأنه يجب على ولي الأمر أن يجعلهم في مكان خاص، وهو ما يعرف عند الناس اليوم بالحجر الصحي، لأن هذا المرض والعياذ بالله "الجذام" من أشد الأمراض عدواً، يسري سير الهواء نسأل الله العافية.

"وسيء الأسمام" وهو جمع سقم وهو المرض، ويشمل هذا كل الأمراض السيئة ومنها ما عرف في الوقت الحاضر بالسرطان، نسأل الله العافية فإنه من أسوأ الأسمام. فمثل هذه الأحاديث ينبغي للإنسان أن يحرص عليها وأن يقتدي بالنبي ﷺ فيها.

ومن ذلك أن النبي ﷺ كان يستعبد بالله من الجوع ويقول: "إنه بئس الضجيع" ويستعيد من "الخيانة فإنها بشت البطانة". فينبغي للإنسان أن يقيد هذه الأحاديث من هذا الكتاب في صحائف يختص بها ويخفظها شيئاً فشيئاً، والله الموفق.

* * *

١٤٨٧ - وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما أن النبي ﷺ علم أباه حُصَيْنَ كَلِمَتَيْنِ يَدْعُو بِهِمَا: "اللَّهُمَّ أَهْمَنِي رُشْدِي، وَأَعْذِنِي مِنْ شَرِّ تَفْسِي" (١).

رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

١٤٨٨ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: عَلَمْتَنِي شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللهُ تَعَالَى، قَالَ: "سَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ" فَمَكَثْتُ أَيَّامًا، ثُمَّ حِثْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ: عَلَمْتَنِي شَيْئاً أَسْأَلُهُ اللهُ تَعَالَى، قَالَ تَعَالَى: "يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللهِ، سَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا

(١) رواه الترمذى: كتاب الدعوات، باب ما جاء في جامع الدعوات، رقم (٣٤٠٥).

والآخرة^(١).

رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

١٤٨٩ - وَعَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قُلْتُ: لَأَمْ سَلَّمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، يَا أَمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ عِنْدَكَ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ: "يَا مَقْلُبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ"^(٢) رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

١٤٩٠ - وَعَنْ أَبِي الدَّرَداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كَانَ مِنْ دُعَاءِ دَاؤِدَ": "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحَبَّ مَنْ تُحِبُّكَ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُلْغِنِي حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، وَأَهْلِي، وَمِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ"^(٣) رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

١٤٩١ - وَعَنْ أَنَسِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِلْظُوا بِيَادِكُمُ الْخَلَالِ وَالْإِكْرَامِ"^(٤).

رواه الترمذى ورواه النسائي من رواية ربيعة بن عامر الصحابي^(٥)،

(١) رواه أحمد (١/٨)، والترمذى: كتاب الدعوات، باب في العفو والعافية، رقم (٣٥١٨).

(٢) رواه أحمد (١١٢/٣)، والترمذى: كتاب القدر، باب ما جاء أن القلوب بين أصبعي الرحمن، رقم (٢٠٦٦).

(٣) رواه الترمذى: كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد، رقم (٣٤١٢).

(٤) رواه أحمد (٤/١٧٧)، والترمذى: كتاب الدعوات، باب منه، رقم (٣٤٤٧).

(٥) النسائي: السنن الكبرى (٤/٤٠٩).

قال الحاكم^(١): حديث صحيح الإسناد.
"أَلْظُوا" يكسر اللام وتشدید الظاء المعجمة معناه: الزموا هذه
 الدعوة وأثثروا منها.

١٤٩٢ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: دعا رسول الله ﷺ:
 بدعاء كثير، لم يحفظ منه شيئاً، قلنا: يا رسول الله دعوت بدعاء كثير لم
 نحفظ منه شيئاً، فقال: "ألا أذلكم على ما يجمع ذلك كله؟" نقول: "اللهم
 إني أسألك من خير ما سألك منه نبيك محمد ﷺ، وأغفر لك من شر ما
 استعاذك منه نبيك محمد ﷺ، وأنت المستعان، عليك البلاغ، ولا حول
 ولا قوّة إلا بالله"^(٢) رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

١٤٩٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان من دعاء رسول
 الله ﷺ: "اللهم إني أسألك موجبات رحمةك، وعرايم مغفرتك، والسلامة
 من كل إثم، والغنىمة من كل برة، والفوز بالجنة، والنجاة من النار"^(٣).
 رواه الحاكم أبو عبد الله، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم.

الشرح

هذه أحاديث في بيان فضل الدعاء، الذي كان النبي ﷺ يدعو به

(١) الحاكم: المستدرک (١/٦٧٦).

(٢) رواه الترمذى: كتاب الدعوات، باب منه، رقم (٣٤٤٣).

(٣) المستدرک الحاكم: المستدرک (١/٧٠٦).

ويأمر به، فمنها حديث عمران بن الحصين أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم أهمني رشدي وأعذني من شر نفسي" وفي رواية: "وَقَنِي شَرْ نَفْسِي". و "أهمني رشدي" يعني أجعلني موفقاً للرشد، والرشد ضد الغي، والغي هو المعاصي والشر والفساد، والإنسان إذا وفق إلى الرشد فإنه موفق، وهذا هو غاية المؤمنين الذي قال الله عنهم: ﴿ وَلَيَكُنَّ اللَّهَ حَبِيبًا إِلَيْكُمُ الْإِيمَانُ وَزَيْنَتُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّةُ إِلَيْكُمُ الْكُفْرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعِصْيَانُ أُولَئِكَ هُمُ الْمَرْشُدُونَ ﴾ [الحجرات: ٧]. فهذا هو الرشد.

ومن ذلك أيضاً: أن النبي ﷺ سأله العباس عن شيء يدعوه الله به، فقال: قل: "اللهم إني أسألك العافية" ثم جاءه بعد أيام فسألة - أي سأله النبي ﷺ - فقال: قل: "اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة"، والعافية هي السلامة من كل شر، وإذا وفقك الله لها وعافاك من كل شر، من شر الأبدان والقلوب والأهواه وغيرها فأنت في خير.

ومن ذلك أيضاً أن النبي ﷺ كان يكثر هذا الدعاء: "اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على طاعتك" وقد مر بنا أنه ﷺ كان يدعو بدعا آخر مقارب له، وهو "اللهم يا مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك"، فإذا جمعت بينها وقلت: "اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبي على طاعتك، اللهم يا مصرف القلوب صرف قلبي على طاعتك" كان هذا خيراً.

ومن ذلك أيضاً هذا الدعاء الذي أثر عن داود عليه الصلاة والسلام: "اللهم إني أسألك حبك، وحب من يحبك، والعمل الذي يقرببني إلى حبك" هذا أيضاً من الأدعية المهمة، إذا أحبك الله وأحببت من أحبه الله، كنت من أوليائه، وكذلك إذا أحببت العمل الذي يحبه الله عزّ وجلّ فهذا أيضاً من الدعاء الذي ينبغي للإنسان أن يلزمه دائمًا. فإن حب الله عزّ وجلّ هو الغاية. كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ كُلَّمَا تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُخَيِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِر لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

ومن ذلك أيضاً: "اللهم إني أسألك العزيمة من كل رشد، والسلامة من كل إثم، والغنية من كل برو، وأسائلك الفوز بالجنة، والنجاة من النار" إلى غير ذلك من الأحاديث التي ذكرها المؤلف، وقد سبق لنا أن ذكرنا أنه يفضل أن تكتب هذه الأحاديث وتقرأ؛ لأن حفظها في هذا الدرس قد يكون صعباً على الإنسان، لكن إذا أخذها وحفظها شيئاً فشيئاً، هان عليه، والله الموفق.

٢٥١ - باب فضل الدعاء بظاهر الغيب

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوْ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُوْنَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا حُوْنَا الَّذِينَ سَبَقُوْنَا بِالإِيمَانِ﴾ [الحشر: ١٠].

وقال تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرْ لِدِيْلِكَ وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩].

وقال تعالى إخباراً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا أَغْفِرْ لِي وَلِوَالدَّى وَلِلْمُؤْمِنِيْنَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١].

الشرح

قال المؤلف الحافظ التنوبي - رحمه الله - باب فضل الدعاء بظاهر الغيب - يعني الدعاء لأنك - بظاهر الغيب - أي في حال غيابه - وذلك أن الدعاء بظاهر الغيب يدل دلالة واضحة على صدق الإيمان، لأن النبي ﷺ قال: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" (١) فإذا دعوت لأنك بظاهر الغيب بدون وصية منه كان هذا دليلاً على محبتك إياه، وأنك تحب له من الخير ما تحب لنفسك.

ثم استدل المؤلف - بثلاث آيات من كتاب الله تعالى، الآية الأولى: قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوْ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُوْنَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا حُوْنَا

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظاهر الغيب، رقم (٤٩١٢).

الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴿الْحُشْر: ١٠﴾. وهؤلاء هم الصنف الثالث من الأصناف الثلاثة، الذين قال الله فيهم: «**لِلْفَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيْرِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ أَنَّهُمْ وَرِضُوا نَّا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْ لِئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ**» ﴿الْحُشْر: ٨﴾. فوصفهم الله بالهجرة والنصرة.

الصنف الثاني - قال الله فيهم: «**وَالَّذِينَ تَبَوَّءُونَ الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ تُحبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ يِمْمَ خَاصَّةً وَمَنْ يُوقَ شَعْنَاقِيَّهِ فَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**» ﴿الْحُشْر: ٩﴾. وهؤلاء هم الأنصار، أنصار المدينة.

والصنف الثالث - «**وَالَّذِينَ جَاءُوْ مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا آتِنَا آغْفِرَةً لَنَا وَلَا خَوْبَنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا يَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ**» ﴿الْحُشْر: ١٠﴾. وهذه دعوة لإخوانهم بظاهر الغيب.

الأية الثانية: قوله: «**وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ**». فأمر الله نبيه أن يستغفر لذنبه، وأن يستغفر للمؤمنين والمؤمنات، وما أكثر الأحاديث التي فيها أن النبي ﷺ يستغفر لذنبه، ونحن نعلم أنه يستغفر للمؤمنين أيضا لأنه أمر بذلك ومعنى «**وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ**»، يعني "اطلب المغفرة من الله - عز وجل - أن يغفر ذنبك، والمغفرة: ستر الذنب والتجاوز عنه: لأن هذا هو الذي يدل عليه الاشتغال، فإنه مشتق من المغفر: وهو

واقية الرأس بالببضة المعروفة (الخوذة) توضع على الرأس عند القتال، فتقىءه من السهام وتنسره.

وأما الآية الثالثة: فقال الله تعالى إخباراً عن إبراهيم عليهما السلام ربنا أَغْفِرْ لِي
وَلِوَالِدَيَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴿٤١﴾ [إبراهيم: ٤١]. فقوله: «وللمؤمنين».
هذا دعاء للمؤمنين بظهور الغيب.

إذن الدعاء للمؤمنين بظهور الغيب من طرق الرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن سبيل الرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن ذلك أننا ندعوا لإخواننا في صلاتنا بظهور الغيب، كلنا يقول: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، وهذا دعاء، وقد قال النبي عليهما السلام: "إنكم إذا قلتم ذلك، سلمتم على كل عبد صالح في السماء والأرض" ^(١) فأنت إذا قلت: "السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين" فهذا دعاء لإخوانك بظهور الغيب.

* * *

١٤٩٤ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه سمع رسول الله عليهما السلام يقول: "مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهَرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ وَلَكَ بِمِثْلِهِ" رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الجمعة، باب من سمي قوماً أو سلم في الصلاة على غيره، رقم (١١٢٧).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهور الغيب، رقم (٤٩١٢).

١٤٩٥ - وعنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: "دَعْوَةُ الْمُرِئِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهَرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابٌ، إِنَّ رَأْسَهُ مَلَكٌ مُؤْكَلٌ كُلُّهَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُؤْكَلُ بِهِ: أَمِينٌ، وَلَكَ بِمِثْلِهِ" (١) رواه مسلم.

الشرح

ثم ذكر المؤلف - رحمة الله تعالى - حديث أبي الدرداء رضي الله عنه بلفظه أن الإنسان إذا دعا لأخيه بظاهر الغيب قال الملك أمين، ولنك بمثل، يعني: لك بمثل ذلك، فالمملوك يؤمن على دعائك إذا دعوت لأخيك بظاهر الغيب ويقول: "لنك بمثل" وهذا يدل على فضيلة هذا.

لكن هذا فيمن لم يطلب منك أن تدعوه له، أما من طلب منك أن تدعوه له، فهذا كأنه شاهد، كأنه يسمع كلامك، لأنه هو الذي طلب منك، لكن إذا دعوت له بظاهر الغيب بدون أن يخبرك، أو يطلب منك، فهذا هو الذي فيه الأجر، وفيه الفضل. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل الدعاء للMuslimin بظاهر الغيب، رقم (٤٩١٤).

٢٥٢ - باب في مسائل من الدعاء

١٤٩٦ - عن أُسامة بن زيد رضي الله عنها قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ صَنَعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الشَّنَاءِ" ^(١).

رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

الشرح

هذه مسائل مختلفة من أنواع الدعاء منها حديث أُسامة بن زيد رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "من صنع إليه معروفٌ فقال لفاعله: جزاك الله خيرًا، فقد أبلغ في الشَّنَاءِ" إذا صنع إليك إنسانٌ معروفاً بهال أو مساعدة، أو علمٍ، أو غير ذلك، فإن النبي ﷺ أمر أن تُكافئ صانع المعروف فقال: "من صنع إليكم معروفاً فكاففوه" ^(٢).

والكافأة تكون بحسب الحال، من الناس من تكون مكافأته أن تُعطيه مثل ما أعطاك أو أكثر، ومن الناس من تكون مكافأته أن تدعوه له ولا يرضي أن تُكافئه بهال، فإن الإنسان الكبير الذي عنده أموال كثيرة، وله جاه، وشرف في قومه، إذا أهدى إليك شيئاً، فأعطيته مثل ما أهدى إليك، رأى في ذلك قصوراً في حقه، لكن مثل هذا أدع الله له "فَإِنْ لَمْ تَجْدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوهُ لَهُ حَتَّى تَرَوْا

(١) رواه الترمذى: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشَّنَاءِ بالمعروف، رقم (١٩٥٨).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الزكاة، باب عطية من سأله، رقم (١٤٢٤).

أنكم قد كافأتموه" ومن ذلك أن تقول له: "جزاك الله خيراً" ، إذا أعطاك شيئاً، أو نفعك بشيء فقل له: "جزاك الله خيراً" فقد أبلغت في الثناء، وذلك لأن الله تعالى إذا جزاه خيراً، كان ذلك سعادة له في الدنيا والآخرة.

* * *

١٤٩٧ - وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أُولَادِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسَأَلُ فِيهَا عَطَاءَهُ، فَبَشِّرْجِبْ لَكُمْ" (١) رواه مسلم.

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لَا تدعوا على أنفسكم، ولا على أولادكم، ولا على أموالكم" فإنه ربها يصادف ساعة إجابة فتجاب، فهذا يقع كثيراً عند الغضب، إذا غضب الإنسان، ربها يدعوا على نفسه وربها يدعوا على ولده، ويقول - مثلاً - قاتلك الله، جزاك الله بسوء... وما أشبه ذلك، حتى إن بعضهم يدعوا على ولده باللعنة، نسأل الله العافية، وكذلك نجد بعض الناس يدعوا على أهله، على زوجته، على أخته، بل ربها دعا على أمه والعياذ بالله مع الغضب، وكذلك أيضاً يدعوا على ماله، يقول مثلاً على سيارة يكثر عطلها: الله لا

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، رقم (٥٣٢٨).

يبارك في هذه السيارة، هذه الدار، هذا الفراش، وما أشبه ذلك، كل ذلك نهى النبي ﷺ أن ندعوه عليها، لأنه ربها يصادف ساعة إجابة فإذا صادف ساعة إجابة فإنه يستجيب. لو قلت - مثلاً - لولدك: تعال قاتلك الله، لماذا فعلت كذا وكذا، الله لا يوففك، الله لا يربحك، الله لا يصلحك، كل هذا حرام لا يجوز، لأنه ربها يصادف ساعة إجابة.

كذلك المال: المال الذي يتعرّض عليك، السيارة، أو الشغل في البيت، أو غير ذلك لا تدع عليه، لا تقل: الله لا يبارك في كذا. لكن قل: اللهم يسّر الأمر، اللهم سهل حتى يحصل التسهيل والتيسير، والله الموفق.

* * *

١٤٩٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "أقربُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ" (١) رواه مسلم.

الشرح

ثم ساق المؤلف - رحمه الله تعالى - حديث أبي هريرة ففيه أن النبي ﷺ قال: "أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا من الدعاء" الإنسان إذا كان يدعوا الله تعالى، فإنه قريب من الله، والله تعالى قريب منه، كما قال جل جلاله: ﴿وَإِذَا سَأَلْتَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دُعَوَةَ الْدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾

(١) رواه مسلم: كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، رقم (٧٤٤).

فَلَيْسَتْ حِبْوَا لِي وَلَيْئَمْنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ [البقرة: ١٨٦]. وأقرب ما يكون الإنسان من ربه إذا كان ساجداً، وذلك لأن في السجود كمال الخصوص لله - عز وجل - لأنك تضع أشرف أعضائك وأعلى أعضائك في الأسفل، وفي موضع الأقدام تعظيمًا للرب - عز وجل -، فالله تعالى يقرب منك في هذا الحال وأنت تقرب من ربك، فأكثر من الدعاء في السجود سواء كنت ساجداً في فريضة أو نافلة، وسواء كان الدعاء في أمور الدنيا أو في أمور الآخرة، فكذلك خير؛ لأن الدعاء نفسه عبادة، لو قلت: اللهم كثر مالي، اللهم هب لي سكناً جميلاً، اللهم هب لي سيارة مريحة، وما أشبه بهذا لا بأس به، حتى ولو كان في الفريضة: وقد جاء في الحديث "يسأل أحدكم ربه حتى شراك نعله" ^١ شراك النعل: شيء زهيد ولكن اسأل الله كل شيء، لأن كل شيء تأسله الله فهو عبادة له، ثم اعلم أنك إذا سألت الله فإنك رابح في كل حال، لأنه إما أن يعطيك سبحانه وتعالى ما تأسأله، أو يصرف عنك من السوء ما هو أعظم، أو يدخر ذلك لك يوم القيمة أجراً، فمن دعا الله تعالى فإنه لا ينحيب، فأكثر من دعاء الله، وأكثر من استغفار الله، والتوبة إليه، فإن الرسول ﷺ يقول: "إنه ليُغَانِ على قلبي وإنِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ مَائَةَ مَرَّةٍ" ^٢ وهو الذي قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يستغفر الله، ويتوسل إليه في اليوم مائة مرة، ولا تغفل عن هذا في اليوم فهذا أمر يسير يعني لو قلت: أستغفر الله وأتوب

(١) رواه الترمذى: كتاب الدعوات، باب بِلَى الْحَاجَةِ مَهِيَا صَغِرَتْ، رقم (٣٥٣٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، رقم (٤٨٧٠).

إليه، تقوها مائة مرة خلال عشر دقائق أو أقل، فالامر يسير وبه تحصل على خير وعلى الاقتداء بالرسول ﷺ، والله الموفق.

* * *

١٤٩٩ - وعنه أن رسول الله ﷺ قال: "يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ؛ يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي، فَلَمْ يُسْتَجِبْ لِي" ^(١) متفق عليه.
وفي رواية لمسلم: "لَا يَرَأُ إِنْسَانٌ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِيمَانٍ، أَوْ قَطْبِعَةَ رَحْمٍ، مَا لَمْ يَسْتَغْرِفْ" قيل: يا رسول الله مَا الاستغفار؟ قال: "يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يُسْتَجِبْ لِي، فَيُسْتَخِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدْعُ الدُّعَاءِ" ^(٢).

الشرح

ساق المؤلف – رحمه الله تعالى – هذا الحديث في باب مسائل من الدعاء، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ"، يعني أن الإنسان حرى أن يستجيب الله دعاءه إلا إذا عجل، ومنعى العجلة فسرها النبي ﷺ بأن الإنسان يقول: "دعوت ودعوت فلم

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل، رقم (٥٨٦٥)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، رقم (٤٩١٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، رقم (٤٩١٨).

أَرَى مِنْ يَسْتَجِيبُ لِي" ، فَحِينَئِذٍ يَسْتَهِزُ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ ، وَهَذَا مِنْ جَهْلِ الْإِنْسَانِ ، لَأَنَّ اللَّهَ سَبَحَنَهُ وَتَعَالَى لَا يَمْنَعُكَ مَا دَعَوْتَهُ بِهِ إِلَّا لِحِكْمَةٍ أَوْ لِوُجُودٍ مَانِعٍ يَمْنَعُ مِنْ إِجَابَةِ الدُّعَاءِ ، وَلَكِنْ إِذَا دَعَوْتَ اللَّهَ فَادْعُ اللَّهَ تَعَالَى وَأَنْتَ مُغْلَبٌ لِلرَّجَاءِ عَلَى الْيَأسِ وَأَحْسَنَ الظُّنُونَ بِاللَّهِ حَتَّى يَحْقُّ لَكَ مَا تَرِيدُ .
 ثُمَّ إِنَّ أَعْطَاكَ اللَّهُ مَا سَأَلْتَ فَهَذَا الْمَطْلُوبُ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِكَ مَا سَأَلْتَ فَإِنَّهُ يَدْفَعُ عَنْكَ مِنَ الْبَلَاءِ أَكْثَرَ ، وَأَنْتَ لَا تَدْرِي ، أَوْ يَدْخُرُ ذَلِكَ لَكَ عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا تَيَأسْ وَلَا تَسْتَهِزْ بِلِادْعُوكَ ، وَمَا دَامَ الدُّعَاءُ عِبَادَةً فَلِمَذَا لَا تَكْثُرُ مِنْهُ؟ نَسَأُ اللَّهَ أَنْ يُوفِّقَنَا وَإِيَّاكُمْ لِمَا تَجْهِيهُ وَبِرْ ضَاهِهِ .

* * *

١٥٠٠ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَبْلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الدُّعَاءِ أَشْمَعُ؟ قَالَ: "جَوْفُ اللَّيلِ الْآخِرِ دُبُّرُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ" (١) رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٥٠١ - وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى بِدُعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا. مَا لَمْ يَذْكُرْ بِإِيمَنِهِ، أَوْ قَطْعِيَّةِ رَحْمَمِ" فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِذَا نَكْثَرْ قَالَ: "اللَّهُ أَكْثَرْ" (٢) .

(١) رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ: كِتَابُ الدُّعَوَاتِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي عَقْدِ التَّسْبِيحِ بِالْبَدْءِ، رَقمُ (٣٤٢١).

(٢) رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ: كِتَابُ الدُّعَوَاتِ، بَابُ فِي انتِظَارِ الْفَرْجِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، رَقمُ (٣٤٩٧).

رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح: وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ، وَزَادَ فِيهِ: "أَوْ يَدْخُلُهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُهَا".

١٥٠٢ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ، وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمُ"^(١) متفق عليه.

الشرح

هذه الأحاديث من بقية الأحاديث التي جمعها الحافظ النووي - رحمه الله - في هذا المقام منها الحديث الأول أن النبي ﷺ سُئل: أيُ الدعاء أسمع؟ يعني أي الدعاء أقرب إجابة؟ فقال: "جوف الليل ودبّر الصلوات المكتوبات" جوف الليل الآخر يعني آخر الليل، وذلك أن الله تعالى ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرُني فأغفر له؟ فينبغي للإنسان أن يجتهد بالدعاء في هذا الجزء من الليل، رجاء الإجابة.

الثانية: أدبار الصلوات المكتوبات، وأدبار الصلوات يعني أوآخرها، وهذا قد أرسد إليه النبي ﷺ حين ذكر الشهد، ثم قال بعد ذلك: "ثم

(١) رواه البخاري: كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الكرب، رقم (٥٧٨٠)، ومسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب دعاء الكرب، رقم (٤٩٠٩).

ليتخيّر من الدعاء ما يشاء^(١) . وليس المراد بأدبار الصلوات ما بعد السلام، لأن ما بعد السلام في الصلوات ليس محل دعاء إنما هو محل ذكر، لقول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ فِيمَا وَقَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣] . ولكن المراد بأدبار الصلوات المكتوبة أواخر الصلوات المكتوبة.

ثم ذكر المؤلف حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: "أنه ما من مسلم يدعو الله تعالى بدعاوة إلا آتاه الله إياها، أو صرف عنه من السوء مثلها، أو ادخر له من الأجر مثلها" وقد سبق لنا بيان هذا وبينا أنه لا ينجيب من سأل الله. بل لابد أن يجده له واحد من هذه الأمور الثلاثة إلا أن يدعوه بإثمه، أي شيء محروم فإنه لا يستجاب له، لأن الدعاء بالإثم ظلم، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأعراف: ٢١].

وأما الحديث الأخير - حديث ابن عباس رضي الله عنها - فهو في دعاء الكرب، أن النبي ﷺ كان يقول: "لا إله إلا الله العظيم الحليم. لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض، ورب العرش الكريم" فهذه الكلمات إذا قالها الإنسان عند الكرب كانت سبباً لتفريح كربه. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم (٦٠٩).

٢٥٣—باب كرامات الأولياء وفضلهم

قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ اللَّهَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿لَهُمُ الْبَشَرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَاتِبِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٤ - ٦٦]. وقال تعالى: ﴿وَهُنَّى إِلَيْكُم بِهِذِهِ الْأَنْتَلْهَةِ تُسْقِطُ عَلَيْكُمْ رُطْبًا حَيَّا فَكُلُّكُمْ وَأَشْرِقُكُمْ﴾ [مرim: ٢٥ - ٢٦].

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - باب كرامات الأولياء وفضلهم. الكراهة: هي كل أمر خارق للعادة، يظهره الله سبحانه وتعالى على يد متبوعي الرسول ﷺ، إما نكريّا له، وإما نصرة للحق.

والكرامات ثابتة بالكتاب، والسنّة، والواقع. ولكن من هم الأولياء؟ الأولياء هم من بينهم الله في قوله: ﴿أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ اللَّهَ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ [يونس: ٦٤ - ٦٦]. هؤلاء هم الأولياء، جمعوا بين الإيمان والتقوى، وليس الذين يدعون أنهم أولياء وهم من أعدائهم كما يفعل في بعض البلاد، يأتي الرجل يدعى أنه ولدُ، وهو عاصي فاسق يدعى الناس إلى أن يبعدوه ويطرده في كل شيء، ويدعى أن الله قد أحلَّ له كل شيء، حتى المحرمات أحلها الله له لأنَّه بلغ الغاية، هؤلاء ليسوا أولياء الله، هؤلاء أعداء الله، ولله هو المؤمن التقي، كما في هذه الآية

الكريمة التي ساقها المؤلف «أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ اللَّهُ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝ ۝ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ۝ ۝» وسوف يذكر المؤلف - رحمة الله - الآيات والأحاديث الدالة على ذلك، والواقع أيضاً.

والفرق بين الآية - آية النبي ﷺ - وكرامة الولي وشعاذه المشعوذ، أن آية النبي ﷺ أمر خارق للعادة يُظهره الله تعالى على يد النبي ﷺ تأييده له وتصديقاً له، مثل إحياء عيسى للموتى، حيث كان عيسى بن مريم عليه السلام يحيى الموتى، بل ويخرجهم من القبور بعد الدفن كما قال الله تعالى: «وَإِذَا خَرَجَ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي ۝» [المائدة: ١١٠]. فيقف على القبر ويدعوه صاحبه فيخرج من قبره حياً، ويبرئ الأكمه والأبرص، وينخلق من الطين على صورة الطير، يعني يصنع شيئاً كصورة الطير ثم ينفع فيه فيكون طائراً بإذن الله، يطير من بين يديه، كان بالأول طيناً فإذا نفع فيه طار، هذا أيضاً من آيات الله. فأيات الأنبياء هي أمور خارقة للعادة، يُظهرها الله تعالى على أيديهم تأييدهم.

أما كرامات الأولياء فهي أمور خارقة للعادة ولكنها لا تكون للأنبياء بل تكون لبعض الأنبياء، من ذلك مثلاً ما جرى لمريم بنت عمران: «فَاجْأَاهَا الْمَخَاضُ إِلَى جِذْعِ النَّخْلَةِ قَالَتْ يَتَلَقَّبُنِي مَنْ قَبْلَ هَذَا وَكَنْتُ كُنْتُ مُسِيَّاً ۝ ۝ فَنَادَنِهَا مِنْ تَحْيَّنَاهَا الْأَخْزَنِي قَدْ جَعَلَ رَبِّكَ تَخْتَبِكَ سَرِيَّاً ۝ ۝ وَهَرِيَ إِلَيْكَ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسْقِطَ عَلَيْكَ رُطْبًا حَيْيًا ۝» [مريم: ٢٣-٢٥]. هذه من آيات الله، كرامة لمريم، امرأة في المخاض تحت نخلة هز الجذع، وهز الجذع ليس بالهين، هز رأس النخلة ممكن، لكن هز الجذع صعب، هز الجذع ثم يتسرّط الرطب من النخلة جنباً،

يعني لا يفسد إذا نزل إلى الأرض كأنه مخروف خرقاً، فهذه آية من آيات الله، وكذلك ما حصل لها من الحمل والولادة كلها من آيات الله - عز وجل - كرامة لها، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِّلْعَلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٩١].

أما الثالث: الذي يظهره الله على يد المشعوذين الذين يستخدمون الحن، يظهرها الله - عز وجل - على أيديهم فتنة لهم وفتنة بهم، فإنه يوجد من الناس من يأتي بأشياء خارقة للعادة ولكنها ليس ولائتاً، ومعلوم أيضاً أنه ليس بنبي لأنه لا نبي بعد محمد ﷺ إذن فهي من الشياطين.

الأمر الرابع: ما يكون خارقاً للعادة يظهره الله سبحانه وتعالى على يد الكاذب تكذيباً له، مثل ما يُذكر عن مسلمة الكذاب، وهو رجل ادعى النبوة في آخر حياة النبي ﷺ وقال: إنه نبي وتبعه من تبعه من الناس، وفي يوم من الأيام أتاه قوم أهل حرث يشكون إليه أن بترهم قد غار ماؤها ولم يبق فيه إلا القليل، وطلبوه منه أن يأتي إلى البئر ويجمع فيه من ريقه لعله يعود الماء، فذهب فأعطوه ماء تضممض به ثم مجأه في البئر، وكان في البئر شيء من الماء، ولما مجأه في البئر غار الماء كلها ولم يبق شيء، فهذا ولا شك أنه آية خارق للعادة، ولكن الله سبحانه وتعالى جعله إهانة لذلك الرجل الكاذب وإظهاراً لكتبه.

فهذه أربعة أشياء: آية النبي، وكرامة الولي، وشعوذة المشعوذ، وإهانة الكاذب المفترى، كلها أمور خارقة للعادة، لكن تختلف بحسب من أظهرها الله على يديه، ويأتي إن شاء الله الكلام على الآيات التي ذكرها المؤلف.

قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أُولَيَاءَ اللَّهِ لَا يَخْوفُهُمْ هُمْ يَخْرُجُونَ﴾

﴿الَّذِينَ ءامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٣﴾ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَيْمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٤].

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – في باب كرامات الأولياء وفضلهم،
 «أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ اللَّهَ لَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرُجُونَ ﴿٣﴾ الَّذِينَ ءامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ» [يونس: ٦٢ - ٦٤]. وتقدم الكلام على أنها وأن الله تعالى
 بين أن أولياءه هم المؤمنون المتقون «أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ اللَّهَ لَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرُجُونَ ﴿٣﴾ الَّذِينَ ءامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ». وقد أخذ شيخ
 الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – من هذه الآية عبارة قال فيها "من كان مؤمناً
 تقىً كان لله ولیاً" فيقول الله – عز وجل – : إن هؤلاء الأولياء «لَا خُوفٌ
 عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرُجُونَ». لا خوف عليهم فيما يستقبل من أمرهم، ولا هم
 يحزنون على ما مضى من أمرهم، لأنهم أدركوا معنى الحياة الدنيا فعملوا
 عملاً صالحًا وأمنوا بالله واتقوه فصاروا من أوليائه، ثم قال: «لَهُمُ الْبُشْرَى
 فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ». البشري تعني البشرة في الحياة الدنيا وفي
 الآخرة.

والبشرة في الحياة الدنيا أنواع:

فمنها: الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ثرى له يعني يرى في المنام ما
 يسره، أو يرى له أحد من أهل الصلاح ما يسره، مثل أن يرى أنه يبشر
 بالجنة، أو يرى أحد من الناس أنه من أهل الجنة، أو ما أشبه ذلك، أو يُرى

على هيئة صالحة، المهم أن النبي ﷺ قال في الرؤيا الصالحة يراها أو ترى له: "تلك عاجل بشرى المؤمن" .

ومنها: أن الإنسان يُسرّ بالطاعة، ويفرح بها وتكون قرة عينه، فإن هذا يدل على أنه من أولياء الله. قال النبي ﷺ: "من سرته حسته، وساعته سبنته فذلك المؤمن" . فإذا رأيت من نفسك أن صدرك يشرح بالطاعة، وأنه يضيق بالمعصية فهذه بشرى لك، أنك من عباد الله المؤمنين ومن أوليائه المتقين، وهذا قال النبي ﷺ: "وجعلت قرة عيني في الصلاة" .

ومن ذلك أيضاً أن أهل الخير يثنون عليه ويعجبونه ويدركونه بالخير، فإذا رأيت أن أهل الخير يحبونك ويثنون عليك بالخير، فهذه بشرى للإنسان أنه يُشَتَّى عليه من أهل الخير، ولا عبرة ببناء أهل الشر ولا قدحهم، لأنهم لا ميزان لهم ولا تقبل شهادتهم عند الله، لكن أهل الخير إذا رأيت أنهم يثنون عليك وأنتهم يذكرونك بالخير ويقربون منك ويتوجهون إليك، فاعلم أن هذه بشرى من الله لك.

ومن البشري في الحياة الدنيا: ما يبشر به العبد عند فراق الدنيا، حيث تتنزل عليه الملائكة ﴿أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنذِرُوا بِالْحَيَاةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ ﴿كُنْ أَوْلَيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشَهَّدُونَ﴾

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب إذا أثني على الصالح فهي بشرى ولا نضره، رقم (٤٧٨٠).

(٢) رواه أحمد (١٨/١)، والترمذى: كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، رقم (٢٠٩١).

(٣) رواه أحمد (٢٨٥/٢)، والناساني: كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم (٣٨٧٨).

وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ ﴿٤﴾ إِنَّمَا مِنْ غَفْرَانِ رَحْمَةٍ [فصلت: ٣٠-٣٢].

ومن البشارة أيضاً: أن الإنسان يُشرَّع عند موته بشاراة أخرى، فيقال لنفسه: أخرجي أيتها النفس الطيبة التي كانت في الجسد الطيب، اخرجي إلى رحمة من الله ورضوانه، فتفرح وتسر.

ومن ذلك أيضاً: البشارة في القبر، فإن الإنسان إذا سُئل عن ربه ودينه ونبيه وأحباب بالحق، نادى مناد من السماء أن صدق عبدي، فأفرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحو له باباً إلى الجنة.

ومنها أيضاً: البشارة يوم الحضر، تتلقاهم الملائكة « هَذَا يَوْمُكُمُ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ » [آل عمران: ١٠٣] . و « وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ». .

فالحاصل أن أولياء الله هم البشري في الحياة الدنيا وفي الآخرة نسأل الله أن يجعلنا وإياكم منهم.

« لَا تَتَبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ » [يونس: ٦٤]. يعني لا أحد يُبدِّل كلمات الله تعالى: أما الكونية فلا يستطيع أحد أن يبدلها، وأما الشرعية فقد يُحرِّفها أهل الباطل، كما فعل اليهود والنصارى في كتبهم، فقد حرفوها وبدلواها وغيروها، وأما الكلمات الكونية فلا أحد يبدلها: « لَا تَتَبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ». والله الموفق.

وقال تعالى: ﴿ كُلُّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا فَقَالَ يَنْتَرِمُ أَنِّي لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [آل عمران: ٣٧]. وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا أَعْتَرْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ فَأَوْرَأْتُمْ إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرُ لَكُمْ مِنْ رَحْمَتِي وَبِهِمْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَرَوُرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِصُهُمْ ذَاتَ الشَّمَائِلِ وَهُمْ فِي فَجُوْفٍ مِنْهُ ﴾ [الكهف: ١٦ - ١٧].

الشرح

تقدمنا الكلام على كرامات الأولياء وأنها - أي الكرامات - كل أمر خارق للعادة يظهره الله تعالى على يد الوالي تكريماً له أو نصرةً ل الدين الله، وذكرنا أن هناك آيات، وهناك شعوذة، وهناك إهانات، أربعة أشياء كلها تخرج عن العادة وبينها فيها سبق.

واعلم أن كل كرامة لولي فهي آية للنبي الذي اتبعه هذا الولي، لأن هذا الولي الذي اتبع هذا النبي إذا أكرم بكرامة فهي شهادة من الله سبحانه وتعالى على صحة طريقته، وعلى صحة الشرع الذي اتبعه، وهذا نقول: كل كرامة لولي فهي آية للنبي الذي اتبعه.

ثم ذكر المؤلف آيات فيها كرامات منها: قال تعالى: ﴿ كُلُّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَنْتَرِمُ أَنِّي لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [آل عمران: ٣٧]. مريم ابنة عمران نذرتها أمها: ﴿ قَالَتِي أَمْرَأُتْ عِمَرَنَ رَبِّي نَذَرْتُ لِلَّهِ مَا فِي بَطْنِي

مُحررًا فَتَقَبَّلَ مِنْهُ إِنَّكَ أَنْتَ الْمُسَيِّعُ الْعَلِيمُ ﴿٢﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبُّهُ إِنِّي وَضَعَتْهَا أَنَّى وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ذَكْرُ كُلِّ أَنْشَى وَلَيْسَ سَمْيَتُهَا مَرَبِّيَهُ وَلَيْسَ أَعْيُدُهَا بِلِكَ وَدَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ ﴿٣﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَأًا حَسَنًا وَكَفَلَهَا زَكَرِيَاً كُلُّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَاً الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَلْمَرْتُمْ أَنِّي لَكُمْ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٤﴾ [آل عمران: ٣٥ - ٣٧]. فذكر يا إذا دخل على مريم المحراب - أي مكان صلاتها - وجد عندها رزقاً أي وجد عندها طعاماً لم تخر العادة بوجوده فيقول: أتى لك هذا؟ من جاء به؟ قالت: هو من عند الله، لم تقل جاء به فلان أو فلان، بل هو من عند الله - عز وجل - والله تعالى على كل شيء قادر، يأتي بهذا الرزق من عنده، لا من سعي بشر، ولكنه من عند الله ﴿إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

وعندئذ دعا زكريا ربها وكان قد بلغه الكبر، ولم يأته أولاد فقال: إن الله على كل شيء قادر، واستدل بقدرة الله الذي جاء بهذه الرزق إلى مريم بدون سبب بشري، فاستدل بذلك على كمال قدرة الله، فدعا ربها أن يرزقه ولدا فجاءه الولد. وفيه أيضاً كرامات لذلك، فمريم رضي الله عنها لها كرامات منها هذه المسألة، رزقها يأتي من عند الله لا يُشتري من السوق ولا يأتي به فلان أو فلان، بل من عند الله.

ومن الكرامات أيضاً ما وقع لأصحاب الكهف، والكهف هو غار فسيح في الجبل وكان هؤلاء القوم سبعة رجال، رأوا ما عليه أهل بلدتهم من

الشرك والكفر ولم يرضوا بذلك، فاعتزلوا قومهم وهاجروا من بلدتهم لأنها بلد شرك وكفر فاعتزلوا قومهم ولجأوا إلى غار، كما قال الله تبارك وتعالى: «إِنَّهُمْ فِتْنَةٌ إِمَّا مُنَاهَا بِرَبِّهِمْ وَإِذْنَهُمْ هُدًى إِنَّهُمْ وَرَبِّطُنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنَّنَا دَعَوْنَا إِلَيْهَا إِنَّهَا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطْنَا إِنَّهُمْ لَا يَأْتُونَ إِنَّهُمْ لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَنٍ إِنَّمَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ أَفْتَرَنِي عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنَّهُمْ وَإِذَا أَعْتَزَلُنَّهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ فَأَؤْدُوا إِلَى الْكَهْفِ» [الكهف: ١٣ - ١٦]. يعني لما اعتزلوهم وشركهم أمرُوا أن يأدوا إلى الكهف «يَنْشُرُ لَكُمْ رِيْكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَمِّ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا» [الكهف: ١٦]. «فَأَؤْدُوا إِلَى الْكَهْفِ» اذهبوا إلى الكهف، وهذا الكهف كما قلنا هو: غار في الجبل، ذهبو إليه، وهذا الغار وجهه إلى الشمال الشرقي بحيث لا تدخل الشمس عليه لا أول النهار ولا آخره، يسره الله لهم، لأن الله تعالى يقول: «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ سُرًّا» [الطلاق: ٤].

وهو لا خرجوا بريدون وجه الله، فيسر الله أمرهم، أدوا إلى الكهف وألقى الله عليهم النوم، قال الله تعالى موضحاً هذا: «وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَغْرُورُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِصُهُمْ ذَاتَ الشِّمَاءِ» [الكهف: ١٧]. يعني لا تدخل عليهم الشمس دخولاً كاملاً فيصيدهم الحر لكن تفرضهم، شيء يسير يأتיהם من الشمس لكي لا يتسرع الغار فيفسد، يدخل عليه من الشمس بقدر الحاجة فقط «وَهُمْ فِي فَجُوْهُ مِنْهُ» [الكهف: ١٧]. أي: في

مكان متسع كما جاء في الحديث: "إِذَا وَجَدْ فُجُوْرًا" أَي: شِبَّاً مَتْسِعًا، هُم في مَكَانٍ مَتْسِعٍ مِنَ الْغَارِ، ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ أَنْ يَسِّرَ اللَّهُ لَهُمْ هَذَا الْمَكَانَ، لَمْ دُخُلُوا فِي هَذَا الْمَكَانَ آمِنِينَ مُتَوَكِّلِينَ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مَفْرُوضِينَ أَمْرَهُمْ إِلَيْهِ، أَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّوْمَ فَنَامُوا، كَمْ نَامُوا؟ يَوْمًا... يَوْمَيْنِ... ثَلَاثَةَ؟ لَا، نَامُوا ثَلَاثَةَ سَنَةٍ وَتَسْعَ سَنِينَ وَهُمْ نَائِمُونَ لَا يَسْتِيقْظُونَ مِنْ حَرٍّ، وَلَا بَرْدٍ، وَلَا جُوعٍ، وَلَا عُطْشٍ، هَذَا مِنْ كَرَامَاتِ اللَّهِ هُلْ يَبْقَى الْوَاحِدُ مِنْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ نَائِمًا لَا يَجْوِعُ وَلَا يَعْطَشُ، وَلَا يَمْتَرُ، وَلَا يَبْرُدُ؟ لَا؛ أَمَّا هُؤُلَاءِ فَقَدْ بَقُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَةَ سَنَةٍ وَتَسْعَ سَنِينَ ﴿وَلَيَثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَأَرْدَادُوا تِسْعًا﴾ [الكهف: ٢٥].

ويقول الله - عَزَّ وَجَلَّ - ﴿وَتَقْلِبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشَّمَاءِ﴾ [الكهف: ١٨]. الله - عَزَّ وَجَلَّ - هو الذي يقلبهم، لماذا لم يقل: يتقلبون ذات اليمين وذات الشمال، بل قال ﴿تَقْلِبُهُم﴾؟ لأن النائم لا فعل له، مرفوع عنه القلم، حتى لو فعل ليس من فعله، ﴿وَكَلَّهُمْ بِنِسْطٍ فَرَاعَيْهِ بِالْتَّوْصِيدِ﴾ [الكهف: ١٨]. عند الباب يحرسهم بإذن الله - عَزَّ وَجَلَّ -، وإنما قلبهم الله تعالى لأنهم لو بقوا هذه المدة الطويلة على جنب واحد لفسد الدم ولم يتحرك، لكن يقلبون ذات اليمين وذات الشمال، إذا رأهم الإنسان حسيهم أيقاظاً يعني ليس على وجوههم وجه النائم، (وهم رقود) نائمون، وألقى الله عليهم

(١) رواه البخاري: كتاب الحج، باب السير إذا دفع من عرفة، رقم (١٥٥٥)، ومسلم: كتاب الإفادة من عرفات إلى المزدلفة، رقم (٢٢٦٣).

المهابة العظيمة ﴿ لَوْ أَطْلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوْلَيْتَ مِنْهُمْ فِرَازًا وَلَمُلْثِتَ مِنْهُمْ رُعَبًا ﴾ [الكهف: ١٨] . لوأيت منهم فراراً بيدنك ولملثت منهم رعباً بقلبك، القلب يفرغ والبدن يهرب، لئلا يحوم أحد حولهم فيبوقظهم، ولكن الله - عز وجل - أكرمهم بهذا وكرامات أصحاب الكهف كثيرة نقتصر منها على هذا، نسأل الله تعالى أن يجعلنا وإياكم من أولياء المكرمين إنه على كل شيء قادر.

* * *

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا عَزَّزْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهُ فَأَوْرَدْتُمُ الْكَهْفَ يَنْشُرُ لَكُمْ رَبِّكُمْ مِنْ رَحْمَتِي وَبَهِنَّ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِنْ قَدَّارٍ وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَقْتُ تَرَوْزَ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَّتْ تَغْرِيْهُمْ ذَاتَ الشَّمَائِلِ وَهُمْ فِي فَجُوْهُ مِنْهُ ﴾ [الكهف: ١٦ - ١٧].

الشرح

ذكر المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - في باب كرامات الأولياء وفضائلهم عدة آيات تشتمل على كرامات الأولياء، ومنها قصة أصحاب الكهف، وكانوا فتية آمنوا بالله واعتزلوا قومهم، وخرجوا من بلدهم فهيا الله لهم كهفًا، يعني غازاً واسعاً في الجبل، فدخلوا فيه فألقى الله عليهم النوم، فناموا ثلاثة وتسعة سنين، لم يحتاجوا إلى أكل ولا شرب ولم تتأثر أجسادهم، وكان الله تعالى يقلبهم ذات اليمين وذات الشمال، وهذه من كرامات الله لهم، أن الله تعالى هيا لهم مقرًا آمناً، حتى إن الله يقول:

أَطْلَعْتُ عَلَيْهِمْ لَوْلَيْتَ مِنْهُمْ فِرَازًا وَلَمْلِكَتْ مِنْهُمْ رُعَبًا ^{هـ} [الكهف: ١٨]. لا أحد يحوم حولهم.

ومن كرامات الله لهم أنهم بقوا هذه المدة الطويلة ولم يتغير منهم ظفر ولا شعر ولا غيره، مع أن الشعور تطول، والأظفار تطول، لكن هؤلاء لم تطل شعورهم ولا أظفارهم وكأنهم ناموا بالأمس.

ولهذا قال الله تعالى: ^{إِنَّ وَكَذَلِكَ بَعْثَتْهُمْ لِتَسْأَلُوا بِنَيْتِهِمْ قَالَ فَأَبْلَى} [١٩] ^{مِنْهُمْ كَمْ لَيْتَمْ قَالُوا لَيْتَنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ} [الكهف: ١٩]. وإنما قالوا ذلك لأنهم لم يتغير منهم شيء، وأما ما ذكر بعض الناس أنهم طالت أظفارهم وشعورهم فهذا خطأ، لأنه لو كان كذلك لعرفوا أنهم بقوا مدة طويلة ولكنهم لم يتغيروا.

ومن كرامات الله لهم أن الله أبقياهم على هذه النومة حتى أبدل الله تعالى ملوكهم الظالم بملك صالح، ولما استيقظوا بعثوا واحداً منهم إلى البلدة ليأتي ب الطعام لهم، وكان معهم نقود قديمة من النقود التي مر عليها ثلاثة وسبعين فلما جاءوا يشترون من البلدة ودفعوا النقود تعجب أهل البلدة، من أين هذه النقود؟! حتى أطلع الله الناس عليهم، فهذا من كرامات الله لهم ويسعد أن تجتمع هذه الآيات وغيرها وتنتأمل ويستخرج ما فيها من الكرامات الدالة على قدرة الله - عز وجل -، وعلى أنه تبارك وتعالى أكرم من خلقه، إذا تبعى الإنسان له بما يرضي الله، أعطاه الله تعالى ما يرضي، والله الموفق.

١٥٠٣ - وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَاسًا فُقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَرَّةً: "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةَ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ سِادِسٍ" أَوْ كَمَا قَالَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ بِثَلَاثَةَ، وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشَرَةَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرَ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنْ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَهُ: مَا حَبَسَكَ عَنِ أَصْبَافِكَ؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتُمْ؟ قَالَتْ: أَبْوَا حَتَّى تَحْبِيَ وَقَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا، فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ: يَا عُثْنَرُ، فَجَدَعَ وَسَبَ، وَقَالَ: كُلُّوا لَا هَيْتَا، وَاللَّهُ لَا أَطْعَمُهُ أَبْدًا، قَالَ: وَإِيمُونَ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لَقْمَةٍ إِلَّا رَبَّا مِنْ أَسْفَلَهَا أَكْثَرَ مِنْهَا حَتَّى شَبِّعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لِأَمْرَأِهِ يَا أَخْتَ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرْةَ عَيْنِي لِهِيَ الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثَ مَرَّاتٍ! فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي يَوْمَيْهِ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لَقْمَةً، ثُمَّ حَلَّهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ. وَكَانَ يَبْتَدَا وَيَئْنَ قَوْمٌ عَاهَدُوا فَمَضَى الْأَجْلُ، فَنَفَرَ قَوْمًا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلَّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ^(١).
وَفِي رَوَايَةٍ: فَحَلَّفَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَطْعَمُهُ، فَحَلَّفَتِ الْمَرْأَةُ لَا يَطْعَمُهُ،

(١) رواه البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف والأهل، رقم (٥٦٧).

ومسلم: كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إثارةه، رقم (٣٨٣٣).

فَحَلَّفَ الضَّيْفُ - أَوِ الْأَصْبَافُ - أَنْ لَا يَطْعَمُهُ، أَوْ يَطْعَمُهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِه مِنَ الشَّيْطَانِ! فَدَعَا بِالطَّعَامِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا، فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَثَ مِنْهَا أَكْثَرَ مِنْهَا، فَقَالَ: يَا أَخْتَ بَنِي قِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ فَقَالَتْ: وَقُرْةٌ عَيْنِي إِنَّهَا الآن لَا يَرَثُ مِنْهَا، قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ، فَأَكَلُوا، وَبَعْثَتْ إِلَيَّهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا^(١).

وفي رواية: أَنَّ أَبَا بَكْرَ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: دُونَكَ أَصْبَافَكَ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَفْرَغَ مِنْ قِرَاهُمْ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَاتَّاهَمْ بِهَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: اطْعَمُوا، فَقَالُوا: أَيْنَ رَبُّ مَنْزِلَنَا؟ قَالَ: اطْعَمُوا، قَالُوا: مَا تَخْنُ بِأَكْلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنْزِلَنَا، قَالَ: افْبَلُوا عَنَّا قِرَاهُمْ، فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا، لَنْلَقِيَنَّ مِنْهُ فَأَبْلُوا، فَعَرَفَتْ أَنَّهُ يَحْدُدُ عَلَيَّ، فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتُمْ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَسَكَتُ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَسَكَتُ، فَقَالَ: يَا عُشْرَ أَفْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِ لِهَا جِئْتَ! فَخَرَجْتُ، فَقُلْتُ: سُلْ أَصْبَافَكَ، فَقَالُوا: صَدَقَ، أَتَانَا يَهُ، فَقَالَ: إِنَّهَا انتَظَرْتُمُونِي وَاللهُ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ الْآخَرُونَ: وَاللهُ لَا تَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ، فَقَالَ: وَيَلْكُمْ مَا لَكُمْ لَا تَقْبِلُونَ عَنَّا قِرَاهُمْ؟ هَاتِ طَعَامَكَ، فَجَاءَ يَهُ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللهِ الْأَوَّلِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا^(٢). متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الضيف لصاحبه لا أكل حتى تأكل، رقم(٥٦٧٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من الغضب والجرع عند الضيف، رقم(٥٦٧٥).

قوله: "غُثْرٌ" بمعنى معجمة مضمومة، ثم نون ساكنة، ثم ثاء مثلثة وهو: الغبي الجاهل، وقوله: "فَجَدَعَ" أي: شَمَهُ، والجدع: القطع، قوله: "يَجِدُ عَلَيْهِ" هو بكسر الجيم، أي: يَغْضَبُ.

الشرح

هذه القصة في باب كرامات الأولياء التي رواها أنس عَنْهَا حصل من النبي ﷺ، وذلك أن قوماً من المهاجرين، كانوا يأتون إلى المدينة وهم فقراء ليس عليهم إلا ثيابهم وليس عندهم شيء، وكان في المسجد صفة يأوون إليها، ثم يُسر الله لهم من يأتي إليهم ويحملهم معه إلى بيته ويطعمهم، وفي ذات ليلة قال النبي ﷺ: "من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس"، وهكذا، أي أمر أصحابه أن يحملوا معهم أصحاب الصفة ليطعموهم، وكان النبي ﷺ أكرم الناس، ذهب عشرة ﷺ، وذهب أبو بكر بأربعة، وذهب الناس بعضهم بثلاثة، وبعضهم بأربعة، حسب حاظهم.

أبو بكر رضي الله عنه ذهب بأضيفه إلى بيته وأوصى ابنه عبد الرحمن أن يقوم بضيافتهم، وانطلق هو إلى النبي ﷺ لأنه رضي الله عنه كان أشد الناس ملازمة للرسول ﷺ، يكون معه دائماً، فذهب إلى النبي ﷺ وتعشى عنده، ثم رجع إلى أهله وقد مضى شيء من الليل، فسألهم: أطعمتم أضيفكم؟ فقالوا: لا، فظن أنهم هم الذين تأخروا عن أضيفهم حتى يأتي أبو بكر رضي الله عنه فجعل يسب ويجدع، يعني معناه أنه اشتتد في سبه،

ونادى ابنه عبد الرحمن، يا عبد الرحمن، فلم يُجِّبه، خوفاً منه لأنَّه رضي الله عنه كان شديداً على أهله في تأديبهم، فلم يُجِّبه خوفاً من أن يتكلم عليه، أو ما أشِبَّه ذلك، حتى أقسم عليه أنه إذا كان يسمعه فليُجِّبه، فأجابه، فقال لهم: لماذا تُاخِرْتُم ضيافة القوم؟

قالوا: أسأل أضيفاك، فسألُهم، قالوا: نعم، هم عرضوا علينا الضيافة، ولكتنا أينا حتى تأتي، فأقسم رضي الله عنه أن لا يأكل، قال: والله ما أكل، يعني أنكم تُاخِرْتم من أجلي إذن أنا لا أكل، فأقسم أن لا يأكل، فأقسم الأضيف أن لا يأكلوا، إكراماً له، فصار عندنا الآن قسماً، قسم أبي بكر رضي الله عنه أن لا يأكل، وقسم الأضيف أن لا يأكلوا، فأيهما أولى؟ أن تُبَرِّزَ قسم أبي بكر ويأكل الأضيف؟ أم بقسم الأضيف ولا يأكلون، الثاني أولى، فقال رضي الله عنه: إنما ذلك من الشيطان، يعني كونه يخالف أن لا يأكل؟ هذا من الشيطان، ثم أكل وأكل الأضيف، لكن الكراهة التي حصلت أن الواحد منهم إذا أخذ لقمة من الإناء ارتفع الإناء، صار بدل اللقبة أكثر منها في نفس الإناء، من أين جاء هذا؟ من الله - عَزَّ وَجَلَّ - كرامة لأبي بكر رضي الله عنه لأنَّه أفضل أولياء هذه الأمة على الإطلاق لأنَّه خير هذه الأمة بعد نبيها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ، ثم انتهوا فبقي في الإناء أكثر مما كان فيه من قبل، فأخذه أبو بكر وذهب به إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ، ودعا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ إليه أقواماً فأكلوا.

وإنما حمله أبو بكر ليريه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ وكيف كان هذا الأمر من عند الله - عَزَّ وَجَلَّ - الذي بيده ملائكة كل شيء، وإذا أراد شيئاً فإنها يقول له كن فيكون.

الشاهد من هذا الحديث: هذه الكرامة لولي من أولياء الله وهو أبو بكر رضي الله عنه ونحن نشهد أنه ولی من أولياء الله، وأنه أفضل أولياء الله على الإطلاق ما عدا النبيين والمرسلين، لأنه رضي الله عنه من الصديقين يعني في المرتبة الثانية من صالح الأئم، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [السادس: ٦٩]. فهو رضي الله عنه أفضل الصديقين منذ خلق الله آدم إلى يوم القيمة، وهو من أولياء الله، وهذه من كرامته رضي الله عنه وفي الحديث فوائد كثيرة. أن فيه دليلاً على فضيلة أبي بكر رضي الله عنه وأنه من أولياء الله، وذكرنا أن أبي بكر هو أفضل أولياء الله بعد النبيين، لأن أبي بكر من الصديقين الذين هم في المرتبة الثانية من أصناف الذين أنعم الله عليهم من النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين.

ومن فوائد هذا الحديث: أن الإنسان إذا غضب بسبب يقتضي الغضب فإنه لا يلام عليه، لأن أبي بكر رضي الله عنه غضب فسب وجدع، وحتى أن ابنه عبد الرحمن اختفى منه، خوفاً منه، وجعل ينادي ويقول: "يا غنثرا" والغثث هو الغبي الجاهل فهذا دليل على أن الإنسان إذا غضب بسبب يقتضي الغضب فإنه لا يلام عليه، ولا يخدرش من فضله ولا مرتبته.

وفيه أيضاً: أنه لا يأس أن الإنسان يصف ابنه أو من له ولادة عليه بالغباء والجهل إذا فعل فعلًا يقتضي أنه غبي جاهل.

وفيه: أن من عادة الناس، حتى في العهد القديم، أن الضيف والمضيف يحصل منهم الحلف والأبيان، مثل: والله تأكل، والله ما أكل، والله

تدخل، والله ما أدخل، ولكنهم يخلفون بالله، أما ما يفعله كثير من الجهلة اليوم، يخلفون بالطلاق فهذا غلط، كثير من أهل البدية إذا نزل به ضيف، وخوف الضيف أن صاحب البيت يذبح له ذبيحة، قال: علي الطلاق، وعلى الحرام، وامرأتي كامي – والعياذ بالله – إن ذبحت لي ذبيحة، وهذا حرام، لا يجوز، "من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت". أما الحلف بالله فهذا قد جرت به العادة قديماً، وهو من عادات العرب وشيمهم، ومع هذا الأفضل أنك إذا حلفت على إنسان أن تقرنها بكلمة "إن شاء الله" تقول: والله إن شاء الله، لأنك إذا قلت: والله إن شاء الله استفدت فائدتين عظيمتين: الفائدة الأولى: أن الله يُسر لك الأمر.

الفائدة الثانية أنه إذا لم يتيسر، لم يكن عليك كفاره، فاقررن يمينك دائمًا، بقول: إن شاء الله حتى تسلم من الحشر وحتى يتيسر لك الأمر. ألم يأتكم نبأ سليمان نبي الله عليه الصلاة والسلام؟ قال في يوم من الأيام: والله لأطوفن الليلة على تسعين امرأة تلد كل واحدة منها غلاماً يقاتل في سبيل الله، يعني يجتمع تسعين امرأة، كل امرأة تلد غلاماً يقاتل في سبيل الله، انظر كيف كان الأنبياء يحبون القتال في سبيل الله، تمنى أن يرزقه الله هذا العدد الكبير من الأولاد ليقاتلوا في سبيل الله، لم يقل ليعينوه على التجارة، أو الحراثة، أو أمر من أمور الدنيا، بل قال: «يقاتلون في سبيل الله»، فقيل له: قل: إن شاء الله، فلم يقل إن شاء الله، لأنه جازم وعازم لكن **﴿وَمَا**

(١) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب كيف يستحلف، رقم (٢٤٨٢).

تَشَاءُ وَنِعْلَمْ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﷺ، فِي جَامِعِ تِسْعِينِ امْرَأَةٍ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَقَدْ أَعْطَاهُ اللَّهُ قُوَّةً، فِيهَا الَّذِي حَدَثَ؟ وَلَدَتْ وَاحِدَةٌ فَقَطْ مِنْهُنَّ نَصْفُ إِنْسَانٍ أَيُّ مُشْلُولٍ، - سَبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ -، إِنَّهَا آيَةٌ مِّنْ آيَاتِ اللَّهِ لِيَرِيهِ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنَّ الْأَمْرَ بِيَدِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ .

قالَ نَبِيُّنَا مُحَمَّدُ ﷺ: لَوْ قَالَ: "إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَخْتُنْ وَكَانَ دَرِكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ" (١)، يَعْنِي لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَسْهَلَ الْأَمْرَ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا جَاءَهُ قَرِيشٌ، قَالُوا: أَخْبَرْنَا عَنْ قَوْمٍ كَانُوا فِي الزَّمْنِ الْأَوَّلِ خَرَجُوا مِنْ بَلَادِهِمْ وَكَانُوا فِي غَارٍ، أَوْ قَالُوا حَدَثَنَا عَنْ ذِي الْقَرْنَيْنِ، قَالَ: غَدَّا أَحْدَثُكُمْ، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْرِي مَا قَصْتُهُمْ لَأَنَّهُ لَا أَدْرِكُهَا وَلَا هُنَّكُمْ تَوَارِيْخٌ مُوْثِّقَةٌ، فَقَالُوا: غَدَّا أَخْبَرْتُكُمْ، جَاءَ الْغَدْ وَمَا نَزَّلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ أَنَّ الْوَحْيَ يَنْزَلُ عَلَيْهِ بِاللَّيْلِ، مَا نَزَّلَ الْوَحْيُ، وَالْيَوْمُ الثَّانِي مَا نَزَّلَ الْوَحْيُ، الثَّالِثُ، الرَّابِعُ، الْخَامِسُ، مَضَى خَسْنَةُ عَشْرَ يَوْمًا، وَمَا نَزَّلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، وَهَذَا سَيَكُونُ شَدِيدًا عَلَى الرَّسُولِ ﷺ لَأَنَّهُ وَعَدَ قَرِيشًا - أَعْدَاءَهُ - أَنَّهُ سَوْفَ يَخْبُرُهُمْ فِي الْغَدِ، وَلَمْ يَخْبُرْهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْقَصْةَ وَقَيْلَ لَهُ: «وَلَا تَقُولُنَّ لِشَائِئِي إِلَيْيَ فَاعْلِمْ ذَلِكَ غَدَّا» (٢)، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﷺ [الْكَهْفُ: ٢٢ - ٢٤]. فَالْأَمْرُ بِيَدِ اللَّهِ، هَذَا نَقْوِلُ: إِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَحْلِفَ، أَيْ حَلَفَ عَلَى نَفْسِكَ، عَلَى أُولَادِكَ، عَلَى ضَيْفِكَ عَلَى أَيِّ إِنْسَانٍ، أَفْرِنْ ذَلِكَ بِكَلْمَةٍ - إِنْ

(١) رواه البخاري: كتاب الأبيان، باب الاستئان في الأبيان، رقم(٦٢٢٥)، ومسلم: كتاب الأبيان، باب الاستئان، رقم(٣١٢٤).

(٢) «تفسير الطبرى» (١٥/٢٢٨)، و« الدر المثور » (٥/٣٥٨)، و«فتح البارى» (٨/٧١٠).

شاء الله - لتحصل على هاتين الفائدتين، وهما، التيسير، أن الله ييسر الأمر ويعطيك ما حلفت عليه، والثانية أنه لو اختلفت الأمور فإنه لا كفارة عليك. والله الموفق.

ومن فوائد هذا الحديث: أن الإنسان إذا حلف على شيء، ثم رأى غيره خيراً منه، فإنه يكفر عن يمينه وي فعل ما هو خير، وهذا قد دل عليه حديث صحيح عن النبي فقال: "إن - والله - إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني" أو قال: "إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير" فإذا حلفت أن لا تكلم فلاناً فالأفضل أن تحث، وتُكفر عن يمينك وتكلمه، وإذا صار بينك وبينه شيء، وقلت: والله ما أطرق عليه البيت، ولا أزوره، قلنا له، زره وكفر عن يمينك ما لم يكن في ذلك إثم، وكذلك إذا حلف الإنسان على ولده إن فعل شيئاً أن لا يكلمه، ففعل الولد الشيء، فليكلمهوليُكفر عن يمينه، المهم أنك إذا حلفت على شيء ثم رأيت أن الخير في عدم وفائه باليمين، فلا تَنْهِ بِيَمِينِك وَكَفَرَ عَنْهِ.

ومن فوائد الحديث أيضاً: أن الإنسان إذا حلف على شخص يريده إكرامه، ثم لم يفعل فإنه لا كفارة عليه، لأن أبا بكر رضي الله عنه لم يكفر عن يمينه، يعني لم يُنقل أنه كفر، هكذا استدل بعض العلماء بهذا الحديث، لكنه

(١) رواه البخاري: كتاب الأيمان والتذور، باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو، رقم (٦٦٣)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم (٣١٠٩).

استدلال ضعيف لأن حديث أبي بكر هذا ليس فيه أنه كَفَرَ ولا أنه لم يكُفِرْ. فهو إذاً محتمل أن يكون كفر ولم يذكر، ومحتمل أن يكون لم يكفر، لكن عندنا نصوص بيّنة واضحة على أن من حنت في يمينه فعلية الكفار، سواء كان الحنت من فعله أو من فعل غيره، وعلى هذا فنقول: إذا حلفت على شخص إكرااماً له ولم يفعل فعليك الكفار، مثال ذلك، وقفت أنت وشخص عند الباب في دعوة دعاكها إليها صاحب البيت ففتح الباب، فقال لك: ادخل، قلت: والله ما أدخل، والله تدخل أنت، قال: لا أدخل، فهنا نقول: إذا دخلت فإنك تكفر عن يمينك وإن كان حلفك من أجل الإكرام لكنك حنت، فإذا حنت في يمينك فعليك الكفار سواء كان ذلك إكرااماً أو حنثاً أو غير ذلك.

فإذا قال قائل: أبو بكر رضي الله عنه هو الذي حلف أولاً وكان على الضيوف أن يبرروا يمينه، ولكنهم حلفوا، فإذا تحالف اثنان، أحدهم يقول كذا، والثاني يقول كذا، فأيهما أولى؟ قلنا: الأولى أن يكون النبي حلف الأول هو الذي تُبرِّرُ يمينه، لأنَّه أسبق وقد أمر النبي ﷺ بإبرار القسم، فعلى هذا فيكون الثاني هو الذي حصل منه نوع الخطأ، فإذا قلت: والله لتفعلن كذا فقلت أنت: والله لا أفعله، فأيهما الذي تسرِّي يمينه الأول أم الثاني؟ الأولى؛ لأنَّه هو الذي حلف أولاً، لكن أبي بكر رضي الله عنه من تواضعه، أكل من أجل إكرام الضيوف.

وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه من الفوائد: أن الإنسان ينبغي له أن يكرم الضيف، بل إن إكرام الضيف من تمام الإيمان، لقول النبي ﷺ: "من

كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه^(١) وحق الضيافة الواجب يوم ليلة، وثلاثة أيام سنة، وما زاد على ذلك فهو أمر مباح، لكن الواجب يوم وليلة، وقد قيد بعض العلماء هذا فيها إذا كان البلد ليس فيها مطاعم، أما إذا كان فيها مطاعم فلا يجب عليك، ولكن تعينه بها تيسر من التقدّم، والصحيح في هذه المسألة أن الناس مختلفون، من الناس أي من الضيوف من يرى أن ذهابه إلى المطعم فيه إهانة، فهذا لا بد أن تضيّفه في بيتك، ومنهم من يكون الأمر عنده سواء فهنا لا حرج عليك أن تقول: يا أخي هذه دراهم اذهب إلى المطعم الفلاني، كذلك أيضاً إذا كانت البلد فيها فنادق، فإنه في هذا الحال لو قيل بأنه لا يجب كما قال بعض أهل العلم، لكان له فرجه لأن الفندق يأتي إليه الشريف والتوضيع وكل أحد، لكن لا شك أن الإنسان إذا قصدك وأتى إلى بيتك وقال: أنا ضيفك، أن الأولى أن تضيّفه، إلا أن يكون عليك في ذلك ضرر أو تفوّت مصالح أهم، فلكل مقام مقابل. والله الموفق.

* * *

١٥٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَقَدْ كَانَ فِيهَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ نَاسٌ مُحَدُّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ، فَإِنَّهُ عُمَرٌ" رواه البخاري^(٢) ورواه مسلم من روایة عائشة^(٣)، وفي روایتها قال

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ، رقم (٥٥٥٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب المأدب، باب مناقب عمر بن الخطاب، رقم (٣٤١٢).

ابن وهب "مُحَدِّثُونَ" أي: مُلْهُمُونَ.

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله - حديث أبي هريرة في كرامة لأمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قال النبي ﷺ: "كَانَ فِيهَا كَانَ قَبْلَكُمْ مُحَدِّثُونَ" - يعني: ملهمون للصواب، يقولون قولًا فيكون موافقاً للحق، وهذا من كرامة الله للعبد أن الإنسان إذا قال قولًا، أو أفتى بفتوى، أو حكم بحكم تبين له بعد ذلك أنه مطابق للحق، فعمر رضي الله عنه من أشد الناس توفيقاً للحق، كما سيأتي إن شاء الله تعالى فيها سيدكره المؤلف من أمثلة ذلك، قال النبي ﷺ: "إِنْ يَكُنْ فِيهِمْ مُحَدِّثُونَ فَعُمْرٌ" يعني إن كان فيهم مُحَدِّثُونَ فعمر، ويحتمل قوله: "إِنْ يَكُنْ فِيهِمْ" أنه خطاب لقوم مجتمعين ليس فيهم أبو بكر ويجعل أنه خطاب للأمة كلها، ومن بينهم أبو بكر رضي الله عنه، فإن كان الأول فلا إشكال، وإن كان الثاني فقد يقول فائق: كيف يكون عمر ملهمًا وأبو بكر ليس كذلك، فيقال: إن أبو بكر رضي الله عنه يوفق للصواب بدون إطار، بمعنى أنه رضي الله عنه من ذات نفسه بتوفيق الله - عز وجل - يُوقَن للصواب ويَدْلُل على هذا عدة مسائل، يعني يدل على أن أبو بكر أشد توفيقاً للصواب من عمر عدة مسائل:

أولاً: في صلح الحديبية لما اشترطت قريش على النبي ﷺ شروطاً يبدو أنها ثقيلة عظيمة، عمل عمر رضي الله عنه على إبطالها، وجاء إلى النبي

(١) رواه مسلم: كتاب فضائل الصحابة، من فضائل عمر رضي الله عنه، رقم (٤٤١١).

يراجعه في ذلك ويقول: كيف نعطي الدينية في ديننا، كيف نشرط على أنفسنا أن من جاءنا منهم مسلماً، رددناه إليهم، ومن جاءهم منا لا يردونه هذا ثقيل، ولكن النبي ﷺ قال له: "إني رسول الله ولست عاصيه وهو ناصري"، فذهب عمر رضي الله عنه إلى أبي بكر رضي الله عنه ي يريد أن يستنجد به في إقناع الرسول ﷺ فكلم أبو بكر فقال له أبو بكر مثل قول الرسول ﷺ لعمر سواه سواء قال: إنه رسول الله وليس ب العاصي وهو ناصره فاستمسك بقراره، يعني لا يكن عندك شك في أمره، فهذا واحدة، إذن من المواقف للصواب في هذا؟ أبو بكر لا شك.

ثانياً في موت الرسول ﷺ. لما شاع الخبر في المدينة أن النبي ﷺ مات، اجتمع الناس في المسجد وقام عمر فيهم وقال: "إنه لم يمت وإنما صُعِقَ ولبيعثه الله، فليقطعْنَ أيدي أقوام وأرجلهم من خلاف" ، وأنكر أن يكون قد مات، وكان أبو بكر قد خرج ذلك اليوم إلى بستان له خارج المدينة فلما رجع وجد النبي ﷺ قد مات حقاً، فخرج إلى المسجد وصعد المنبر، وقال كلماته المشهورة التي تكتب بأغلب من ماء الذهب. قال: أما بعد أيها الناس، من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، ثم قرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [آل زمر: ٣٠]. و قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَلِئِنْ مَاتَ أَوْ قُتِّلَ أَنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَغْقَبْتُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ لو كنت...، رقم (٣٣٩٤).

قال سمر: فوالله ما إن تلاها أبو بكر حتى عقرت، فما تحملني رجلاً، يعني أن الإنسان إذا خاف واشتد به الشيء لا يقدر أن يقف.
ثالثاً: أنه لما توفي الرسول ﷺ ارتد من أرتد من العرب - كفروا والعياذ بالله - وكان النبي ﷺ قد جهز جيشاً أميره أسامة بن زيد، ليقاتل أدنى أهل الشام والجيش كان ظاهر المدينة ولكن لم يسيروا بعد، وما ارتد العرب جاء عمر لأبي بكر، وقال لا ترسل الجيش، نحن في حاجة، فقال له أبو بكر: والله لا أحلن راية عقدها رسول الله ﷺ، وسيرهم أبو بكر، فكان الصواب مع أبي بكر رضي الله عنه لأن الناس لما سمعوا أن أهل المدينة أرسلوا الجيش إلى أطراف الشام، قالوا: هؤلاء عندهم قوة ولا يمكن أن ترتد، فامتنع كثير من الناس عن الردة ويقووا في الإسلام.

فاللهم أن أبي بكر رضي الله عنه أبلغ من عمر رضي الله عنه في إصابة الصواب لا سيما في الموضع الضيق، وعلى كل حال كلا الرجلين رضي الله عنهم وجمعنا وإياكم بهما في جنات النعيم، موفق للصواب، وكلها كان الإنسان أقوى إيماناً بالله وأكثر طاعة الله وفقه الله تعالى إلى الحق بقدر ما معه من الإثبات والعلم والعمل الصالح، تمجده مثلاً يعمل عملاً يظنه صواباً لكن بدون أن يكون عنده دليل من القرآن والسنة فإذا راجع أو سأله، وجد أن عمله مطابق للكتاب والسنة، وهذه من الكرامات، فعمر رضي الله عنه قال فيه الرسول ﷺ: "إن يكن فيكم محدثون فإنه عمر".

١٥٠٥ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: شَكَا أَهْلُ الْكُوفَةَ سَعْدًا، يَعْنِي: ابْنَ أَبِي وَقَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَرَلَهُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُخْسِنُ بَصْلِي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هُؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُخْسِنُ تَصْلِي، فَقَالَ أَمَا أَنَا وَاللَّهُ فَإِنِّي كُنْتُ أَصْلِي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أَخْرِمُ عَنْهُمْ، أَصْلِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَازْكُدُ فِي الْأُولَئِينَ، وَأَخْفُ فِي الْآخِرَيْنِ، قَالَ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، وَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا - أَوْ رَجَالًا - إِلَى الْكُوفَةَ يَسْأَلُ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةَ فَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيَسْتَوْنَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبْنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ أَسَامِهُ بْنُ قَتَادَةَ، يُكَنِّي أَبَا سَعْدَةَ، فَقَالَ: أَمَا إِذْ نَشَدْنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوَيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ، قَالَ سَعْدٌ: أَمَا وَاللَّهِ لَا دُعُونَ بِثَلَاثَةِ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا، قَاتَ رِيَاءَ، وَسُمْنَةَ، فَأَطْلِعْ عُمَرَ، وَأَطْلِعْ فَقْرَةً، وَعَرْضَةً لِلْفَتْنَةِ، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مُفْتَنٌ، أَصَابَنِي دُعْوَةُ سَعِدٍ.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمَيْرِ الرَّاوِي عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمْرَةَ: فَإِنَّا رَأَيْنَاهُ بَعْدَ سَقْطَ حَاجَةَ عَلَى عَبْنِيهِ مِنِ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَسْعَضُ لِلْجَوَارِي فِي الطُّرُقِ فَيَغْمِرُهُنَّ^(١). متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم، رقم (٧١٣)، ولم أجده في صحيح مسلم.

الشرح

هذه من الكرامات التي نقلها المؤلف - رحمه الله - وهي ما رواه جابر بن سمرة في قصة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وكان سعد معروفاً بإجابة الدعوة، يعني أن الله أعطاه كرامة وهو أن الله تعالى يجيب دعوته إذا دعا، وقد جعله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أميراً على أهل الكوفة، لأن المسلمين لما فتحوا العراق ومصر والأمصار، وشيدوا مدینتي البصرة والكوفة وهما أشهر ما يكون في العراق، ثم إن أمير المؤمنين جعل للأمصار أمراء، فأمر سعد بن أبي وقاص على الكوفة، فشكاه أهل الكوفة إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، حتى قالوا إنه لا يحسن أن يصلِّي، وهو صحابي جليل شهد له النبي ﷺ بالجنة، فأرسل إليه عمر، فحضر وقال: إن أهل الكوفة شكوك حتى قالوا: إنك لا تحسن تصلي، فأخبره سعد رضي الله عنه أنه كان يصلِّي بهم صلاة النبي ﷺ وذكر صلاة العشاء وكأنها والله أعلم - هي التي وقع تعينها من هؤلاء الشُّكاة، فقال: إني لأصلِّي بهم صلاة رسول الله ﷺ لا أخرم عنها، يعني لا أدعها أستمر عليها، فكانت أطول في العشاء بالأولئك وأقصر في الآخرين، فقال له عمر رضي الله عنه: ذلك الظن بك يا أبا إسحاق، فزكاه عمر، لأن هذا هو الظن به، إنه يحسن الصلاة وإنه يصلِّي بقومه الذين أمر عليهم صلاة النبي ﷺ، ولكن مع ذلك تحرى عمر رضي الله عنه لأنه يتحمل المسؤولية ويعرف قدر المسؤولية، فأرسل رجالاً إلى أهل الكوفة، يسألونهم عن سعد وعن سيرته، فكان هؤلاء

الرجال، لا يدخلون مسجداً ويسألون عن سعد إلا أثروا عليه معرفة. حتى أتى هؤلاء الرجال إلى مسجدبني عبس، فسألوهم، فقام رجل فقال: أما إذا ناشدتنا، فإن هذا الرجل لا يعدل في القضية ولا يسير بالسرية، ولا يعدل في القضية، قوله لا يسير السرية، يعني لا يخرج في الجهاد، ولا يقسم بالسوية إذا غنم، ولا يعدل في القضية إذا حكم بين الناس، فاتهمه هذه التهم، فهي تهم ثلاثة، فقال أما والله لأدعون ثلاثة دعوات، دعا عليه أن يطيل الله تعالى عمره وفقره ويعرضه للفتن، نسأل الله العافية، ثلاثة دعوات عظيمة، ولكنه رضي الله عنه استثنى قال: إن كان عبدك هذا قام رياة وسمعة يعني لا بحق، فأجاب الله دعاءه، فكان هذا الرجل طويلاً عمره، طويلاً حتى إن حاجبيه سقطا على عينيه من الكبر، وكان فقيراً وعرض للفتن، حتى إنه في هذه الحال وهو كبير إلى هذا الحد يتعرض للجواري يعني للبنات، يتعرض لهن في الأسواق يغمزهن والعياذ بالله، وكان يقول عن نفسه: شيخ مفتون كبير أصابني دعوة سعد. فهذا من الكرامات التي أكرم الله بها سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، وفيه من الفوائد فوائد عديدة.

منها: أن من تولى أمراً للناس فإنه لا يسلم منهم منها كانت منزلته، لا بد أن ينالهسوء، وهذا قال ابن الوردي في منظومته المشهورة، التي أو لها:

اعترز ذكر الأغاني والفرزل وَقُلِّ الفصل وجائب من هزل
ودع الذكرى لأيام الصبا فلأيام الصبا نجم أهل
قال فيها من جملة ما قال من حكم:

إن نصف الناس أعداء من ولبي الأحكام، هذا إن عدل ومن الفوائد أيضاً: جواز دعاء المظلوم على ظالمه بمثل ما ظلمه كما دعا سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بهذه الدعوات على من ظلمه. ومن فوائده: أن الله تعالى يستجيب دعاء المظلوم، وهذا قال النبي ﷺ لعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن وأمره أن يأخذ الزكاة من أمواهم، قال: "إياك وكرائم أمواهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب" فالمظلوم يستجيب الله دعاءه حتى ولو كان كافراً فيظلم ويدعوا الله على من ظلمه أجاب الله دعاءه، لأن الله حكم عدل - عز وجل - يأخذ بالإنصاف والعدل لمن كان مظلوماً ولو كان كافراً، فكيف إذا كان مسلماً؟

ومن فوائد هذا الحديث: أنه يجوز للإنسان أن يستثنى في الدعاء، إذا دعا على شخص يستثنى فيقول: اللهم إن كان كذا فافعل به كذا، اللهم إن كان ظلمني فأنصفني منه أو فابتليه بكلنا وكذا، تدعوه بمثل ما ظلمك، وقد جاء الاستثناء في الدعاء في القرآن الكريم فقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ هُنَّ شَهِدَاءَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَهُمْ أَحَدُهُمْ أَرْبَعُ شَهِيدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَعِنَ الْصَّادِقِينَ ﴾ [١] وَالْخَمِسَةَ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾ [٢] وَيَدْرُوُا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشَهَّدَ أَرْبَعَ شَهِيدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَعِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾ [٣] وَالْخَمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الْصَّادِقِينَ ﴾ [٤] (التور: ٦-٩).

(١) رواه البخاري: كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء، وترد في الفقرا، رقم (١٤٠١)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهدتين وشرائع الإسلام، رقم (٢٧).

ومن فوائد هذا الحديث أبضاً: حرص أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه على الرعاية وتحمله المسؤولية وإحساسه بها وشعوره بها رضي الله عنه، وهذا اشتهر بعده وحسن سياسته في الأمور كلها، الحربية والسلمية والدينية والدنيوية، فهو في الحقيقة خير الخلفاء بعد أبي بكر، بل هو حسنة من حسنات أبي بكر رضي الله عنه، لأن الذي ولأه على المسلمين هو أبو بكر رضي الله عنه، فالحاصل أن هذا الحديث فيه فوائد عديدة نقتصر منها على ذلك. والله الموفق.

* * *

١٥٠٦ - وعن عروة بن الزبير أنَّ سعيدَ بنَ زيدَ بنَ عمِرٍ وَبنَ ثقيلاً^{١)}
رضي الله عنه خاصمتَه أرْوَى بنتُ أوسٍ إلى مروانَ بنَ الحكمَ، وادعَتْ أَنَّه
أَخْدَ شَيْئاً مِنْ أَرْضِهَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا كُنْتُ أَخْدُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئاً بَعْدَ
الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: تَمَادَّا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟
قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ أَخْدَ شَيْئاً مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمٌ، طُوْفَةٌ
إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ" فَقَالَ لِهِ مَرْوَانُ: لَا أَسْأَلُكَ بَيْنَهُ بَعْدَ هَذَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: اللَّهُمَّ
إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً، فاغْمِ بَصَرَهَا، واقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا، قَالَ: فَمَا تُشَرِّعُ حَتَّى ذَهَبَ
بَصَرُهَا، وَبَيْنَهَا هِيَ تَكْتُبِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَمْتُ فِي حُفْرَةٍ فِيهَا؟^{٢)} متفقٌ عَلَيْهِ
وَفِي روايةِ لَسْلَمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بِمَعْنَاهُ وَأَنَّهُ

(١) رواه البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في سبع أرضين، رقم(٢٩٥٩)، ومسلم: كتاب المسافاة، باب تحريم الظلم وغضب الأرض، رقم(٣٠٢٢).

رآها عَمِيَاء تَلْمِيسُ الْجَدْرَ تقول: أصَابَتِنِي دَهْوَةٌ سَعِيدٌ، وَأَنَّهَا مَرَّتْ عَلَى بَثْرٍ فِي الدَّارِ الَّتِي خَاصَّمَتْهُ فِيهَا، فَوَقَعَتْ فِيهَا، فَكَانَتْ قَبْرَهَا.

الشرح

من كرامات الأولياء أن الله سبحانه وتعالى يجيب دعوتهم، حتى يدركوها بأعينهم فهذا سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه أحد العشرة المبشرين بالجنة، خاصمته امرأة ادعت أنه أخذ شيئاً من أرضها فخاصمته عند مروان، فقال: أنا أخذ من أرضها شيئاً بعد ما سمعت من رسول الله ﷺ قالوا: وما سمعت؟ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "من اقطع شبراً من الأرض ظلمها طوقة الله به يوم القيمة من سبع أرضين" أو طوقة يوم القيمة من سبع أرضين" يعني فكيف أخذ منها بعد أن سمعت هذا من النبي ﷺ كل مؤمن يؤمن بالله ورسوله إذا سمع مثل هذا الخبر الصادر عن الصادق المصدوق ﷺ فإنه لا يمكن أن يظلم أحداً من أرضه ولا شبراً، فالرسول ﷺ يحير أنك لو أخذت شبراً من الأرض، وقيده بالشرب من باب المبالغة وإلا فإن أخذ أقل من ذلك ولو سنتيمتراً واحداً فإنه يُطْوَقَ به يوم القيمة من سبع أرضين، إذا كان يوم القيمة جاءت هذه القطعة التي أخذها مطروفة في عنقه من سبع أرضين، لأن الأرضين سبع طباق، كما قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢]. والإنسان إذا ملك أرضاً، ملك قعرها إلى أسفل السافلين، إلى الأرض السابعة، وإذا ملكها أيضاً ملك هواءها إلى الشريا، لا أحد يستطيع

أن يبني فوقه جسراً أو يحفر تحته خندقاً، لأن الأرض له إلى أسفل السافلين، وإلى أعلى السباء، كلها له، إذا كان يوم القيمة وهذا قد اقتطع شبراً من الأرض بغير حق، فإنه يأتي يوم القيمة مطوقاً به عنقه، نسأل الله العافية.

وفي اليوم المشهود يوم القيمة حيث تختبر جميع الخلق حتى الوحش كلها تختر يوم القيمة، وهذا المعتدي يشاهد حاملاً هذه الأرض والعياذ بالله من سبع أرضين، وهذا قال النبي ﷺ: "لعن الله من غير منار الأرض"^(١) غير منارها أي غير مراسمها فأدخل شيئاً ليس له، وفي هذا دليل على أنأخذ شيء من الأرض بغير حق من كبار الذنوب لأن عليه هذا الويل العظيم، اللعن وأنه يحمل به يوم القيمة، فما بالك بقوم هم اليوم يأخذون أميالاً بل أميال الأميال والعياذ بالله بغير حق، يأخذونها يضيقون بها مراعي المسلمين، ويحرمون المسلمين من مراعيهم أو من طرقهم أو من مسليل أو ديتهم أو ما أشبه ذلك، هؤلاء سوف يطوقون ما أخذوا يوم القيمة والعياذ بالله، لأنهم أخذوها بغير الحق، المراعي لل المسلمين عموماً، الخطوط والطرقات لل المسلمين عموماً، الأودية – أودية الأمطار – لل المسلمين عموماً، وهذا قال العلماء: إن الإنسان لا يملك بالإحياء ما قرب من عامر وهو يتعلق بمصلحة هذا العامر، حتى لو أحياها وغرسها وبنها بل يقلع غرسه ويهدم بناؤه إذا كان هذا يتعلق بمصالح البلد، والبلد ليست ملكاً لفلان أو علان بل هي لعموم المسلمين، حتى لو فرضنا أن ولـي الأمر أقطع

(١) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحرير الذبح لغير الله تعالى، رقم (٣٦٥٧).

هذا الرجل من الأرض التي يحتاجها أهل البلد فإنه لا يملكها بذلك لأنّ ولـي الأمر إنما يسعى لمصالح المسلمين، لا يخـص أحداً بمصالح المسلمين دون أحد، وهذه المسألة خطيرة للغاية، وهذا لما ارتفعت قيم الأراضي صار الناس والعياذ بالله يعتدي بعضهم على بعض، يدعـي أن الأرض له وهي ليست له، يكون جـازاً الشخص ثم يدخل شيئاً من أرضه إلى أرضه. وهذا على خطر عظيم حتى أن العلماء، - وقد يتعجب القارئ من هذا - قالوا: لو أن الإنسان بنى جـداراً ثم زاد في تشيـده أيـفي لـياصـته "المحارة" ودخل على السور ستـيمـتراً فإـنه يكون ظـالـماً ويكون بذلك مـعـاقـباً عند الله يوم القيـامـة، فـانـظـرـ وـتـأـمـلـ هـذـاـ التـحـذـيرـ منـ العـلـمـاءـ إـلـيـ هـذـاـ الحـدـ،ـ وـالـنـاسـ الـآنـ وـالـعـيـادـ بـالـلـهـ يـأـخـذـونـ أـمـيـالـأـ أوـ أـمـتـارـاـ معـ هـذـاـ الـوعـيدـ الشـدـيدـ،ـ وـمـرـوـانـ رـحـمـهـ اللـهـ لـمـ حـدـثـهـ سـعـيدـ بـنـ زـيـدـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ قـالـ:ـ الـآنـ لـاـ أـطـلـبـ عـلـيـكـ بـيـنـةـ،ـ لـأـنـ يـعـرـفـ أـنـ سـعـيدـ لـاـ يـمـكـنـ أـبـداـ أـنـ يـأـخـذـ مـنـ أـرـضـ هـذـهـ الـمـرـأـةـ بـدـوـنـ حـقـ،ـ أـمـاـ الـمـرـأـةـ فـقـالـ سـعـيدـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ:ـ اللـهـمـ إـنـ كـانـ كـاذـبـةـ فـأـعـمـ بـصـرـهـاـ وـأـهـلـكـهـاـ فـيـ أـرـضـهـاـ،ـ فـيـذـاـ كـانـ؟ـ أـعـمـيـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ هـذـهـ الـمـرـأـةـ قـبـلـ أـنـ تـمـوتـ،ـ وـبـيـنـهـاـ هـيـ تـمـشـيـ فـيـ أـرـضـهـاـ ذـاتـ يـوـمـ إـذـ سـقـطـتـ فـيـ بـشـرـ فـهـاتـ،ـ فـكـانـ الـبـشـرـ قـبـرـهـاـ فـيـ نـفـسـ الـأـرـضـ الـتـيـ كـانـ تـخـاصـمـ فـيـهـاـ سـعـيدـ بـنـ زـيـدـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ،ـ وـهـذـاـ مـنـ كـرـامـةـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ لـسـعـيدـ بـنـ زـيـدـ،ـ أـنـ اللـهـ أـجـابـ دـعـوـتـهـ وـشـاهـدـهـاـ حـيـاـ قـبـلـ أـنـ يـمـوتـ،ـ وـقـدـ سـبـقـ لـنـاـ أـنـ الـمـظـلـومـ تـحـاجـبـ دـعـوـتـهـ وـلـوـ كـانـ كـافـراـ إـذـاـ كـانـ مـظـلـومـاـ،ـ لـأـنـ اللـهـ تـعـالـيـ يـنـتـصـرـ لـلـمـظـلـومـ مـنـ الـظـلـمـ لـأـنـ جـلـ وـعـلاـ حـكـمـ عـدـلـ لـاـ يـظـلـمـ وـلـاـ يـمـكـنـ أـحـدـاـ مـنـ الـظـلـمـ،ـ وـقـدـ قـالـ اللـهـ تـعـالـيـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ

كلام رب العالمين: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [الأعراف: ٢١]. فالظلم لا يفلح أبداً، فتأمل واعتبر بهذه القصة وقصة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه التي ذكرناها سابقاً وكيف أجاب الله الدعوة؟ وهذه هي سنة الله سبحانه وتعالى في عباده، نسأل الله أن يحمينا وإياكم من الظلم. والله الموفق.

* * *

١٥٠٧ - وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال: لَمَّا حَضَرَتِ
أَخْدُ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيلَ فَقَالَ: مَا أَرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنِّي لَا أَتُرُكُ بَعْدِي أَعْزَّ عَلَيَّ مِنْكُمْ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ الله
ﷺ، وَإِنَّ عَلَيَّ دِيَنَا فَاقْضِ، وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَانِكَ خَيْرًا. فَأَضَبَّهُنَا، فَكَانَ أَوَّلَ
قَتِيلٍ، وَدَفَنَتْ مَعَهُ آخِرٌ فِي قَبْرِهِ، ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسِي أَنْ أَتُرُكَهُ مَعَ آخَرَ،
فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدِ سِتَّةِ أَشْهِرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيْوَمٍ وَضَعْتُهُ غَيْرَ أُذْنِهِ، فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرٍ
عَلَى حِدَّةٍ^(١). رواه البخاري.

الشرح

سبق لنا بيان شيء من كرامات الأولياء التي ذكرها المؤلف – رحمه الله – في باب كرامات الأولياء وفضائلهم، وذكر في هذا الحديث ما جرى لعبد الله بن حرام رضي الله عنه والد جابر بن عبد الله، فإنه أيقظ ابنه جابرًا ليلة من الليالي،

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة، رقم (١٢٦٤).

وقال: ما أرأني إلا أول قتيل من أصحاب النبي ﷺ وذلك قبيل غزوة أحد، ثم أوصاه وقال: إني لن أترك من بعدي أحداً أعز عليّ منك غير نفس رسول الله ﷺ، وأوصاه بأن يقضي ديننا كان عليه وأوصاه بأخواته ثم كانت الغزوة فقتل رضي الله عنه، وكان القتلى في ذلك اليوم سبعين رجلاً فكان يشق على المسلمين أن يمحفروا الكل رجل قبرًا، فجعلوا يدفنون الاثنين أو الثلاثة في قبر واحد فدفن مع أبي جابر "عبد الله بن حرام" رجل آخر، ولكن جابر رضي الله عنه لم تطب نفسه حتى فرق بين أبيه وبين من دُفن معه فحفره بعد ستة أشهر من دفنه فوجده كأنه دُفن اليوم، لم يتغير إلا شيء في أذنه شيئاً يسيرًا، ثم أفرده في قبر.

أما جابر رضي الله عنه فقد وَقَى دين أبيه واستوصى بأخواته خيراً حتى إنه تزوج بعد ذلك، وتزوج امرأة ثبّاً فسألها النبي ﷺ هل تزوجت؟ قال: نعم. قال: بكرًا أم ثبّاً: قال: ثبّاً قال: فهلا تزوجت بكرًا تلاعبُك وتلاعبُها، وتضاجُك وتضاجُكها فقال: يا رسول الله إن أبي ترك أخوات لي، وذكر أنه أخذ الثيب لتقوم عليهن "لتقوم على خدمتهن" وفي هذه كرامة لأبي - جابر وهو عبد الله بن حرام - أنه رضي الله عنه صدق الله رؤياه فصار أول قتيل في أحد، ودفن ولم تأكل الأرض منه شيئاً إلا يسيرًا وقد مضى عليه ستة أشهر، وهذا من كراماته.

واعلم أن الإنسان إذا دُفن فإن الأرض تأكله لا يبقى إلا عجب الذنب، وعجب الذنب هذا يكون كالنواة لخلق الناس يوم القيمة، تبت منه الأجساد، إلا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فإن الأرض لا تأكلهم، كما

قال النبي ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ" (١) أما غير الأنبياء فإن الأرض تأكل أجسادهم، ولكن قد يمنع الله الأرض أن تأكل أحداً كرامة له. والله الموفق.

* * *

١٥٠٨ – وعن أنسٍ رضي الله عنه أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ خرجاً من عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة و معهما مثل المصباحين بين أيديهما، فلما افترقا صار مع كُلّ واحد منها وأحد حتى أتى أهله (٢). رواه البخاري من طريق، وفي بعضها أن الرجلين أُسَيْدَ بْنَ حَصِيرَ، وعَبَادَ بْنَ بَشْرٍ رضي الله عنهما.

الشرح

هذا حديث ذكره الحافظ النووي - رحمه الله - في باب كرامات الأولياء وفضلهم وهو حديث الرجلين أُسَيْدَ بْنَ حَصِيرَ وعَبَادَ بْنَ بَشْرٍ رضي الله عنهما كانوا عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة وكان في ذلك الوقت ليس في الأسواق أنوار، بل ولا في البيوت مصابيح، فخرجتا من عند النبي ﷺ في تلك الليلة المظلمة، فجعل الله تعالى بين أيديهما مثل المصباحين، يعني مثل

(١) رواه أحمد (٤/٨)، وأبوداود: كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة، رقم (٨٨٣)، والنسائي: باب الجمعة، باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ، رقم (١٣٥٧)، وأبي ماجه: كتاب إقامة الصلاة والستة فيها، باب في فضل الجمعة، رقم (١٠٧٥).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب إدخال العبر في المسجد للعلة، رقم (٤٤٥).

لمبة الكهرباء تضيء لها الطريق، وليس هذا من فعلها ولا بسبب منها، ولكن الله تعالى خلق نوراً يسعى بين أيديها حتى تفرق وتفرق النور مع كل واحد منها، حتى بلغا بيومها، وهذا كرامة من الله عزوجل، من كرامة الله تعالى أنه يضيء للعبد الطريق، الطريق الحسي وفائدته الحسية، فإن هذين الرجلين رضي الله عنهم وأرضاهما مشياً في إضاءة ونور بينما الأسواق ليس فيها إضاءة ولا أنوار والليلة مظلمة، ففيض الله لها هذا النور، هناك أيضاً نور معنوي يقذفه الله تعالى في قلب المؤمن كرامة له، تجد بعض العلماء يفتح الله عليه من العلوم العظيمة الواسعة في كل فن ويرزقه الفهم والحفظ والمجادلة لنصرة الحق.

ومن هؤلاء العلماء شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله عليه - فإن هذا الرجل من الله به على الأمة الإسلامية وما زالت الأمة الإسلامية تتتفع بكتبه إلى يومنا هذا، وقد توفي سنة ٧٢٨هـ يعني منذ مئات السنين، والأمة تتتفع بكتبه، وقد أعطاه الله تعالى على عظيمها وفيها ثاقبها، وقوة في المجادلة ولا أحد يستطيع أن يجادله في شيء أبداً، حتى إنه رحمة الله قال: أهي إنسان يجادلني بالباطل ويستدل بأية أو حديث فإنتي سأجعل الآية والحديث دليلاً عليه وليس دليلاً له. وهذا من نعمة الله عزوجل أن الله تعالى يعطي الإنسان قدرة إلى هذا الحد، وحتى إنه يتكلم مع المجادلين ويتناظرهم ثم يقول لهم: انظروا إلى قول فلان من زعمائهم في كتابه الفلافي واتباع هذا الرجل الذي يجادلون فيه - شيخ الإسلام - لا يعلمون عن كتبه شيئاً وهو يعلم ما في كتبه، ومناظرته في العقيدة الواسطية مع القاضي المالكي عجيبة،

كان القاضي المالكي يحاول أن يجعل السلطان يب Krishneshwar به، لكنه يقول هذا لا يمكن ولا يجري على مذهبكم وأنتم أئمها المالكية فلتتم كذا وكذا. ولا يمكن أن يدين للوالى بهذا الذى ذكرت بناء على مذهبكم، فيبعث الرجل، كيف يعرف من مذهبنا ما لا نعرف؟! وله أيضا رحمة الله في كل فن يد واسعة، كان عالماً في النحو والعربة والصرف والبلاغة، حتى إن تلميذه ابن القيم - رحمة الله - في بدائع الفوائد بحث بحثاً دقيقاً جداً جداً في الفرق بين "مدح" و"حمد" وكيف تفرق اللغة العربية بين المعانى في الكلمات بتقدیم حرف أو تأثيره وأنتى ببحث عجيب، ثم قال: وكان شيخنا - رحمة الله - إذا تكلم بهذا أنتى بالعجب العجاب، يعني في مسألة اللغة والصرف، ولكنك كلام الشاعر:

تألق البرق تجدياً فقلتُ له يا أيها البرق إني عنك مشغول^(١)

يعنى أن شيخ الإسلام مشتغل بما هو أكبر من مسألة نحوية أو بلاغية أو صرفية، فهو مشغول بأكبر من هذا، وفي يوم من الأيام قدم مصر وكان فيها أبو حيان اللغوي المشهور المفسر من العلماء الكبار في هذا الباب، وكان أبو حيان يمدح شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمة الله -، وله في مدحه قصيدة عصياء، منها قوله:

قام ابن تيمية في نصر شرعتنا مقام سيد تيم إذ عصت مضره^(٢)
والمقصود بسيد تيم هو أبو بكر رضي الله عنه، يعني أنه قام في

(١) «معجم البلدان» (٥/٢٦٤) منسوباً إلى عبد الرحمن بن دارة.

(٢) «المقصد الأرشد» (١/١٣٨) منسوباً إلى أبي حيان الأندلسي.

الإسلام في مخنة الإسلام والبدع مقام أبي بكر في يوم الردة ومدحه في قصيدة عصباء، فلما قدم مصر، جاء الناس إلى شيخ الإسلام ابن تيمية يستفسدون من علمه ويناقشونه، وكان من بينهم أبو حيان، فناقشه في مسألة نحوية؛ لأن أبي حيان بحر عجیب في النحو، ناقشه في مسألة نحوية فقال له شيخ الإسلام: هذا غلط ليس هذا من كلام العرب، فقال له: كيف وسيبوه إمام النحويين ذكر هذا في كتابه، فقال له شيخ الإسلام: وهل سيبوه نبيٌّ نحو يحب علينا أن نتبعه؟ لقد أخطأ سيبوه في كتابه في أكثر من ثمانين موضعًا لا تعلمها أنت ولا سيبوه، وسيبوه عند النحويين مثل البخاري عند أهل الحديث، فتعجب أبو حيان، كيف يقول هذا الكلام، ثم إنه ذهب عنه فأنشأ فيه قصيدة يذمه والعياذ بالله، بالأمس يمدحه والآن يذمه.

والمهم أنني أقول إذا كان الله تعالى يعطي في الكرامات نورًا حسبياً يستضيء به الإنسان، كما حدث هذين الصحابيين، فكذلك يعطي الله نورًا معنوياً يقذفه في قلب العبد المؤمن، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من هؤلاء، وأن يقذف في قلوبنا نوراً وهدىً، يستطيع الإنسان به أن يتكلم في شريعة الله، وكان النصوص بين عينيه، وهذا من نعمة الله على العبد، فنسأله تعالى أن يجعلنا من أوليائه المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين.

* * *

١٥٠٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بعثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ
عَشْرَةَ رَهْطَ عَيْنَا سَرِيَّةَ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابَتَ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ

عنه فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهدأة، بين عسفان ومكة، ذكروا لحي من هذيل يقال لهم: بنو لحيان، فنفروا لهم بقريب من مائة رجل رام، فانتصروا آثارهم، فلما أحس بهم عاصم وأصحابه، بعثوا إلى موضع فاحاط بهم القوم، فقالوا: انزلوا، فأعطوا بأيديكم ولكم العهد والموئل أن لا تقتل منكم أحدا، فقال عاصم بن ثابت، أيها القوم أما أنا، فلا انزل على ذمة كافر: اللهم أخبر عن نبيك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ، فرميهم بالنبل فقتلوا عاصمه، ونزل إليهم ثلاثة نفر على العهد والموئل، منهم حبيب، وزيد بن الدثنية ورجل آخر. فلما استمكنا منهم أطلقوا أوثار قسيهم، فربطوهن بهـا. قال الرجل الثالث: هذا أول الغدر والله لا أصبحكم إن لي بهؤلاء أسوة، يزيد القتل، فجرروه وعاجلوه، فابي أن يصبحهم، فقتلوه، وانطلقو بحبيب، وزيد بن الدثنية، حتى باعوهـا بمكة بعد وفعة بذر، فاتباع بنو الحارث بن عامر بن نوافل بن عبد مناف حبيبا، وكان حبيب هو قتل الحارث يوم بذر، فلـيث حبيب عندهم أسرـاً حتى أجمعوا على قتله، فاستعارـ من بعض بنـاتـ الحارث موسى يستجـدـ بها فأعـارـهـ، فـدرـجـ بـنـيـ هـاـ وـهـيـ غـافـلةـ حتى آتـهـ فـوجـدـهـ مجـلسـهـ على فـخـذـهـ والمـوسـى بـيـدهـ، فـفـزـعـتـ فـزـعـةـ عـرـفـهـاـ حـبـيبـ. فقال: أتخـسـينـ أنـ أـقـتـلـهـ ماـ كـنـتـ لـأـفـعـلـ ذـلـكـ! قـالـتـ: وـالـهـ مـاـ رـأـيـتـ أـسـرـاـ خـبـيرـاـ منـ حـبـيبـ، فـوـالـهـ لـقـدـ وـجـدـتـهـ يـوـمـاـ يـأـكـلـ قـطـفـاـ منـ عـنـبـ فيـ يـدـهـ وـإـنـهـ لـمـوـتـقـ بالـحـلـدـيـدـ وـمـاـ بـمـكـةـ مـنـ ثـمـرـةـ، وـكـانـتـ تـقـوـلـ: إـنـهـ لـرـزـقـ رـزـقـ اللهـ حـبـيبـ، فـلـمـاـ خـرـجـوـاـ بـهـ مـنـ الـحـرـمـ لـيـقـتـلـوـهـ فـيـ الـحـلـلـ، قـالـ لـهـمـ حـبـيبـ: دـعـونـيـ أـصـلـيـ

رَكْعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ، فَرَأَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا يَيْ جَزَعُ لِرِذْتُ. اللَّهُمَّ أَخْصُهُمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بِدَدًا، وَلَا تُبْقِي مِنْهُمْ أَحَدًا، وَقَالَ: فَلَسْتُ أَبْلِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ اللَّهُ مَضْرِعِي وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُسَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَلُوْمَزَعِ وَكَانَ حُبِيبٌ هُوَ سَنٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتُلَ صَرْبًا الْصَّلَاةَ، وَأَخْبَرَ - بَعْنِي النَّبِيِّ ﷺ - أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصْبِبُوا خَبَرَهُمْ، وَيَعْتَنِي نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ بْنِ ثَابِتٍ حِينَ حُدُثُوا أَنَّهُ قُتُلَ أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قُتْلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظَّلَّةِ مِنَ الدَّبَّرِ فَحَمَّتَهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا^(١)، رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ.

قَوْلُهُ: الْهَدَاةُ: مَوْضِعٌ، وَالظَّلَّةُ: السَّحَابُ، الدَّبَّرُ: النَّحلُ.

وَقَوْلُهُ: "اَقْتُلُهُمْ بِدَدًا" بِكَسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا، فَمِنْ كَسْرٍ، قَالَ: هُوَ جَمْعٌ بَدَّأَ بِكَسْرِ الْبَاءِ، وَهِيَ النَّصِيبُ، وَمَعْنَاهُ: اَقْتُلُهُمْ حِصَصًا مُنْقَسِمَةً لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَصِيبٌ، وَمَنْ فَتَحَ، قَالَ: مَعْنَاهُ مُنْتَفَرُّونَ فِي الْقَتْلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ مِنْ التَّبَدِيدِ.

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ سَبَقَتْ فِي مَوَاضِعِهِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، مِنْهَا حَدِيثُ الْغَلَامِ الَّذِي كَانَ يَأْتِي الرَّاهِبَ وَالسَّاحِرَ، وَمِنْهَا حَدِيثُ جُرَنْجَحِ، وَحَدِيثُ أَصْحَابِ الْغَارِ الَّذِينَ أَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ الصَّخْرَةُ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ الَّذِي سَمِعَ صَوْنَا فِي السَّحَابِ يَقُولُ: اسْتِقِ حَدِيقَةَ فُلَانَ،

(١) رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ: كِتَابُ الْمَغَازِيِّ، بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهَدَ بِدَرَاءَ، رَقْمُ (٣٦٩٠).

وغير ذلك، الدلائل في الباب كثيرة مشهورة، وبالله التوفيق.

الشرح

ساق المؤلف – رحمه الله – في باب كرامات الأولياء وفضلهم عدّة أحاديث، ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة عاصم بن ثابت الأنصاري وصحابه، أرسلهم النبي ﷺ سرية وهم عشرة عيناً يعني مثل الجوايس على العدو، حيث أخفاهم عليه الصلاة والسلام، فلما وصلوا قرب مكة شعر بهم جماعة من هذيل فخرجوا إليهم في نحو مائة رجل رأيم يعني يجيدون الرمي، فاتبعوا آثارهم حتى أحاطوا بهم، ثم طلبوا منهم – أي اهذليون – أن يتزلوا بأمان وأعطوه عهداً أن لا يقتلوهم، فأماماً عاصم فقال والله لا أنزل على ذمة كافر أي على عهده، لأن الكافر قد خان الله عزّ وجلّ، ومن خان الله خان عباد الله، وهذا لما كتب أبو موسى الأشعري رضي الله عنه إلى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، أن عنده رجلاً نصراوياً جيداً في المحاسبة وطلب من عمر أن يأذن له أن يوظف هذا النصراوي على بيت المال، لأنه رجل جيد في الحساب، فكتب إليه عمر إبني لا آمن من خان الله ورسوله، لأن كل كافر فهو خائن ولا توليه على بيت المال، فكتب إليه أبو موسى مرة ثانية قال هذا الرجل قلماً يوجد مثله في الحساب والجودة، فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

"بسم الله الرحمن الرحيم، من أمير المؤمنين عبد الله بن عمر بن الخطاب: مات النصراوي، والسلام".

جملة واحدة، "مات النصراني"، يعني قَدْرَ أَنْ مات، هَلْ إِذَا مات تعطل المحاسبة عندنا في بيت المال، فقطع طمع أبي موسى رضي الله عنه. المهم أن عاصم بن ثابت رضي الله عنه أبى أن ينزل على عهد الكفار، لأنهم لا يؤتمنون، كل كافر فهو غير أمين، ثم إن هؤلاء الهدليين رموا هؤلاء الصحابة العشرة بالتبلي، فقتلوا عاصمًا وقتلوا ستة آخرين، وبقي ثلاثة، وقالوا: ننزل وننظر هل يُوقنون أم لا، فأخذهم الهدليون ثم حلوا قيسهم ريطوا أيديهم، فقال الثالث: هذا أول الغدر، لا يمكن أن أصحابكم، فحاولوا معه قال: أبداً فقتلوه، ثم ذهبوا بخبيب وصاحبه إلى مكة فباعوهما، فاشترى خبيباً رضي الله عنه أناسٌ من أهل مكة وكان قد قتل زعيماً لهم في بدر، ورأوا أن هذه فرصة أن يقتلوه ثم أبقوه عندهم أسيراً مغلولة يداه، وفي يوم من الأيام كان في البيت، وكان أسيراً مغلولة يده، فدرج صبي من أهل البيت إلى خبيب رضي الله عنه، فكأنه رق له ورحمه كعادة الإنسان يرحم الصغار ويرق هم، وهذا إذا رأيت من نفسك أنك ترق للصغار وترحمهم فهذه من علامات رحمة الله لك، لأن الراحمين يرحمهم الله عز وجل، وهذا قال الأقرع ابن حابس لما رأى النبي ﷺ يقبل - أظن الحسن أو الحسين - قال: إن لي عشرة من الولد ما قتلتهم، قال: "أو أملك أن نزع الله الرحمة من قلبك"؟، "إنما يرحم الله من عباده الرحماء"؟.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، رقم (٥٥٣٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ يُعذَّب...، رقم (٤١٢٠)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم (١٥٣١).

خَيْبَ أَخْذَ الصَّبِيِّ وَوْضُعَهُ عَلَى فَخْذِهِ، وَكَانَ قَدْ اسْتَعْمَرَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ مُوسَى "يُعْنِي مُوسَى" يَسْتَحْدِدُ بِهِ أَيْ يَحْلِقُ بِهِ عَانِتَهُ، لَا ذَهَبَ الصَّبِيُّ يَدْرِجُ "يَلْعَبُ" وَأَمْهَ غَافِلَةً عَنْهُ، لَا تَفْطَنِتُ لَهُ وَهُوَ عَلَى فَخْذِ خَيْبَ، وَخَيْبَ مَعْهُ الْمُوسَى فَظَنَتْ أَنَّ هَذِهِ فَرَصَّةُ خَيْبَ، مَاذَا يَصْنَعُ، يَذْبَحُ الْوَلَدَ، الْمُوسَى مَعْهُ وَالْوَلَدُ صَبِيٌّ وَهُوَ مُنْفَرِدٌ بِهِ، لَكِنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَمِينٌ، صَحَافِيٌّ جَلِيلٌ، لَمَّا أَحْسَنَ أَنْهَا ارْتَاعَتْ "فَرَعَتْ" الْأُمُّ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا كَنْتُ لَأَذْبَحَهُ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا خَيْرًا مِنْ خَيْبَ، رَأَيْتَهُ ذَاتَ يَوْمٍ وَفِي يَدِهِ قَطْفَ عَنْبٍ يَأْكُلُهُ، وَمَكَّةُ مَا فِيهَا شَيْءٌ مِنْ ثَمَرٍ، فَعَلِمَتْ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ هِيَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى لَهُ هَذَا الْعَتْبُ، وَهُوَ أَسِيرٌ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ شَيْئًا، لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى السُّوقِ يَشْتَرِي أَوْ يَطْعَمُ، تَحْتَ رَحْمَةِ هُؤُلَاءِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَسِّرْ لَهُ هَذَا الْقَطْفَ مِنَ الْعَنْبِ، يَأْكُلُ عَنْبًا وَهُوَ فِي مَكَّةَ فَعَلِمَتْ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ.

وَهَذَا كَقْصِهَةُ مَرِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿إِذَا كُلَّمَ مَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكْرِيَاً الْمُخْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَسْرِمُ أَنِّي لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [آل عمران: ٣٧]. فَهَذِهِ مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِخَيْبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَكْرَمَهُ اللَّهُ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى، تَنْزَلُ عَلَيْهِ مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ يَأْكُلُهَا وَهُوَ أَسِيرٌ فِي مَكَّةَ، وَبَقِيَ أَسِيرًا ثُمَّ أَجْمَعَ هُؤُلَاءِ الْقَوْمَ، الَّذِينَ قُتْلُوا وَالَّذِينَ عَلَى يَدِهِمْ خَيْبَ، عَلَى أَنْ يُقْتَلُوهُ، لَكَنَّهُمْ لَا يَحْتَرَمُهُمْ لِلْحَرَمَ قَالُوا: نَقْتُلُهُ خَارِجَ الْحَرَمِ، لَا يَأْكُلُ إِلَّا إِذَا قُتِلَ أَحَدًا خَارِجَ الْحَرَمِ وَدَخَلَ إِلَيْهِ الْحَرَمَ فَإِنَّهُ لَا يَجْوِزُ أَنْ يُقْتَلُ

في الحرم، قال الله تعالى: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا» [آل عمران: ٩٧]. فهذه سنة كانت في الجاهلية، وأقرها الإسلام على أن الإنسان إذا فعل ما يوجب القتل خارج الحرم ثم جأ إلى الحرم، فإن الحرم يعيذه، ولا يجوز أن يقتل؟ فهذا يصنعون به، لو قال قائل: لو سلمنا بهذه القاعدة، كان كل إنسان مجرم يذهب إلى الحرم ويلوذ به، قلت: لا، نحن لا نقتله في الحرم، لكن نضيق عليه حتى يخرج، كيف نضيق عليه؟

قال العلامة لا يؤاكل ولا يشارب ولا يبایع ولا يشتري منه ولا يُكلّم،
تضيق عليه حتى تضيق عليه الأرض بما رحب، حينئذ ماذا يفعل؟ يخرج،
وإذا خرج أقمنا عليه ما يجب عليه.

المهم أنهم خرجو بخُيُوب خارج الحرم إلى الخل ليقتلوه، فطلب منهم،
أن يُصلّي ركعتين، لأن أشرف الأعمال البدنية الصلاة، ولأنها صلة بين العبد
وبيته ربّه عزّ وجلّ، فأذنوا له أن يُصلّي ركعتين، ثم قال: لو لا أني أخاف أن
تطنوا أن ما بي جزع لزدت، لأنّه رضي الله عنه كان حريصاً على الصلاة،
ويحب أن يُكثر منها عند موته، ثم دعا عليهم رضي الله عنه بهذه الدعوات
الثلاث، اللهم أخِّصهم عدداً، واقتلوهم بددًا، ولا ثُبُق منهم أحداً. فأجاب الله
دعوته، وما دار حول على واحد منهم، كلّهم قُتلوا وهذا من كراماته. ثم
أنشد هذه الشّعر:

ولست أبالي حين أُقتل مسلماً على أيّ جنٍّ كان الله مصرعي
وذلك في ذات الإله فإنّ يشاً يُبارِك على أوصال شلوٌ مُمزع

فصار من الكرامة لهذا الرجل أن الله سبحانه وتعالى كان يرزقه

الفاكهة التي لا توجد في مكة، وأنه كان يأكلها بيده، ويدله موثقة بالحديد، وأنه أول من سَنَ الصلاة عند القتل، فإنه فعل ذلك وأقره الله تعالى ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنه دعا على هؤلاء القوم، فأجاب الله دعوه.

أما عاصم بن ثابت الذي قُتل رضي الله عنه فإنه شعر به قومٌ من قريش وكان قد قُتل رجلاً من عظمائهم فأرسلوا إليه جماعة يأتون بشيءٍ من أعضائه يُعرف به حتى يطمئنوا أنه قُتل، فلما جاء هؤلاء القوم لأخذوا شيئاً من أعضائه، أرسل الله سبحانه وتعالى عليه شيئاً مثل الظللة من الدبور "أي من النحل" نحل عظيم، يحميه به الله تعالى من هؤلاء القوم، فعجزوا أن يقتربوه ورجعوا خائبين وهذا أيضاً من كرامة الله سبحانه وتعالى ل العاصم رضي الله عنه أن الله سبحانه وتعالى حتى جنته بعد موته من هؤلاء الأعداء الذين يريدون أن يمثلوا به.

والكرامات كثيرة ذكر المؤلف منها ما ذكر في هذا الباب وذكر أيضاً أشياء متفرقة في هذا الكتاب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: من عقيدة أهل السنة والجماعة التصديق بكرامات الأولياء، وما يُجري الله سبحانه وتعالى على أيديهم من أنواع العلوم والمكافئات، والقدرة والتأثيرات، وقال: الكرامات موجودة قبل هذه الأمة، وفي صدر هذه الأمة إلى يوم القيمة، وذكر شيئاً كثيراً منها في كتابه الفرقان بين أولياء الشيطان وأولياء الرحمن.

كتاب الأمور المنهي عنها

٢٥٤ – باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

قال المؤلف – رحمه الله – باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان، والغيبة بينها النبي ﷺ حين قال لأصحابه "أندرون ما الغيبة؟" قالوا: الله ورسوله أعلم قال: "الغيبة ذكرك أخاك بما يكره" قالوا: يا رسول الله أرأيت إن كان في أخي ما أقول، قال: "إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته" ، فالغيبة من كثائر الذنوب التي لا تكفرها الصلاة ولا الصدقة ولا الصيام ولا غيرها من الأعمال الصالحة، بل تبقى على الموازنة، قال ابن عبد القوي رحمه الله في نظمه الآداب.

وقد قيل غيبة ونميمة وكلتا هما كبرى على نص أحاديث الإمام أ Ahmad بن حنبل – رحمه الله – يعني أنه قد نص على أن الغيبة والنسمة من كثائر الذنوب، وقول النبي ﷺ في تعريف الغيبة: "ذكرك أخاك بما يكره" ، يشمل ما يكرهه من عيب خلقي وعيب ديني، فكل شيء يكرهه فإنه إذا ذكرته به فهي غيبة، من العيب الخلقي مثلاً لو اغتبته بأنه أعرج، أو عور، أو طويل، أو قصير، أو ما أشبه ذلك، هذه غيبة، أو خلقي كما لو اغتبته بأنه ليس بعفيف يعني يتبع النساء ينظر إلى النساء ينظر إلى المردان وما أشبه ذلك، أو عيب ديني، بأن تقول إنه مبتدع أو إنه لا يصلح مع الجماعة، إنه لا

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الغيبة، رقم (٤٦٩٠).

يفعل كذا وكذا، تعبيه في غيّبه وهذا سميت غيبة، لأنها في غيّة الإنسان، أما لو كان ذلك في وجهه فإنه يُسمى سبًا وشتىً ولا يُسمى غيبة. وقول النبي ﷺ: "إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ". يعني بهته مع الغيبة، فحذف الشق الثاني لأنّه معلوم، ونظر ذلك في الكلام أنّ النبي ﷺ قال ذات يوم: "وَدَدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْرَانَنَا" ، قالوا: أو لسنا إخوانك؟ قال: "أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْرَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدَهُ".

يعني فيؤمنون به وهم لا يرونـه، فقوله: "أَنْتُمْ أَصْحَابِي" لا يعني بذلك نفي الأخوة بل الصحابة إخوانه وأصحابه، ومن بعده إخوانه وليسوا أصحابـه، هذا أيضاً.

"فقد بهته" يعني أنه لا يمكن أن يكون غيبة بل هو غيبة وبهتان، وأعلم أن الغيبة تزداد قبحاً وإنـها بحسب ما تؤدي إليه، فغيبة العامي من الناس ليست كغيبة العالم، أو ليست كغيبة الأمير، أو المدير، أو الوزير، أو ما أشبه ذلك، لأن غيبة ولاة الأمور صغيراً كان الأمر أو كبيراً أشد من غيبة من ليس له إمرة وليس له أمر ولا ولاية، لأنـك إذا اغتبـت عامة الناس إنـها سيء إلىـه شخصياً فقط، أما إذا اغتبـت من له أمر فقد أساءـت إليه وإلى ما يتولاـه من أمور المسلمين، مثلاً لو أنـك اغتبـت عالماً من العلماء، فهذا لا شك أنه عدوان عليه شخصياً كغيره من المسلمين، لكنـك أيضاً أساءـت إساءـة كبيرة إلىـ ما يحمله من الشريعة، رجل عالم يحمل الشريعة إذا اغتبـته سقطـ في أعين الناس، وإذا سقطـ من أعين الناس لن يقبلـوا قوله، ولن يأتـوا إليه ولن يرجعـوا إليه في أمور دينـهم، وصارـ ما يقولـه من الحقـ مشكوكـاً فيه لأنـك اغتبـته، وهذه جنـائية

عظيمة على الشريعة.

كذلك الأمراء، إذا اغتبت أميرًا أو ملوكًا، أو رئيسًا أو ما أشبه ذلك، فليست هذه غيبة شخصية له فقط بل هي غيبة له وفساد لولاية أمره، لأنك إذا اغتبت الأمير أو الوزير أو الملك معناها أنك تشجن قلوب الرعية على ولائهم، وإذا شحنت قلوب الرعية على ولاتها فإنك في هذه الحال أساءت إلى الرعية إساءة كبيرة، إذ أن هذا سبب لنشر الفوضى بين الناس، وتمزق الناس وتفرقهم، واليوم يكون رمياً بالكلام، وغداً يكون رمياً بالسهام، لأن القلوب إذا شحنت وكرهت ولاة أمرها، فإنها لا يمكن أن تقاد لأوامرهم، إذا أمرت بخير رأته شرًّا، وهذا قال الشاعر كلمة صادقة، قال:

وعين الرضا عن كل عيب كليلة كما أن عين السخط تُبدي المساواة
فأنت مثلاً إذا اغتبت أحدًا من الكبار الذين لهم ولاية أمر على المسلمين، قيادة دينية، أو قيادة تنفيذية وسلطة، فإنك تسيء إلى المسلمين عمومًا من حيث لا تشعر، قد يظن بعض الناس أن هذا يشفي من غليله وغليلاته، لكن كيف يصبُّ جامه على أمن مستقر ليقلب هذا الأمن إلى خوف، وهذا الاستقرار إلى قلق أو يقلب هذه الثقة بالعالم إلى عدم الثقة، إذا كنت ذا غليلان أو إذا كان صدرك مملوءاً غبيظاً فصبيه على نفسك قبل أن تصبه على غيرك، انظر في مساوئك أنت، هل أنت ناج من المساوى؟ هل أنت سالم؟ أول عيب فيك أنك تسب ولاة الأمور وتغتاب ولاة الأمور.

قد يقول: أنا أريد أن أمر بالمعروف وأنهى عن المنكر.
نقول: حسناً ما قصدت، ولكن البيوت تُؤتى من أبوابها، فليس طريق

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن تنشر معايب ولاة أمرك، لأن هذا مما يزيد المنكر، لا يثق الناس بأحد فإذا قال العالم: هذا منكر، قالوا: هذا أجعلوه على جنب، وإذا قال الأمر: هذا منكر، وأراد أن يمنع منه، يقولون لا، أنت ما أصلحت نفسك حتى تُصلح غيرك، أو ما أشبه ذلك.

فيحدث بهذا ضرر كبير على المسلمين، والعجب أن بعض المفتونين بهذا الأمر، أي بسب ولاة الأمور من العلماء والأمراء، العجب أنهم لا يأتون بحسنات هؤلاء الذين يغتابونهم، حتى يقوموا بالقسط لأن الله يقول: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءامَنُوا كُونُوا فَوَّهِمْنَ بِهِ شَهَادَةً بِالْقُسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَهَادَةُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا أَعْدِلُهُمْ أَفَرَبُ لِلشَّقْوَى» [المائدة: ٨].

«لَا يَجْرِمَنَّكُمْ» أي: لا يحملنكم بغضهم على ألا تعذلوهم، والعجب أيضاً أنت لا تكاد تجد في مجالسهم أو في أفواههم يوماً من الدهر إلا قليلاً أنهم يقولون للناس: يا أيها الناس اتقوا كذا، اتقوا الغش اتقوا الكذب. الغش موجود في الأسواق في البيع والشراء والمعاملات والكذب، موجود أيضاً والغية موجودة، لا تكاد تجد أنهم يصيرون غضبهم على إصلاح العامة ويحدروهم، ومن المعلوم أن العامة إذا صلحت فالشعب هو العامة، الشعب يتكون من أفراد من زيد وعمر وبكر وخالد، إذا صلحت الأفراد صلح الشعب، وإذا صلح الشعب فلا بد أن تصلح الأمة كلها، لكن بعض الناس يكون فيه مرض يحب مثل هذا الأمر، يجب أن يطرح على بساط البحث عملاً من العلماء فيتبين عوراته ولا يذكر خيراته، ويشيع هذه العورات بين الناس، أو

يأخذ أميرًا، أو وزيرًا، أو رئيسًا، أو ملكًا، فيضعه على البساط ثم يشرحه ويتكلّم فيه، ولا يذكر شيئاً من حسناته، سبحان الله، أين العدل؟ إذا كان الله عزّ وجلّ: ﴿يَقُولُ الْحَقُّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤]. حتى في معاملة المشركين، يقول عزّ وجلّ: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَاتَلُوا وَجَدَنَا عَلَيْهَا إِبَاءَنَا وَاللهُ أَمْرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨]. قالوا كلامتين: وجدنا عليها آباءنا.

والثانية: والله أمرنا بها، حكم الله بينهم فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ
بِالْفَحْشَاءِ﴾، فقبل منهم الحق وهو أنهم وجدوا آباءهم عليهما ورد الباطل وهو قولهم: ﴿وَاللهُ أَمْرَنَا بِهَا﴾ فإذا كنت ت يريد أن تتكلّم فتكلّم بالعدل، أما أن تتبع عورات المسلمين ولا سبّا ولا لّة الأمور منهم، فاعلم أن من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته، وأن من تتبع الله عورته فضحة ولو في بيت أمه.

المهم أن علينا أن نتجنب الغيبة وأن نكف ألسنتنا وأن نعلم أن كل كلمة تكون غيبة لشخص هي نقص من حسناتنا وزيادة في حسنات هذا الذي ظلم بسبّه كما جاء في الحديث: "أندرون ما المفلس؟" قالوا: المفلس فيما من لا درهم له ولا متعاع، فقال: "إن المفلس من أمني يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا، وقدف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا فيعطي هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار" (١). حتى إننا سمعنا عن بعض السلف أنه سمع عن شخص يغتابه فأرسل الذي اغتب، إلى

(١) رواه مسلم: كتاب البر والمصلة والأذاب، باب تحريم الظلم، رقم (٤٦٧٨).

الذي اغتابه بهدية. وقال له: أنت أهدىتني حسناً تتف适用ها يوم القيمة وأنا أهديك هذه الهدية تتف適用ها في الدنيا الزائلة.

المهم يا إخوان، فنصيحتي لنفسي ولكلكم أن تتجنبوا الغيبة وأن تتجنبوا الخوض في مساوى ولاة الأمور من العلماء والأمراء والسلطانين، وغيرهم، وإذا كنتم تريدون الخير والإصلاح، فالباب مفتوح والطرق موجودة، اتصلوا مباشرة بأنفسكم، أو اتصلوا بقنوات أخرى إذا لم تستطعوا أن تصلوا بأنفسكم، ثم إذا أديتم الواجب سقط عنكم ما وراء ذلك، ثم اعلم يا أخي هل غيبتك هذه - للعلماء أو للأمراء - تصلح من الأمور شيئاً؟ أبداً بل هي إفساد في الواقع ولا تزيد الأمر إلا شدة ولا ترفع بها مظلمة، ولا يصلح بها فاسد. نسأل الله أن يحمي ويحفظ أمتنا بما يكرهه، وأن يوفقنا لما فيه الخير والصلاح.

* * *

قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَنْجِبَ أَخْذَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخْيَهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالْفُؤَادُ كُلُّ أُولَئِكَ تَكَانَ عَنْهُ مَسْتَغْلَلًا﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْنِهِ﴾ [آل عمران: ١٨].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان، وسبق لنا أن الغيبة هي "أن تذكر أخاك بما يكره" في دينه أو خلقته أو خلقته أو

غير ذلك، وسبق لنا أن الغيبة من الكبائر، وأنه لا تكفرها الصلاة ولا الصدقة، والصيام ولا الحجج إلا أنها كغيرها من الكبائر يوازن بينها وبين الحسنات، وسبق لنا أن الغيبة مختلف حكمها بحسب ما تؤدي إليه من مفاسد، وسبق لنا أن غيبة ولاة الأمور من العلماء والأمراء أشد من غيبة غيرهم لما يترتب على ذلك من المفاسد العظيمة. أما ما ساقه المؤلف من الآيات فأولاًها قوله تعالى : «وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا» . وهذه معطوفة على ما ذكر في أول الآية ﴿وَتَنَاهُوا
أَذْلَىٰ مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا يَغْتَبْ
بَعْضُكُمْ بَعْضًا لَمَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرْهَتْمُوهُ﴾ [المجرات: ١٢] . فنهى الله عن الغيبة ثم ضرب مثلاً ينفر منه كل أحد، فقال: «لَمَحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرْهَتْمُوهُ» . لو قدم لك أخوك المسلم ميتاً هل تحب أن تأكل لحمه؟

الجواب: لا. الكل يقول: لا أحب ذلك، ولا يمكن.

إذا قال قائل: ما هي مناسبة الغيبة لهذا المثل؟ قلنا: لأن الذي تغتابه غائب لا يمكن أن يدافع عن نفسه، كالميت إذا قطعت لحمه لا يمكن أن يقوم ليدافع عن نفسه، وهذا إذا ذكرت أخاك بما يكره في حال وجوده فإن ذلك لا يسمى غيبة بل يسمى سبًا وشتى.

«وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابٌ رَّحِيمٌ» فامر بتقوى الله عز وجل بعد أن نهى عن الغيبة، وهذا إشارة إلى أن الذين يغتابون الناس لم يتقووا الله عز وجل، وأعلم أنك إذا سلطت على عيب أخيك ونشرته وتبعته عورته فإن الله تعالى

يقيض لك من يفضحك ويتبع عورتك حيًّا كنت أو ميّتاً، لأن النبي ﷺ قال: "من تبع عورة أخيه تتبع الله عورته، ومن تبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رَحْلِهٖ"١. إلا أن الغيبة إذا كانت للنصح والبيان فإنه لا بأس بها. كما لو أراد الإنسان أن يعامل شخصًا من الناس، وجاء إليك يستشيرك يقول: ما تقول؟ هل أعامل فلانًا؟ وأنت تعلم أن هذا سيء المعاملة، ففي هذه الحال يجب عليك أن تبين ما تعلم فيه من العيب من باب النصح، ودليل ذلك أن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها خطبها ثلاثة من الصحابة: أسامة بن زيد، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبو جهم، فجاءت تستشير النبي ﷺ، تقول له: خطبني فلان وفلان وفلان، فقال لها عليه الصلاة والسلام "أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوكٌ لا مال له، انكحيأسامة"٢ فذكر هذين الرجلين بما يكرهان لكن من باب النصيحة لا من باب نشر العيب والفضيحة، وفرق بين هذا وهذا، وكذلك لو جاء إنسان يستشيرك قال: أطلب العلم عند فلان؟ وأنت تعلم أن فلانًا ذو منهج منحرف، فلا حرج عليك أن تقول له: لا تطلب العلم عنده. مثل أن يكون في عقيدته شيء أو في فكره شيء أو في منهجه شيء، وتخشى أن يؤثر على هذا الذي جاء يستشيرك أيطلب العلم عنده أم لا؟ وجب عليك أن تبين له، تقول: لا تطلب العلم عند هذا، هذا فيه كذا وفيه كذا

(١) رواه الترمذى: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعظيم المؤمن، رقم (١٩٥٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثة لا نفقة لها، رقم (٢٧٠٩).

قال العجلوني في كشف الخفاء (٤٩٣/٢): قال أَحْمَدُ: مُنْكَرٌ، وَقَالَ الْحَاكِمُ وَالْمَدَارِقُطْنِيُّ وَالْمَطَبِّبُ: باطل.

من العيوب، والأمثلة على هذا كثيرة، والمهم أنه إذا كان ذكرك أخاك بما يكره من أجل النصيحة فلا بأس. وقد شاع عند الناس كلمة غير صحيحة وهي قولهم: "لا غيبة لفاسق" هذا ليس حديثاً، وليس قوله مقبولاً، بل الفاسق له غيبة مثل غيره، فإذا ذكرنا فسقه على وجه العيب والسب فإن ذلك لا يجوز، لكن إذا ذكرناه على سبيل النصيحة والتحذير منه فلا بأس به بل قد يجب، والمهم أن هذه العبارة ليست حديثاً عن الرسول عليه الصلاة والسلام، وليست على إطلاقها أيضاً، بل في ذلك تفصيل كما تقدم، والله الموفق.

* * *

قال تعالى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤُادُ كُلُّ أُوتْتِيكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا» [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: «مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَنِيدٌ» [لق: ١٨].

الشرح

الأية الثانية هي قوله تعالى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤُادُ كُلُّ أُوتْتِيكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا».

«وَلَا تَقْفُ». يعني: لا تتبع ما ليس لك به علم. وهذا النهي يشمل كل شيء، فكل شيء ليس لك به علم فلا تتبعه، أغرض عنه ولا تتكلم فيه لأنك على خطأ، وهذا إذا كان بالنسبة لما تنسبه إلى الله تعالى ورسوله ﷺ كان محظى من أشد المحرمات إنما، إذا قلت مثلاً: قال الله تعالى كذا والله لم يقله، أو تفسر الآية بما تهواه، لا بما تدل عليه فقد قللت على الله ما لا تعلمه، وهذا جاء في

ال الحديث "من قال في القرآن برأيه فليتبوا مقعده من النار" ^(١) ولا يحل لأحد أن يفسر آية من كتاب الله وهو لا يعلم معناها، وإنما يفسرها بالظن والتخمين، لأن الأمر خطير فإنك إذا فسرت آية إلى معنى من المعاني فقد شهدت على الله أنه أراد كذا وكذا وهذا خطر عظيم، وهذا يجب على الإنسان التحرز من التسرع فيها ليس له به علم بالنسبة للأحكام الشرعية، وكذلك غيرها لكن هي أشد، وقد فرن الله تعالى القول عليه بلا علم، بالشرك، فقال جل وعلا: «فَلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوْجَيْشَ مَا ظَهَرَ مِنَّا وَمَا يُطَمَّنُ وَالْإِثْمُ وَالْبَغْيُ يَغْتَرِبُ الْحَقُّ وَأَنْ تُشَرِّكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَنَنَا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» [الأعراف: ٣٣]. وكذلك إذا قفوتم ما ليس لك به علم بالنسبة للأدميين بأن تنقل عن شخص أنه قال كذا وكذا وهو لم يقله، حتى لو قيل لك أنه قال كذا وكذا فلا تعتمد على هذا حتى تتيقن، لا سيما إذا كثر الخوض بين الناس في الأمور، فإنه يجب التحرز أكثر، لأن الناس إذا كثروا في الخوض والقيل والقال فإنهم يبنون من الكلمة كلمات ولا يتحرّرون في النقل وهذا يسمع الإنسان أنه يُنقل عنه أو عن غيره ما ليس بصحيح إطلاقاً، لأن الناس مع الخوض والقيل والقال يكون لهم هوى، والعياذ بالله، فيقولون ما لا يعلمون.

ثم ذكر الآية الثالثة وهي قول الله تعالى: «وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوْسُوسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ إِذَا دَتَّلَقَ الْمُتَلَقِّيَانَ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشَّمَائِلِ قَعِيدُّ» ^(٢) ما يلفظ من قول إلا الذي رفيفه غيره ^(٣) [ق: ١٦]. المؤلف رحمه الله لم يسوق إلا هذه الآية الثالثة، ولعله ساق الآيات كلها لكن

(١) رواه الترمذى: كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، رقم (٢٨٧٥).

أحسن، فـالله تعالى يخبر أنه خلق الإنسان، وهذا أمر معلوم بالضرورة والفترة، فـالله وحده هو الخالق والخالق يعلم من خلق كما قال تعالى: «أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ الْطَّيِّفُ الْخَبِيرُ» [الملك: ١٤]. فهو جل وعلا يعلم بأحوالنا ونياتنا ومستقبلنا وكل ما يتعلق بـنا، وهذا قال: «وَنَعْلَمُ مَا تُوَسِّعُ بِهِ نَفْسُهُ». الشيء الذي تحدث به نفسك يعلمه الله قبل أن تتكلـمـ، ولكن هل يؤاخذك بهـ ، في هذا تفصـيلـ، إن أثـبـتهـ في قـلـبكـ عـقـيدةـ، فإن الله يـؤـاخـذـكـ بـهـ، وإلا فلا شيءـ عليكـ، لـقولـ النبي ﷺ: "إـنـ اللهـ تـجـاـوزـ عـنـ أـمـتـيـ ماـ حـدـثـتـ بـهـ أـنـفـسـهـاـ مـاـ لـمـ تـعـمـلـ أـوـ تـكـلـمـ".

فـمـثـلاـ لوـ أـنـ إـنـسـانـاـ صـارـ يـوـسـوسـ وـيـعـكـرـ، هلـ يـطـلـقـ زـوـجـتـهـ أوـ لاـ، وـمـثـلـتـ بـهـذاـ لـأـنـهـ يـكـثـرـ بـيـنـ النـاسـ، فـإـنـهاـ لـاـ تـطـلـقـ حـتـىـ وـلـوـ عـزـمـ عـلـىـ أـنـ يـطـلـقـهـاـ فـإـنـهاـ لـاـ تـطـلـقـ إـلـاـ بـالـقـولـ أـوـ بـالـكـتـابـةـ الدـالـةـ عـلـىـ القـولـ أـوـ بـالـإـشـارـةـ الدـالـةـ عـلـىـ القـولـ، لأنـ اللهـ تـجـاـوزـ عـنـ هـذـهـ أـمـةـ ماـ حـدـثـتـ بـهـ أـنـفـسـهـاـ مـاـ لـمـ تـعـمـلـ أـوـ تـكـلـمـ، قالـ تعالىـ: «وَخَنَّ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ» [إـذـ يـطـلـقـ الـمـتـلـقـيـانـ عـنـ الـيمـينـ وـعـنـ الـشـمـائـلـ قـيـدـ] [قـ: ١٦ - ١٧]. فإنـ اللهـ تـعـالـىـ وـكـلـ بـإـلـاـنـسـانـ مـلـكـينـ يـلـازـمـانـهـ، أحـدـهـماـ عـنـ الـيمـينـ وـالـثـانـيـ عـنـ الـشـمـائـلـ، يـلـازـمـانـهـ دـائـيـاـ ويـكـتبـانـ عـلـيـهـ كـلـ مـاـ نـطـقـ بـهـ وـكـلـ مـاـ فـعـلـ، وهذا قالـ: «مـاـ يـلـفـظـ مـنـ قـوـلـ إـلـاـ لـدـيـهـ رـقـيبـ عـتـيدـ» [قـ: ١٨]. وـ"مـنـ" هـنـاـ زـائـدـةـ لـلـتـوكـيدـ، يعنيـ ماـ يـلـفـظـ قـوـلـاـ مـنـ الـأـقوـالـ أـيـ قـوـلـ كـانـ، إـلـاـ لـدـيـهـ رـقـيبـ عـتـيدـ، "رقـيبـ" أـيـ مـرـاقـبـ "عتـيدـ" أـيـ حـاضـرـ لـاـ

(١) رواه البخاري: كتاب الطلاق، باب الطلاق في الإغلاق والكرة والسكران والمحنون، رقم (٤٨٦٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب، رقم (١٨١).

يغيب عنه وأنت الآن لو جعلت في جيبك مسجلاً يسجل ما تقول لوجدت العجب العجاب مما يصدر منك أحياناً وأنت لا تفكّر فيه، والرجل قد يتكلّم بالكلمة من سخط الله لا يُلقي لها بالاً، يهوي بها في النار كذا وكذا خريفاً والعياذ بالله.

ويندّرك عن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - أنه دخل عليه أحد أصحابه وهو مريض، يتن من المرض، فقال له إن فلاناً من التابعين يقول إن الملك يكتب حتى أذن المريض، فأمسك رحمه الله عن الآتين خوفاً من أن يكتب عليه، وهذا ينبغي للإنسان أن يقلل من الكلام ما استطاع لأن النبي ﷺ قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت" "فليقل خيراً" أي كلاماً فيه الخير، إما لأنه خير بذاته، وإما لأنه خير لا يفضي إليه من الألفة بين الجلساء والمحبة، لأنك إذا حضرت مجلساً مثلاً ولم تتكلّم فيه لم يستحب الناس الجلوس معك، لكن إذا اطلقت في الكلام المباح من أجل أن تتألفهم وتتوعد بهم فهذا خير. داصل في قوله ﷺ: "فليقل خيراً أو ليصمت" والمهم أن من جملة الأقوال التي تُكتب: الغيبة، فاحذر أن تكتب عليك، لأنك إذا اغتبت أحداً فإنه يوم القيمة يأخذ من حسانتك التي هي أغلى ما يكون عندك في ذلك الوقت، فإن بقي من حسانتك شيء، وإنما أخذ من سينات الذين اغتبتم وطرح عليك ثم طرحت في النار.

سأل الله أن يحمينا وإياكم مما يغضبه وأن يوفقنا وإياكم لما يرضيه.

واعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلاماً ظهرت فيه المصلحة، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة فالسنة الإمساك عنه، لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، وذلك كثير في العادة، والسلامة لا يعدها شيء. والله الموفق.

١٥١١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ، فَلَا يُقْلِلُ خَيْرًا أَوْ لَيَضْمِنْهُ" ^(١) متفق عليه. وهذا الحديث صريح في أنه ينبغي أن لا يتكلّم إلا إذا كان الكلام خيراً، وهو الذي ظهرت مصلحته، ومتى شك في ظهور المصلحة، فلا يتكلّم.

١٥١٢ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله أي المسلمين أفضل؟ قال: "مَنْ سَلِيمٌ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ" ^(٢) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف الحافظ التنوبي - رحمه الله - في باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان: اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلاماً ظهرت فيه المصلحة الدينية أو الدنيوية، وهذا الكلام مأخوذ من قول

(١) رواه البخاري: كتاب الرفق، باب حفظ اللسان وقول النبي ﷺ، رقم (٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب أي الإسلام أفضل، رقم (١٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، رقم (٥٧).

النبي ﷺ "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت" وهو احاديث الذي ساقه المؤلف رحمه الله، فإذا استوى الأمران، أن يسكت أو يتكلم، فالسلامة أفضلي، يعني لا يتكلم إذا كان يشك هل في كلامه خير أو لا، بالأفضل لا يتكلم، لأن السلامة لا يعدها شيء، والساكت سالم، إلا إذا اقتضت الحال أن يتكلم فليتكلّم، مثلاً لو رأى منكرًا فهنا لا يسكت، يجب أن يتكلّم وينصح وينهى عن هذا المنكر، وأما إذا لم تقتضي المصلحة أن يتكلّم فلا يتكلّم لأن ذلك أسلم له، ثم اعلم أن قول الرسول ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت" يدل على أنه يجب على الإنسان أن يسكت إذا لم يكن الكلام خيراً، لأن الرسول ﷺ شرط للإيمان بالله واليوم الآخر أن يقول الخير ولا فليسكت، لكن الخير نوعان:

الأول: خير في ذات الكلام، كقراءة القرآن والتسبيح والتكبير والتهليل وتعليم العلم وما أشبه ذلك هذا خير.

الثاني: خير لما يفضي إليه، بمعنى أن الكلام مباح لكن يجر إلى مصلحة، كما لو كان يجر إلى تأليف القلب وانبساط الإخوان وسرورهم بمجلسك فهذا أيضاً من الخير، لأن الإنسان لو بقى ساكتاً من أول المجلس لآخره ملأ الناس وكرهوه، وقالوا لهذا رجل فظ غليظ، لكن إذا تكلم بما يدخل السرور عليهم، وكان كلاماً مباحاً فإنه من الخير. وأما من تكلم بكلام يضحك الناس وهو كذب فإنه قد ورد فيه الوعيد: "وَيْلٌ لِّمَنْ يَحْدُثُ فِي كَذْبٍ لَّمْ يُضْحِكْ بِهِ الْقَوْمَ

ويل له ويل له^(١)، وهذا يفعله بعض الناس، ويسمونها "النكت"، يتكلم بكلام كذب ولكن من أجل أن يضحك الناس فهذا غلط، والأولى أن يتكلم بكلام مباح من أجل أن يدخل السرور علي قلوبهم، وأما الكلام الكذب فهو حرام.

ثم ذكر حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ سُئل: أي المسلم خير يعني أي المسلمين خير؟ قال: "من سلم المسلمين من لسانه ويده" ، أي لا يعتدي على المسلمين لا بلسانه بغية أو نميمة أو سب أو ما أشبه ذلك، "وبيده" يعني لا يأخذ أموالهم ولا يضر بآبائهم، بل قد كف أذاه، لا يأتي إلى الناس إلا بما هو خير، هذا هو المسلم، وفي هذا حث على أن يسلم الإنسان من لسانك ويدك، احفظ لسانك لا تتكلم في عباد الله إلا بخير، كذلك احفظ يدك لا تخن على أموالهم ولا على آبائهم، بل كن سالماً يسلم منك فإن هذا هو خير المسلمين، نسأل الله أن يوفقنا وإياكم لما يحب ويرضى.

١٥١٣ - وعن سهل بن سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ يَضْمِنْ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ"^(٢) متفق عليه.

١٥١٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه سمع النبي ﷺ يقول: "إِنَّ الْعَبْدَ لِيَكَلِّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ

(١) رواه أبُدُّ (٥/٧)، وأبُودَاوِدُ: كتاب الأدب، باب في التشديد في الكذب، رقم (٤٣٣٨)، والترمذِي: كتاب الزهد، باب في من تكلم بكلمة يضحك بها الناس، رقم (٢٢٣٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الرفاق، باب حفظ اللسان، رقم (٥٩٩٣): ولم أجده عند مسلم.

والْمَغْرِبُ^(١) متفق عليه.

وَمَعْنَى: يَبَيِّنُ يَنْفَكِرُ أَنَّهَا خَيْرٌ أَمْ لَا.

١٥١٥ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَسْكُلُمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يُلْقِي هَا بِالْأَيْرَفَعَةِ اللَّهُ يُبَاهِ دَرَجَاتِهِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَسْكُلُمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخْطِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُلْقِي لَهَا بِالْأَيْرَفَعَةِ يَهُوِي هَا فِي جَهَنَّمَ^(٢)" رواه البخاري.

الشرح

هذه أحاديث ثلاثة في بيان خطورة اللسان وأنه من أعظم ما يكون من الأعضاء خطورة، ففي الحديث الأول أن النبي ﷺ قال: "من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة" الذي بين اللحين هو اللسان، والذي بين الرجلين هو الفرج، سواء للرجل أو المرأة، يعني من حفظ لسانه وحفظ فرجه، حفظ لسانه عن القول المحرم، من الكذب والغيبة والنميمة والغش وغير ذلك، وحفظ فرجه من الزنا واللواط ووسائل ذلك، فإن النبي ﷺ يضمن له الجنة، يعني أن جزاءه هو الجنة، إذا حفظت لسانك وحفظت فرجك، فزلة اللسان كزلة الفرج، خطيرة جداً، وإنما قرن النبي ﷺ بينهما لأن في اللسان شهوة الكلام، فكثير من الناس يتقطع ويتنلذ إذا تكلم في أغراض

(١) رواه البخاري: كتاب الرفاق، باب حفظ اللسان، برقم (٥٩٩٦)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب التكلم بالكلمة يهوي بها في النار، رقم (٥٣٠٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب الرفاق، باب حفظ اللسان، رقم (٥٩٩٧).

الناس، ويتفكه والعياذ بالله.

﴿فَإِذَا أَنْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ أَنْقَلَبُوا فِي كُنْهِنَ﴾ [المطففين: ٣١]. فتجده أحب شيء عنه أن يتكلم في أغراض الناس، ومن الناس من يهوى الكذب، فتجد أحسن شيء عنه هو الكذب نسأل الله العافية، والكذب من كبائر الذنوب لا سيما إذا كذب بالكلمة ليُصحح بها القوم فإن الرسول ﷺ قال: "وَيْلٌ لِمَنْ حَدَثَ فَكَذَّبَ لِيُصْحِّحَ بَهُ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ ثُمَّ وَيْلٌ لَهُ".

وأما الثاني: الذي قرن بينه وبين شهوة الكلام فكذلك شهوة النساء، فإن الإنسان مجبر على ذلك ولا سيما إذا كان شاباً، فإذا حاول حفظ هاتين الشهويتين، ضمن النبي ﷺ له الجنة، أي هذا جزاؤه، لأنها خطيران.

كذلك أيضاً الحديث الثاني: "إِنَّ الْعَبْدَ لِيُتَكَلَّمُ بِالْكَلَامِ لَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا يَزِلُّ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدُ مَا بَيْنِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ". الكلمة "لَا يَتَبَيَّنُ فِيهَا" يعني ما يتتأكد، ينزل ما سمع "وَكَفَى بِالْمَرءِ كَذِبًا أَنْ يَجُدُّ بِكُلِّ مَا سَمِعَ" (١) فتجده يتكلم بالكلمة ولا يتبيّن ولا يثبت ولا يدرى معناها ولا يدرى ماذا توصل إليه، هذا والعياذ بالله ينزل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب.

ومسافة ما بين المشرق والمغرب بعيدة جداً، نصف الكرة الأرضية، ومع ذلك كلمة واحدة زلّ بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب، وهذا يدل على وجوب التأكد مما تتكلم به، سواء نقلته إلى غيرك أو نقلته عن غيرك، فثبتت، وأصبر، ولا تستعجل، ما الذي يوجب لك أن تستعجل في المقال، أصبر حتى

(١) رواه مسلم: المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، رقم (٦).

تثبت وتبين لك الأمر، ثم إن رأيت مصلحة في الحديث فتحدث وإذا لم تر مصلحة في الحديث فاسكت "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت".

وأما الحديث الثالث: فهو أن الرجل يتكلم بالكلمة من رضوان الله، يعني الكلمة ترضي الله، كفرآن، وتسبيح، وتكبير، وتهليل، وأمر بمعرفة، ونهي عن منكر، وتعليم علم، وإصلاح ذات البين، وما أشبه ذلك يتكلم بالكلمة ترضي الله عز وجل ولا يلقي لها بالاً، بمعنى أنه لا يظن أنها تبلغ به ما بلغت، وإنما فهو قد نواها وعرفها وألقى لها البال، لكن لا يظن أن تبلغ ما بلغت، يرفع الله له بها درجات في الجنة، وعلى العكس من ذلك رجل يتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في النار، لأنه تكلم بها ولا ظن أن تبلغ ما بلغت، وهذا يقع كثيراً، كثير من الناس والعياذ بالله تجده يسأل عن فلان العاصي وما أشبه ذلك، فيقول: هذا اتركه، اترك هذا، وهذا والله ما يهتمي والله ما يغفر الله له والعياذ بالله، هذه الكلمة خطيرة.

كان رجل عابد يمر برجل عاصي، فيقول هذا الرجل العابد: والله لا يغفر الله لفلان، انظر، والعياذ بالله تمحّر واسعاً وتتألّ على الله: والله لا يغفر الله لفلان، لأن الرجل العابد هذا معجب بعمله، يرى نفسه، ويُمْنَّ بعمله على ربِّه، وكان له المنة على الله سبحانه وتعالى، فقال: والله لا يغفر الله لفلان، قال الله عز وجل "من ذا الذي يتأنّ على أن لا أغفر لفلان" الملكُ والسلطانُ مَنْ؟ الله عز وجل، فهو ليس لك حتى تقول: والله ما يغفر الله لفلان. والملكُ والسلطانُ الله لا يُنْازِعُهُ فِيهِ مَنَازِعٌ إِلَّا أَذْلَهُ الله عز وجل. قال: "من ذا الذي يتأنّ على أن لا

أغفر لفلان، فإن قد غفرت لفلان وأحببت عملك^(١)" كلمة واحدة صارت سبباً لجبوط عمله، نسأل الله العافية.

إذا أخذ زلة اللسان، ومن ذلك أيضاً أي من زلل اللسان إذا قال مثلاً: يا فلان إن جارنا لا يصلني لعلك تتصحّه جزاك الله خيراً قال له: هذا ما يكن أن يهتدي أبداً، هذا طاغٍ، هذا فاسق، أعود بالله، من قال لك لا يمكن أن يهتدي؟ القلوب بيد من؟ بيد الله عز وجل كما أخبرنا النبي ﷺ يقول: "ما من قلب إلا بين إصبعين من أصابع الرحمن إن شاء أقامه وإن شاء أزاغه".

وهذا شيء مُسلم به، حتى الآن الإنسان أحياناً يجد في قلبه أشياء يعرف أنها من الشيطان، وأنه إن لم يثبته الله زَلَّ، فالقلوب بيد الله سبحانه وتعالى، فكيف تقول: هذا لا يمكن أن يهتدي، فهذا القول حرام ولا يجوز، ادع الله بالهدية ولا تيأس، أليس يوجد في هذه الأمة من كان من ألد أعدائها وأشد خصومها؟ وكان ثالثاً اثنين في زعامة الأمة بعد نبيها محمد ﷺ، من؟ إنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقد كان مناوئاً للدعوة الإسلامية، وكان يخدر منها وكان يفتر منها وكان من ألد أعدائها، فهذا الله فصار هو الخليفة الثاني بعد الرسول ﷺ، وكذلك خالد بن الوليد وعكرمة بن أبي جهل، ماذا فعلوا في أحد؟ كرراً على المسلمين من الخلف على فرسيهما ومعهما فرسان آخرون واحتلّطوا بال المسلمين وحصلت الهزيمة، وفي النهاية كانوا قاتلين عظيمين من قواد المسلمين، فلا تيأس يا أخي، واسأل الله الهدية والثبات، ولا تزلّ بلسانك

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب التهـي عن تنبـط الإنسان من رحـة الله تعـالـى، رقم (٤٧٥٣).

فتهلك. حانا الله من معاصيه، ووقفنا لما يرضيه إنه على كل شيء قادر.

* * *

١٥١٦ - وعن أبي عبد الرحمن بلال بن الحارث المُزني رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا كَانَ يَظْنَنُ أَنْ تَبْلُغَ مَا يَلْقَى كُتُبُ اللَّهِ لَهُ إِلَيْهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخْطِ اللَّهِ مَا كَانَ يَظْنَنُ أَنْ تَبْلُغَ مَا يَلْقَى كُتُبُ اللَّهِ لَهُ إِلَيْهَا سَخْطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ.^(١)

رواه مالك في "الموطأ" والترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

١٥١٧ - وعن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَّشِي بِأَمْرٍ أَعْتَصُمُ بِهِ قَالَ: فَقُلْ رَبِّ اللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقِمْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخْوَفُ مَا تَحَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخْذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا^(٢) رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

١٥١٨ - وَعَنْ أَبْنَ عُمَرَ رضي الله عنها قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تُكْثِرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَإِنَّ كُثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَسَوَّةً لِلْقُلُوبِ! إِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِيُّ^(٣) رواه الترمذى.

(١) رواه مالك: كتاب الجامع، باب ما يُؤمر به من الشفط في الكلام، رقم (١٥٦٢).

(٢) رواه أحمد (٤١٣/٣)، والترمذى: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم (٢٣٣٤).

وابن ماجه: كتاب الفتنة، باب كف اللسان في الفتنة، رقم (٣٩٦٢).

(٣) رواه الترمذى: كتاب الزهد، باب منه، رقم (٢٣٣٥).

١٥١٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرًّا مَا بَيْنَ لِحْيَيْهِ، وَشَرًّا مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ"^(١) رواه الترمذى
وقال: حديث حسن.

١٥٢٠ - وعن عُقبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلَا يُسْمِعَ بَيْنَكَ، وَابْنَكَ عَلَى حَطَبِيَّتِكَ^(٢)
رواہ الترمذی و قال: حديث حسن.

١٥٢١ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:
إِذَا أَضْبَحَ ابْنُ آدَمَ، فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلُّهَا تُكَفِّرُ اللِّسَانَ، تَقُولُ: أَتَقِ اللَّهُ فِينَا، فَإِنَّا نَحْنُ بِكَ: فَإِنْ اسْتَقْمَتْ اسْتَقَمْنَا وَإِنْ اغْوَجَجْنَا^(٣) رواه الترمذى.
معنى تُكَفِّرُ اللِّسَانَ أي تَذَلُّلُ وَتَخْضُعُ لَهُ.

١٥٢٢ - وَعَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي
بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: "لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ
لِيسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِّرُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ،
وَتُؤْتِ الرِّزْكَاتَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحْجُجُ الْبَيْتَ إِنْ أَسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سِبِيلًا ثُمَّ قَالَ:
أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَبَرِ؟ الصَّوْمُ جُنَاحٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيَّةَ كَمَا يُطْفِئُ
الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ الْلَّيْلِ ثُمَّ تَلَا: «تَسْجَافَ جَنُوبَهُمْ عَنِ

(١) رواه الترمذى: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم (٢٢٣٣).

(٢) رواه الترمذى: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم (٢٢٣٠).

(٣) رواه الترمذى: كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، رقم (٢٢٣١).

المَصَاجِعُ) حتى بلغ «يَعْمَلُونَ» [السجدة: ١٦]. ثم قال: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سِنَامِهِ؟ قُلْتُ: بِلٰى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: رَأْسُ الْأَمْرِ إِلَّا إِيمَانُ الْإِسْلَامِ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سِنَامِهِ الْجِهَادُ». ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكَ بِمَلَائِكَ ذَلِكَ كُلُّهُ؟» قُلْتُ: بِلٰى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخْذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: «كَفَ عَلَيْكَ هَذَا». قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَمُؤْخَذُونَ بِمَا نَكَلْنَا مُؤْكَلًا! وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسُ فِي النَّارِ عَلَى وَجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ وَأَسْتِئْنَاهُمْ؟»^(١) رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

الشرح

هذه الأحاديث التي ساقها المؤلف - رحمه الله - كلُّها فيها التحذير من اللسان وشروره وأفاته، وأن الإنسان ربما يتكلّم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالأً ولا يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله بها عليه سخطه إلى يوم يلقاه، وكلُّها فيها التحذير من اللسان وأفاته، وهذا قوله:

احفظ لسانك لا تقول فتنبني إن البلاء موكل بالمنطق^(٢)

كثير من الناس يدعون على نفسه بشرٌ وهو لا يشعر، يدعون على ولده، يدعون على ماله، يدعون على صديقه، وعلى قريبه من حيث لا يشعر فربما يصادف ذلك باباً مفتوحاً فيصييه الدعاء.

(١) رواه أبُو حَمْدٍ (٢٣١ / ٥)، والترمذى: كتاب الإثبات، باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم (٢٥٤١)، وابن ماجه: كتاب الفتنة، باب كف اللسان في الفتنة، رقم (٣٩٦٣).

(٢) فيض القدير (٣ / ٢٢٣) منسوباً للكسائي.

وفي حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: "الا أخبرك بملك ذلك كله"، أي بما يملك هذا كله، قلت: بلى يا رسول الله ﷺ فأخذ بلسانه، أي أخذ النبي ﷺ بلسان نفسه وقال: "كف عليك هذا" فقلت: يا رسول الله وإنما لرأخذون بما تتكلم به؟ يعني هل نأخذ بما تتكلم به، فقال: "تكلتك أمرك يا معاذ" وهذه الكلمة يقصد بها تعظيم الأمر، "وهل يكتب الناس في النار على وجوههم إلا حصائدُ أستهم" فاحذر يا أخي هذه الحصائد، واحفظ لسانك، ومن حفظ اللسان، أن يحفظ الإنسان لسانه من الكذب والغش وقول الزور والنسمة والغيبة وكل قول يبعده عن الله عز وجل ويوجب عليه العذاب، فإنه يجب عليه أن يتزه منه، نسأل الله أن يحفظ علينا وعليكم ديننا الذي هو عصمة أمرنا إنه على كل شيء قادر.

* * *

١٥٢٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "أندرون ما الغيبة؟" قالوا: الله وَرَسُولُه أعلم قال: "ذِكْرُكُ أخاكَ بما يكره" قيل: أفرأيت إنْ كان في أخي ما أكُولُ؟ قال: إنْ كان فيه ما تَقُولُ، فقد اغتبته، وإنْ لمْ يَكُنْ فيه ما تَقُولُ فقد بَهَتَه^(١)" رواه مسلم.

١٥٢٤ - وعن أبي بكرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال في خطبته يوم النَّحرِ يُمْنَى في حجَّةِ الوداع: "إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَغْراضَكُمْ، حَرَامٌ

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب تحريم الغيبة، رقم (٤٦٩٠).

عَلَيْكُمْ كَحْرَمَةً يَوْمَكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ^١
مُتَفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥٢٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَسْبُكَ مِنْ
صَفِيَّةٍ كَذَا وَكَذَا، قَالَ بَعْضُ الرِّوَايَةِ: تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: "لَقَدْ قُلْتِ كَلْمَةً لَوْ
مُرِجِّثَتْ بِهَا الْبَحْرَ لِرَجْتَهُ!" قَالَتْ: وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا فَقَالَ: "مَا أَحْبَبْتُ أَنِّي
حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَإِنَّ لِي كَذَا وَكَذَا" رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن
صحيح.

وَمَعْنَى: "مُرِجِّثَةٌ" خَلْطَتُهُ مُخَالَطَةً بِتَغْيِيرِهَا طَعْمُهُ، أَوْ رَجَّهُ لِشَدَّةِ نَتْبِعْهَا
وَفُجُورِهَا، وَهَذَا مِنْ أَبْيَاعِ الزَّوَاجِرِ عَنِ الْغَيْبَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ
الْهَوَى» [٤]، إِنَّهُ إِلَّا وَخَيْرٌ يُوحَى» [٣]. (النَّجْم: ٣-٤).

١٥٢٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَا عَرْجَ
بِي مَرَزُوتُ بِقَوْمٍ هُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَكْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ:
مَنْ هُؤلاءِ يَا جَبَرِيلُ؟ قَالَ: هُؤلاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقْعُونَ فِي
أَعْرَاضِهِمْ" (١). رواه أبو داود.

١٥٢٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "كُلُّ
الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالَهُ وَغِرْضَهُ" (٢) رواه مسلم.

(١) رواه أحمد (٢٢٤/٣)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب الغيبة، رقم (٤٢٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه،
رقم (٤٦٥٠).

الشرح

هذه بقية الأحاديث التي سقاها المؤلف - رحمه الله - في باب تحرير الغيبة والأمر بحفظ اللسان، واشتملت على أشياء متعددة منها بيان الغيبة، وأنها ذكرك أخاك بها يكره، في دينه أو خلقه أو بيته أو أهله أو غير ذلك، إلا إذا كان المقصود النصيحة كما لو استشارك شخص في معاملة إنسان وأنت تعرف من هذا الإنسان أنه ليس أهلاً للمعاملة، وأنه مثلاً خداعٌ كذاب أو ما أشبه ذلك، وتريد أن تبين له ما فيه من عيب، فلا بأس فيه، وبيننا دليل هذا في حديث فاطمة بنت قيس حين استشارت النبي ﷺ فيمن خطبوها، معاوية بن أبي سفيان، وأبو جهم، وأسامة بن زيد، فقال النبي ﷺ: "أما معاوية فجعلوك لاما له، وأما أبو جهم فضراب للنساء، انكحي أسامة".^(١) فهذا من باب النصيحة فلا بأس به، وتضمنت هذه الأحاديث إعلان رسول الله ﷺ، تحرير الدماء والأموال والأعراض في حجة الوداع في أكبر مجتمع حصل بين النبي ﷺ وبين الصحابة، لأن الذين حجوا معه قريب من مائة ألف ومع ذلك أعلن عليهن الصلاة والسلام وقال: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟" قالوا: نعم. قال: "اللهم اشهد". وكذلك أيضاً بينت هذه الأحاديث أن ذكرك أخاك بها يكره ولو فيها

(١) سبق تحريره ص (١٠٤).

يتعلق بخلقه كالطويل والقصير وما أشبه ذلك يعتبر غيبة محرمة، كما في حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت في صفة بنت حبيبي بن أخطب إحدى أمهات المؤمنين رضي الله عنها: "حسبك من صفة كذا" تعني أنها قصيرة، تقول ذلك للرسول ﷺ فقال: "لقد قلت كلمة لو مُزجت بباء البحر لمزجته" يعني لو خُلطت بباء البحر على كبره وسعته لمزجته، أي أثرت فيه وهي كلمة يسيرة جداً لكنها عظيمة، حيث إنها في ضرتها وحيث إنه قد يحدث من هذه الكلمة أن يكره النبي ﷺ صفة، فلعظمها صار لها هذا الأثر العظيم، كذلك أيضاً العقوبة التي رأها النبي ﷺ وقت أسرى به، أنه مر بأقوام لهم أطفال من النحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم، فقال: "يا جبريل من هؤلاء؟ قال: الذين يقعون في أعراض الناس، يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم" فالهم أن الواجب على الإنسان الخدر من إطلاق اللسان وألا يتكلم إلا بخير إن كان يؤمن بالله واليوم الآخر، قال النبي ﷺ "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خبراً أو ليصمت".

نسأل الله أن يحمينا وإياكم من سخطه، وأن يعيننا وإياكم على ذكره وشكره وحسن عبادته.

٤٥٥ - باب تحرير سمع الغيبة

**وأمر من سمع غيبة محرمة بردها والإنكار على قائلها
فإن عجز أو لم يقبل منه فارق ذلك المجلس إن أمكنه**

قال تعالى: «إِذَا سَمِعُوا الْكَوْفَرَ أَعْرَضُوا عَنْهُ» [القصص: ٥٥]، وقال تعالى: «وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْكَوْفَرِ مُغَرَّبُونَ» [المؤمنون: ٣]. وقال تعالى: «إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً» [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: «إِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخْوَضُونَ فِي ءَايَاتِنَا فَاعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخْوَضُوا فِي حَدِيثِيْشِ غَيْرِهِ، وَإِمَّا يُنْسِيَنَّ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الْذِكْرِيْ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِيْنَ» [الأنعام: ٦٨].

٤٥٢٨ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "من ردَّ عن عرض أخيه، ردَّ اللهُ عن وجهه النار يوم القيمة"^(١) رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

٤٥٢٩ - وعن عتبان بن مالك رضي الله عنه في حديثه الطويل المشهور الذي تقدم في باب الرجاء قال: قام النبي ﷺ يوصل ف قال: أين مالك ابن الدخشم؟ فقال رجل: ذلك مافق لا يحب الله ولا رسوله، فقال النبي ﷺ: لا تقل ذلك إلا تراه قد قال: لا إله إلا الله بذلك وجة الله وإن الله قد

(١) رواه أحمد (٤٥٠/٦)، والترمذى: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الذب عن عرض المسلم، رقم (١٨٥٤).

حرّم على النار من قال: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله^(١) متفق عليه.
وعتبانٌ بكسر العين على المشهور، وحُكى ضمُّها، وبعدها ناءٌ مُثناةٌ
من فوق، ثمَّ موحَدةٌ. و"الدُّخْسُمُ" بضم الدال وإسكان الخاء، وضم الشين
المعجمتين.

الشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - باب تحريم سماع الغيبة.
لما ذكر - رحمه الله - النصوص الواردة في تحريم الغيبة وبيان مضارها
ومفاسدها وأئمها، أعقب ذلك بهذا الباب وهو تحريم سماع الغيبة، يعني أن
الإنسان إذا سمع شخصاً يغتاب آخر فإنه يحرّم عليه أن يستمع إلى ذلك، بل
ينهاء عن هذا ويُحَاوِل أن ينقله إلى حديث آخر، فإنّ هذا فيه أجر عظيم ك بما في
حديث أبي الدرداء رضي الله عنه فإن أصرّ هذا الذي يغتاب الناس، إلا أن يبقى
على غيبته وجب عليه أن يقوم عن المكان، لأن الله سبحانه وتعالى يقول: «وَقَدْ
رَأَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَبِ أَنِ إِذَا سَمِعْتُمْ إِيمَانَ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَتُسْبِهِرُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا
مَعْهُمْ حَتَّىٰ مَخْوَضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِنْتَهُمْ هُمْ [النَّاسُ: ١٤٠]». فدل ذلك
على أن الإنسان إذا استمع إلى المحرّم، فهو مُشارك لمن يفعل هذا المحرّم
فالواجب أن يقوم. ثم ذكر آيات متعددة في بيان الإعراض عن اللغو، واللغو

(١) رواه البخاري: كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت، رقم (٤٠٧)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضim الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، رقم (١٠٥٢).

هو كل كلام لا فائدة فيه، وقد قال الله تعالى في وصف عباد الرحمن: «وَإِذَا مَرُوا
بِاللَّغْوِ مَرُوا كِرَاماً» [الفرقان: ٧٢]. يعني سالمين منه لا يلحقهم شيء منه لأنهم
لا يستمعون إليه، ثم ذكر حديث عتبان بن مالك في قضية مالك بن الدخشيم
وتكلم الرجل في عرضه عند النبي ﷺ، وأن النبي ﷺ نهاه عن ذلك وقال: "ألم
تر أنه يُصلِّي ب يريد بذلك وجه الله" وهذا يدل على أن الإنسان إذا لم يكن كذلك
فإنما لا غيبة له، فالكافر مثلاً ليس محترماً في الغيبة، لكن أن تغتابه، إلا أن يكون
له أقارب مسلمون يتآذون بذلك فلا تغيبة وإلا فلا غيبة له، أما الفاسق فقد
سبق لنا أنه محترم إلا إذا كانت المصلحة تقتضي بيان فسقه، فلا بأس أن يذكر
فسقه لأن هذا من باب التصيحة، والله الموفق.

* * *

١٥٣٠ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ الطَّوِيلِ فِي
قِصَّةِ نَوْبَتِهِ وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ التَّوْبَةِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ
بِتُّبُوكَ: مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنْيِ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
حَبَسَهُ بُزْدَاهُ، وَالنَّظَرُ فِي عَطْفَتِهِ. فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلَ عليه السلام: يُشَسَّ مَا قُلْتَ، وَاللَّهُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام! متفقٌ عَلَيْهِ.
عَطْفَاهُ: جَانِيَاهُ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى إِعْجَابِهِ بِنَفْسِهِ.

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك، رقم (٤٠٦٦)، ومسلم: كتاب التوبة، باب حديث توبية كعب بن مالك وصحابيه، رقم (٤٩٧٣).

الشرح

قال الحافظ التوسي - رحمه الله - في باب تحرير سماع الغيبة فيما نقله عن كعب بن مالك رضي الله عنه في قصة توبته، وكان كعب من الذين تخلفوا عن عزوة تبوك بلا عذر وصدقوا النبي ﷺ، وهم ثلاثة تقرير: مرارة بن الربيع، وهلال بن أمية، وكعب بن مالك، تخلفوا عن رسول الله ﷺ بلا عذر، فلما رجع النبي ﷺ من تبوك جاءه ﷺ المعذرون يعتذرون ويقولون والله إننا لا نستطيع ويخلفون على ذلك، فكان النبي ﷺ يقبل اعتذارهم ويكلّ سرائرهم إلى الله، أما كعب بن مالك و أصحابه فقد نطقوا بالحق.

وقالوا: تخلفنا بلا عذر فأمر النبي ﷺ بهجرهم، فهجرهم المسلمون حتى إن الرجل منهم ليس مسلماً ولا يرد عليه أحد السلام، حتى كان كعب رضي الله عنه يأتي فيسلم على النبي ﷺ يقول فلا أدرى أحرك شفتيه برد السلام أم لا؟ وبعد ثانية وأربعين يوماً أمر النبي ﷺ زوجاتهم أن ينفصلن عنهم، فذهبت النساء إلى أهليهن إلا أن هلالاً ومرارة بن الربيع بقيت زوجتاها عندهما لأنهما محتاجان إليها، أما كعب فذهبت امرأته إلى أهلها، وهذه القصة العجيبة العظيمة أنزل الله تعالى فيها آية من كتاب الله، تُتلّ ويثاب من تلّها على الحرف الواحد عشر حسناً، فأيُّ فضل يساوي هذا الفضل، أن يكون

تاریخ إنسان في حياته إذا تلاه المسلمون كان لهم بكل حرف عشر حسناً، قال الله تعالى: «وَعَلَى الْثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ أَنفُسُهُمْ وَظَنُوا أَن لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ تُمَرَّدُ نَاسٌ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْوَّاحِدُ الرَّحِيمُ» [التوبه: ١١٨]. في تبوك كان النبي ﷺ جالساً فسأل عن كعب فقال رجل من الناس يا رسول الله شغله بُرداه والنظر في عطفيه، هذا الكلام الذي قاله هذا الرجل لا شك أنه من الغيبة وأنه ذكر كعباً بما يكره، إلا أن الله وفق له من دافع عنه، وقال: إنه لا يعلم عنه إلا خيراً، فسكت النبي ﷺ فاستفاد من ذلك أن الواجب على الإنسان إذا سمع من يعتاب أحدها أن يكف غيته وأن يسعى في إسكاته، إما بالقوة إذا كان قادرًا بأن يقول: اسكت، اتق الله، خف الله، وإما بالنصيحة المؤثرة، فإن لم يفعل فإنه يقوم ويترك المكان، لأن الإنسان إذا جلس في مجلس يعتاب فيه الجالسون أهل الخير والصلاح، فإنه يجب عليه أولاً أن يدافع، فإن لم يستطع فعليه أن يغادر وإلا كان شريكاً لهم في الإثم، والله الموفق.

٢٥٦—باب ما يباح من الغيبة

اعلم أن الغيبة تُباح لغرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها وهو ستة أسباب:

الأول: التظلم: فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيره ما من له ولایة، أو قدرة على إنصافه من ظالمه، فيقول: ظلمني فلان بكذا.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر: ورد العاصي إلى الصواب، فيقول من يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا، فازجره عنه، ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوصل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حراماً.

الثالث: الاستفتاء: فيقول للمفتى: ظلمني أبي، أو أخي أو زوجي، أو فلان بكذا، فهل له ذلك؟ وما طريقي في الخلاص منه، وتحصيل حفي، ودفع الظلم؟ ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط والأفضل أن يقول: ما تقول في رجل أو شخص، أو زوج، كان من أمره كذا؟ فإنه يحصل به الغرض من غير تعين، ومع ذلك فالتعين جائز كما سندكره في حديث هند إن شاء الله تعالى.

الرابع: تحذير المسلمين من الشر ونصحهم: وذلك من وجوبه؛ منها: جرح المجرمرين من الرواة والشهود، وذلك جائز بإجماع

ال المسلمين، بل واجب للحاجة.

ومنها: المشاوره في مصاهرة إنسان، أو مشاركته، أو إيداعه، أو معاملته، أو غير ذلك، أو مجاورته، ويجب على المشاور أن لا يخفي حاله، بل يذكر المساوى التي فيه بنية النصيحة.

ومنها: إذا رأى متفقها يتزدد إلى مبتدع، أو فاسق يأخذ عنه العلم، وخف أن يتضرر المتفقه بذلك، فعليه نصيحته ببيان حاله، بشرط أن يقصد النصيحة، وهذا مما يغلط فيه، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد، ويلبس الشيطان عليه ذلك، ويخيل إليه أنه نصيحة فليتغطّن بذلك.

ومنها: أن يكون له ولایة لا يقوم بها على وجهها: إما بألا يكون صالحًا لها، وإما بأن يكون فاسقًا، أو مغفلًا، ونحو ذلك، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولایة عامة لغيره، ويولى من يصلح، أو يعلم ذلك منه ليعامله بمقتضى حاله، ولا يغتر به، وأن يسعى في أن يحثه على الاستقامة أو يستبدل به.

الخامس: أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته: كالمجاهر بشرب الخمر، ومصادرة الناس، وأخذ المكس، وجباية الأموال ظلمًا، وتولي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بها يجاهر به، ويحرّم ذكره بغيره، من العيوب، إلا أن يكون لجوازه سبب آخر لما ذكرناه.

السادس: التعريف: فإذا كان الإنسان معروفاً بلقب كالأعمش، والأعرج والأصم، والأعمى، والأحول، وغيرهم جاز تعريفهم بذلك،

ويحرم إطلاقه على جهة التتفيص، ولو أمكن تعريفه بغير ذلك كان أولى.
فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء وأكثراها مجمع عليه، ودلائلها من الأحاديث الصحيحة مشهور فمن ذلك.

الشرح

هذا الباب ذكره المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله تعالى – فيما يجوز من الغيبة وذكر لذلك ستة أسباب، وكلامه رحمة الله ليس بعده كلام، لأنه كله كلام جيد وصواب وله أدلة وسيذكرها إن شاء الله تعالى في هذا الباب، وستتكلم عليها في مكانتها إن شاء الله فنسأل الله تعالى أن يغفر للمؤلف الحافظ النووي، وأن يجمعنا به في جنات النعيم.

* * *

١٥٣١ – عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال: "ائذنوا له، بشّ أخو العشيرة؟"^(١) متفق عليه.
احتجَ به البخاري في جواز غيبة أهل الفساد وأهل الريب.

١٥٣٢ – وعنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "ما أطُنْ فلاناً وفلاناً

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب، رقم (٥٥٩٤)،
ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب مداراة من يُتفى فحشه، رقم (٤٦٩٣).

يعرفان من ديننا شيئاً^(١) رواه البخاري^٢. قال الليث بن سعيد أحد رواة هذا الحديث: هذان الرجالان كأنما من المافقين.

١٥٣٣ - وعن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها قالت: أتى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فقلت: إن أبي الجهم ومعاوية خطباني؟ فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو الجهم فلا يضع العصا عن عاتقه^(٣) متفق عليه. وفي رواية لسلم: وأما أبو الجهم فضراب للنساء وهو تفسير لرواية: لا يضع العصا عن عاتقه^(٤). وقيل: معناه: كثير الأسفار.

١٥٣٤ - وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه في سفر أصحاب الناس فيه شدة فقال عبد الله بن أبي: لا تُنفقوا على من عند رسول الله حتى يتقضوا وقال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فأتيت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فأخبرته بذلك، فأرسل إلى عبد الله بن أبي، فاجتهد بيته ما فعل، فقالوا: كذب زيد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فوقع في نفسي مما قالوه شدة حتى أنزل الله تعالى تصديقي: «إذا جاءك المُنْفِقُونَ» [المافقون: ١]. ثم دعاهم النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ليستغفروهم فلوّوا رؤسهم^(٥). متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكون من الظن، رقم (٥٦٠٧).

(٢) سبق تحريره (ص ١٠٤).

(٣) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب وإذا رأيتم تعجبك أجسامهم، رقم (٤٥٢٣)،

ومسلم: كتاب صفات المافقين وأحكامهم، باب... رقم (٤٩٧٦).

الشرح

نقدم أن المؤلف التوسي - رحمه الله - ذكر باباً في بيان ما يجوز من الغيبة وذكر لذلك أحاديث، فمنها: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ استأذن عليه رجل، يعني ليدخل بيته فقال: "إذنوا له، يُنسَ أخوه العشيرة" وفي لفظ: "يُنسَ ابن العشيرة" وكان هذا الرجل من أهل الفساد والريب، فدل هذا على جواز غيبة من كان من أهل الفساد والريب وذلك من أجل أن يختبر الناسُ فساده حتى لا يغترّوا، فيه فإذا رأيت شخصاً ذا فساد وريب لكنه قد سحرَ الناس ببيانه وكلامه، يأخذ الناسُ منه ويظنون أنه على خير، فإنه يجب عليك أن تُثبِّتَ أن هذا الرجل لا خير فيه وأن ثني عليه شرّاً، لأجل ألا يغتر الناس به، كم من إنسان طلبيق اللسان فصيح البيان إذا رأيتهُ يُعجبك جسمه وإن يقلْ تسمع لقوله، ولكنه لا خير فيه، فالواجب بيان حاله.

كذلك أيضاً ذكر من حديث عائشة أيضاً أن النبي ﷺ قال: "ما أظن أن فلاناً وفلاناً يعرفان من ديننا شيئاً" وكانا من المنافقين فأثنى عليهما شرّاً، وأنهما لا يعرفان من الدين شيئاً، لأن المنافق لا يعرف من دين الله شيئاً في قلبه، وإن كان يعرف بأذنه، لكن لا يعرف بقلبه والعياذ بالله، فهو منافق يُظهر أنه مسلم ولكنه كافر، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ۚ إِنَّمَا يَنْهَا عَوْنَٰوَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يَنْهَا عَوْنَٰوَالَّذِينَ ءَامَنُوا إِلَّا أَنْفَسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ٩-٨].

وذكر أيضاً حديث فاطمة بنت قيس في المشورة أنها جاءت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأخبرته أنه خطبها ثلاثة من الرجال معاوية بن أبي سفيان، وأبو الجهم، وأسامي بن زيد، فقال لها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أما معاوية فصعلوك لا مال له"، لكنه رضي الله عنه بقى حتى صار خليفة من خلفاء المسلمين، لكنه في ذلك الوقت فقير، قال: "أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو الجهم فضراب للنساء" وفي رواية "أنه لا يرفع العصا عن عاتقه"، وهو ما يعني واحد، يعني أنه سيء العشرة مع النساء يضرهن، والمرأة لا يجوز ضربها إلا لسبب بيته الله في قوله ﴿وَآتَيْتَنِي تَحَافُونَ نُشُوزُهُنَّ فَعَطَطْوُهُنَّ وَاهْجَرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرَبُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]. أما أن تضرب امرأتك كلها خالفت أدنى مخالفة فهذا غلط، ولا يحل لقوله تعالى: ﴿وَعَائِشَرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩]. لكن إذا خفت نُشُوزَها وترفعها عليك وعدم قيامها بواجبك فاستعمل معها هذه الرتب: أولاً: عظها، خوّفها بالله، بين لها أن حق الزوج لا يجوز تضييعه، فإن استقامت فهذا المطلوب.

وإلا فالرتبة الثانية: اهجرها في المضجع، لا تتم معها أبداً الكلام فلا تهجرها، لكن لك رخصة أن تهجرها في الكلام ثلاثة أيام، لأنه لا يحل لأحد أن يهجر أخيه فوق ثلاث، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، ويخبرهما الذي يبدأ بالسلام.

الرتبة الثالثة: إذا لم يجد بها هذا فاضربوهن، لكن ضرباً غير مبرح، يعني

ليس شديداً، بل ضرب بمحصل به التأديب فقط.

وفي لفظ: "أنه لا يضع العصا عن عاتقه" وهم بمعنى واحد وقيل: إن معنى قوله "أنه لا يضع العصا عن عاتقه" أنه كثير الأسفار، لأن صاحب السفر في ذلك الوقت، يسافر بالإبل ويحتاج العصا، والظاهر أن المعنى واحد يعني "ضراب للنساء" و"لا يضع العصا عن عاتقه" بمعنى واحد، لأن الروايات يفسر بعضها بعضاً، ثم قال: انكحـي أـسـامـةـ بـنـ زـيدـ بـنـ حـارـثـةـ، فـنـكـحـتـهـ فـاغـتـبـطـتـ بـهـ وـرـأـتـ بـهـ خـيـراـ، فـقـيـ هـذـاـ دـلـيلـ عـلـىـ أـنـ إـلـاـنـسـانـ إـذـاـ جـاءـ يـشـتـرـكـ فـيـ شـخـصـ فـذـكـرـتـ عـيـوبـهـ فـلـاـ بـأـسـ،ـ لـأـنـ هـذـاـ مـنـ بـابـ النـصـيـحةـ وـلـيـسـ مـنـ بـابـ الـفـضـيـحةـ،ـ وـفـرـقـ بـيـنـ مـنـ يـعـتـابـ النـاسـ لـيـظـهـرـ مـسـاوـيـهـ وـيـكـشـفـ عـوـرـاتـهـمـ وـبـيـنـ إـنـسـانـ يـتـكـلـمـ بـالـنـصـيـحةـ،ـ وـالـلـهـ الـمـوـفـقـ.

أما الحديث الرابع: فهو حديث زيد بن الأرقم رضي الله عنه: كان النبي ﷺ في سفر وكان معه المؤمنون والمنافقون فأصاب الناس شدة، فتكلم المنافقون وقالوا: «لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا» [المنافقون: ٧]. يعني: لا تعطوهـمـ شـيـئـاـ مـنـ النـفـقـةـ حتـىـ يـجـوـعـواـ وـيـرـكـواـ النـبـيـ ﷺ وـكـذـبـواـ،ـ فـالـمـؤـمـنـوـنـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـرـكـواـ النـبـيـ ﷺـ وـلـوـ مـاتـوـ جـوعـاـ وـظـمـأـ،ـ لـكـنـ هـذـهـ هـيـ حـالـ الـمـنـافـقـيـنـ يـلـمـزـونـ النـبـيـ ﷺـ،ـ فـيـ الصـدـقـاتـ إـذـاـ أـعـطـوـاـ رـضـواـ وـإـنـ لـمـ يـعـطـوـ إـذـاـ هـمـ يـسـخـطـوـنـ،ـ أـمـاـ الـمـؤـمـنـوـنـ فـلـنـ يـرـكـواـ الرـسـوـلـ ﷺـ:ـ لـأـ تـنـفـقـوـاـ عـلـىـ مـنـ عـنـدـ رـسـوـلـ اللـهـ حـتـىـ يـنـفـضـوـاـ» [المنافقون: ٧] حتـىـ هـنـاـ لـلـتـعـلـيلـ وـلـيـسـ لـلـغـاـيـةـ يـعـنيـ لـأـجلـ أـنـ يـنـفـضـوـاـ عـنـهـ،ـ وـلـكـنـ كـذـبـواـ فـيـ ذـلـكـ وـقـالـوـ أـيـضاـ:

﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَمِينَهَا الْأَذْلَ﴾ [المافقون: ٨]. ويعني بالأعز نفسه وقومه وبالأذل رسول الله ﷺ فسمع ذلك زيد بن الأرقام رضي الله عنه، فأتى إلى النبي ﷺ فأخبره بأن عبد الله بن أبي قال هذا الكلام، فأرسل إليه النبي ﷺ - أي إلى عبد الله بن أبي -، فاجتهد يمينه أنه لم يقل هذا، يعني حلف وأقسم واشتد في القسم أنه ما قال ذلك لأن المافقين هذا أدبهم، يحلفون على الكذب وهم يعلمون فأقسم أنه ما قال ذلك، وكان النبي ﷺ يقبل علانيتهم ويكل سريرتهم إلى الله، فلما بلغ ذلك زيد بن أرقام اشتد عليه الأمر، لأن الرجل حلف وأقسم عند الرسول ﷺ أو عند رسول الرسول، واجتهد بيمينه في ذلك فاشتد هذا على زيد بن الأرقام، فقال الناس:

كذب زيد بن أرقام رسول الله ﷺ يعني أخبره بالكذب حتى أنزل الله تصديق زيد بن أرقام في قوله: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنَفِّقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا وَلَهُ خَرَابُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [٩]. يقولون لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَمِينَهَا الْأَذْلَ وَلَهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ [المافقون: ٧ - ٩]. وتأمل جواب الله عز وجل لقول عبد الله بن أبي ﴿لَيُخْرِجَنَّ الْأَعْزَمِينَهَا الْأَذْلَ﴾. حيث قال: ﴿وَلَهُ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

في هذه الآية دليل على أنه لا يأس أن الإنسان ينقل كلام المنافق إلى ولد

الأمر حتى يتخذ فيه ما ينبغي اتخاذه، وكذلك ينقل كلام المفسد إلى ولي الأمر حتى لا يتمادي في إفساده، وإذا كان الإنسان يخشى من الكلام أن يحصل فيه فساد وجب عليه أن يبلغه إلى ولي الأمر حتى يقضي على الفساد قبل أن يستشري، ولا يُقال: أخشى أن ولي الأمر يفعل بي أو يفعل فيه، فإن فعل فهو الذي جنى على نفسه إذا كان يتكلّم بكلام يُخْشى منه الفساد، فالواجب رفع الكلام إلى ولي الأمر، لكن لابد من التثبت لثلا يقع الإنسان في حرج، في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام لا أنكر عبد الله بن أبي ماقبل عنه نزل الوحي بتصديق زيد بن أرقم، لكن وبعد انقطاع الوحي بوفاة الرسول ﷺ لا يوجد وحي يؤيد أو يُفند، فإذا سمعت من بعض الناس كلاماً يؤدي إلى الشر والفساد وتثبت وجوب عليك أن تبلغ به ولي الأمر حتى لا يستشري الشر والفساد، والله الموفق.

* * *

١٥٣٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت هنّد امرأة أبي سفيان للنبي ﷺ: "إِنَّ أَبَا سُفِيَّانَ رَجُلٌ شَحِيقٌ وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِيَنِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا أَخْذُتُ مِنْهُ، وَهُوَ لَا يَعْلَمُ؟" قال: "خُذْهِ مَا يَكْفِيَكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ" ^(١) متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب النفقات، باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ، رقم (٤٩٤٥)، ومسلم: كتاب الأقضية، باب قضية هند، رقم (٢٢٣٣).

الشرح

وأما البخل بما يجب فهذا حرام لا يجوز، ومن وقع عليه ذلك فله أن يتظلم إلى شخص يقدر أن يأخذ الحق له، فهذه هند تظلمت عند رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: "خذلي ما يكفيك وولديك بالمعروف" فاذن لها أن تأخذ من ماله بغير علمه ما يكفيها ويكتفي ولدها، ولكن بالمعروف، يعني لا تزيد على ذلك، فدلل هذا على مسائل:

منها: جواز غيبة الإنسان للتظلم منه، لكنشرط أن يكون ذلك عند من يمكنه أخذ الحق لصاحبه، وأما إذا لم يكن كذلك فلا فائدة من التظلم.

ومنها: أنه يجب على الإنسان أن ينفق على أهله - زوجته وولده - بالمعروف، حتى لو كانت الزوجة غنية، فإنه يجب على الزوج أن ينفق، ومن ذلك ما إذا كانت الزوجة تدرس، وقد شرط على الزوج تمكينها من التدريس فإنه لا حق له فيها تأخذ من راتب لانصف ولا أكثر ولا أقل، الراتب لها ما دام قد شرط عليه عند العقد أنه لا يمنعها من التدريس فرضي بذلك، فليس له الحق أن يمنعها من التدريس وليس له الحق أن يأخذ من مكافأتها أي من راتبها شيئاً، هو لها، أما إذا لم يشترط عليه أن يمكنها من التدريس، ثم لما تزوج قال لا تدرسي، فهنا لها أن يصطدعا على ما يشاءان يعني مثلاً، له أن يقول: أمكنك من التدريس بشرط أن يكون لي نصف الراتب أو ثلثاه أو ثلاثة أرباعه أو ربعه وما أشبه ذلك، على ما يتفقان عليه، وأما إذا شرط عليه أن تدرس وقبل فليس

له الحق أن يمنعها وليس له الحق أن يأخذ من راتبها شيئاً.
ومن فوائد هذا الحديث أيضاً: أنه يجوز لمن له النفقة على شخص
وامتنع مَنْ عليه النفقة من بذل النفقة، أن يأخذ من ماله بقدر النفقة سواء علم
أم لم يعلم، سواء أذن أم لم يأذن فللمرأة مثلاً أن تأخذ من جيب زوجها ما
يكتفيها ويكتفي أولادها، وكذلك أيضاً تأخذ من شنطه أو صندوقه ما يكتفيها
ويكتفي أولادها سواء علم أم لم يعلم.

فإن قال قائل: إذا كان لي حق على إنسان وجحد وأنكر وقدرت على
أخذ شيء من ماله، فهل يجوز أن آخذ مقدار حقي من ماله؟ الجواب: لا يجوز،
والفرق بين هذا وبين النفقة أن النفقة لإنقاذ النفس وسببيها ظاهر، كلنا يعرف
أن هذه زوجة فلان وأن الزوجة لها نفقة، بخلاف الدين فإنه أمرٌ خفيٌ لا يطلع
عليه، وقد قال النبي ﷺ: "أَدَّ الْأُمَانَةَ إِلَى مَنِ اتَّمَنَكَ وَلَا تَخْنُنْ مَنْ خَانَكَ".^(١)

فهذا هو القول الراجح في هذه المسألة، ويعبر عنها عند العلماء بمسألة
"الظفر"، يعني مَنْ ظفر بهال من له حق عليه هل يأخذ منه أم لا؟ والجواب
التفصيل أنه إذا كان في مقابل النفقة الواجبة فلا بأس، وأما إذا كان في مقابل دين
واجبي، فإنه لا يجوز لعموم قول الرسول ﷺ: "لَا تَخْنُنْ مَنْ خَانَكَ". والله الموفق.

* * *

(١) رواه أحمد (٤١٤/٣)، وأبوداود: كتاب البيوع، باب في الرجل يأخذ حقه من ثغت يده، رقم (٣٠٦٧)، والترمذى: كتاب البيوع، باب ما جاء في النهي لل المسلم أن يدفع إلى الذمي المخمر، رقم (١١٨٥).

٢٥٧—باب تحرير النعيمة

وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قال الله تعالى: « هَمَّازٌ مُشَاءٌ بِنَعِيمٍ » [القلم: ١١]. وقال تعالى: « مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْتَدٌ » [ق: ١٨].

١٥٣٦ - وعن حديث رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يدخل الجنة تمامًا متفق عليه.

١٥٣٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنها أنَّ رسول الله ﷺ: مرَّ بقبرين فقام: إنما ليعدُّان، وما يُعدُّان في كَبِيرٍ! بل إنَّه كَبِيرٌ: أمَّا أحدهما، فكان يمشي بالنعيمة، وأمَّا الآخر فكان لا يشتَرِّ من بوله^(١). متفق عليه، وهذا الفظُّ إحدى روايات البخاري.

قال العلماء: معنى: « مَا يُعدُّ بَانٍ في كَبِيرٍ » أي كَبِيرٌ في زعمهما وفيه: كَبِيرٌ تركه عليهما.

الشرح

سبق أن المؤلف الحافظ النووي – رحمه الله – ذكر باباً مفيداً في باب ما

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما يكره من النعيمة، رقم(٥٥٩٦)، ولغظه "قتات" بدلاً من تمام، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلط تحرير النعيمة، رقم(١٥١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب عذاب القبر من الغيبة والبول، رقم(١٢٨٩)، ومسلم: كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول، رقم(٤٣٩).

يجوز من الغيبة، وذكر من ذلك ست مسائل، ذكر لها أدلة سبق الكلام عليها، ومن ذلك التظلم، يعني إذا تظلم إنسان عندي الأمر من شخص ظلمه، فإن ذلك لا يأس به، لأنه حقه ولن يتمكن منه إلا بذلك، والدليل على هذا حديث هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان، جاءت إلى النبي ﷺ فقالت له: يا رسول الله إن أبي سفيان رجلٌ شحيحٌ، يعني بخيلٌ، لا يعطيني ما يكفيوني وولدي بالمعروف، فوصفته بأنه شحيحٌ، وهذا وصف ذمٌ يكرهه الإنسان لكن إنما قالت ذلك تظلّي من أجل رفع الظلم عنها، وذلك أن الواجب على الإنسان أن ينفق على زوجته وعلى أولاده بالمعروف لا وكس ولا شطط، لا يقصر ولا يزيد كما قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ فَوَاماً﴾ [الفرقان: ٦٧].

* * *

١٥٣٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ألا أبشككم ما العَضَّه؟ هي التَّمِيمَةُ، القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ" رواه مسلم.
 "العَضَّه" بفتح العين المهملة، وإسكان الضاد المعجمة، وباهاء على وزن الوجه، وروي: "العَضَّه" بكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العدة، وهي: الكَذِبُ والْبَهَانُ، وعلى الرواية الأولى: العَضَّه مصدر، يُقال عَضَّهَه عَضَّهَا، أي: رمأه بالعَضَّه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب تحريم النميمة، فيما نقله عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ألا أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة، القالة بين الناس". هذا من أساليب التعليم الجيدة وهي أن يُلقى المعلم السؤال على المخاطبين للتبيه، حتى يستثير أفهامهم ويعطوا الكلام انتباهم "ألا أنبئكم ما العضة" والنبا والخبر في اللغة العربية معناهما واحد، والعضة، من القطع والتمزيق ومنه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عَصِيمًا﴾ [الحجر: ٩١]. يعني قطعاً وأجزاءً يؤمدون ببعضه ويكررون ببعضه، فما هي العضة المفرقة للأمة الممزقة لهم، قال هي النميمة أن ينقل الإنسان كلام الناس بعضهم في بعض من أجل الإفساد بينهم، وهي من كبائر الذنوب، وقد كشف للنبي ﷺ عن رجلين يُعذبان في قبريهما، وأخبر أن أحدهما كان يمشي بالنميمة، وذلك أن بعض الناس والعياذ بالله يفتن فيكون شغوفاً بنقل الكلام، كلام الناس بعضهم في بعض، يتزين بها عند الناس، يأتي لفلان ويقول: فلان قال فيك كذا وكذا، قد يكون صادقاً وقد يكون كاذباً وحتى إن كان صادقاً فإنه حرام، ومن كبائر الذنوب، وقد نهى الله تعالى أن يُطاع مثل هذا الرجل قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّا فِي مَهِينٍ﴾؛ هما زِيَّ مَشَاءٍ بِنَعِيمٍ [الفلم: ١٠-١١].

وقال بعض أهل العلم: من تَمَ إِلَيْكَ الْحَدِيثَ تَمَّ مِنْكَ، يعني من نقل كلام الناس فيك فإنه ينقل كلامك أنت، فاحذره ولا تطعه ولا تلتفت إليه، وفي هذا دليل على حسن تعليم النبي ﷺ، حيث يأتي بالأساليب التي يكون فيها انتباه المخاطب، ولا سيما إذا رأى من المخاطب غفلة، فإنه ينبغي أن يأتي بالأسلوب الذي ينبهه، لأن المقصود من الخطاب هو الفهم والاستيعاب والحفظ، ف يأتي الإنسان بالأساليب المقيدة في ذلك.

فإن قال قائل: إذا كان الشخص ينقل كلام الإنسان في الإنسان نصيحةً، مثل أن يرى شخصاً مغروراً بشخص يفضي إليه أسراره ويلازمه، والشخص هذا يفضي أسرار صاحبه الذي يُفضي إليه أسراره وينخدعه، فهل له أن يتكلم فيه؟

فالجواب: نعم، له أن يتكلم فيه، ويقول: يا فلان احذر هذا الشخص، فإنه ينقل كلامك ويقول فيك كذا وكذا، لأن هذا من باب النصيحة، وليس غرضه أن يفرق بين الناس، ولكن غرضه أن يُسدي النصيحة إلى صاحبه، والله تعالى يقول: «وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفَسِّدَ مِنَ الْمُصْلِحِ» [آل عمران: ٢٢٠]. والله الموفق.

٢٥٨ – باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاة الأمور إذا لم تدع إليه حاجة كخوف مفسدة ونحوها

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى إِثْمٍ وَالْعُدُوْنَ﴾ [المائدة: ٢]. وفي
الباب الأحاديث السابقة في الباب قبله.

١٥٣٩ – وَعَنْ أَبْنَى مسعود رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا
يُلْغِنُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَاحِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا، فَإِنَّمَا أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمٌ
الصَّدْرُ^(١) رواه أبو داود، والترمذى.

الشرح

ذكر المؤلف – رحمه الله تعالى – باب النهي عن نقل الحديث وكلام
الناس إلى ولاة الأمور إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك، يعني أنه أراد به – رحمه الله –
الأن ينقل الناس إلى الولاية كلام الناس وأحوالهم إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك، لأن
نقل الكلام إلى ولاة الأمور – إذا لم يكن هناك مصلحة – يوجب إما العداوة
على الشخص الذي نقل عنه الكلام، وإما أن ولاة الأمور يتصورون أشياء لا
حقيقة لها، وأن الناس يكرهونهم ويسبونهم وما أشبه ذلك، فلهذا ينبغي أن لا
ينقل إلى ولاة الأمور، حديث الناس وكلام الناس إلا إذا دعت الحاجة أو

(١) رواه أحادي (٣٩٥/١)، وأبو داود: كتاب الأدب، باب في رفع الحديث من المجلس،
رقم (٤٢١٨)، والترمذى: كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي ص، رقم (٣٨٣١).

المصلحة إلى ذلك، فإن دعت الحاجة أو المصلحة إلى ذلك فإنه ينقل كلام الناس إلى ولاة الأمور خوفاً من المفسدة، فمثلاً إذا كان أحد من الناس يتكلم في ولاة الأمور في المجالس ويقول فيهم كذا وفيهم كذا ويسبهم، فإن الأولى لا يُنقل هذا الكلام إلى ولاة الأمور، لثلا تحصل المفسدة التي أشرت إليها، وهي العذوان على هذا الشخص وتصور ولاة الأمور أن الناس يكرهونهم، فيكرهون الناس ولا يأتون بالأمر الذي يتبعي أن يأتوا به من مصالح المسلمين، أما إذا دعت الحاجة إلى ذلك، إلى نقل كلام الناس إلى ولاة الأمور لدفع مفسدة أو حصول مصلحة فإنه لا بد من نقله إليهم، فإذا رأينا رجلاً يتكلم في ولاة الأمور بما فيهم من المعاصي والفسق وما أشبه ذلك، وينشرها بين الناس، فإنه لا بد أن تعلم ولاة الأمور بهذا، لأن هذا من النصيحة لهذا الشخص لثلا يتمادي في طغيانه وهجومه على ولاة الأمور، ومن النصيحة لولاة الأمور أيضاً لا يحمل الناس في قلوبهم على ولاة الأمور، وأما ترك المفسد يُفسد ويتكلم بما شاء من غير ردع له ولا زجر فهذا خلاف المصلحة، بل فيه المفسدة العظيمة.

فالحاصل أن الحافظ النووي –رحمه الله– ذكر في هذا الباب أنه لا يتبعي أن ينقل إلى ولاة الأمور كلام الناس وحديثهم ما لم تقتضي المصلحة ذلك، فإن اقتضت المصلحة ذلك لکبح الشر والفساد والطغيان فإنه يجب أن يُنقل إلى ولاة الأمور بعد التثبت والتحقق من الأمر حتى تردع ولاة الأمور أهل الشر

والفساد، وإنما فلو ترك الناس يتكلمون كما يشاءون لحصل في هذا مفسدة كبيرة.

ثم استدل المؤلف لهذا بآية وحديث أما الآية فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى إِثْمٍ وَالْعُدُوْنَ﴾ [المائدة: ٢]. ومن التعاون على الإثم والعدوان أن ينقل الإنسان كلام الناس أو كلام الشخص المعين إلى ولاة الأمور بدون مصلحة تقتضي فإن هذا قد يحصل به كما أشرنا عدوان من ولاة الأمور على الشخص بلا سبب شرعي وأما الحديث فيقول ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا يلغني أحد عن أحد شيئاً، فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر" وهذا من حكمة الرسول عليه الصلة والسلام أنه لا أحد ينقل إليه كلام الناس لكي لا يقع في قلبه شيء على هذا المتكلم، فيحب أن يخرج إليهم وهو سليم الصدر، وهذا كثيراً ما يكون الإنسان محباً لشخص يقدره ويرى أنه رجل كريم ورجل سليم، ثم إذا نقل إليه شيء عن هذا الرجل كرهه ونفر منه وصار يبغضه، لكن كما قلنا أولاً: إذا اقتضت المصلحة أن نتكلم فلا بد أن نتكلم لكي لا يتشر الشر والفساد وتحصل الفتنة، والله الموفق.

٢٥٩ – باب ذم ذي الوجهين

قال الله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يُسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعْهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ حَسِيبًا﴾ [النساء: ١٠٨].

١٥٤٠ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ خَيَارِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذْ فَقَهُوا وَتَجِدُونَ خَيَارَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَّةً وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُؤُلَاءِ بِوْجِيهٍ، وَهُؤُلَاءِ بِوْجِيهٍ﴾^(١) متفق عليه.**

١٥٤١ – وعن محمد بن زيد أنّ ناساً قالوا لجده عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: إِنَّا نَذْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ خَلَافٍ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ قَالَ: كُنُّا نَعْدُ هَذَا يَفَاقِعًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ^(٢). رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب ذم ذي الوجهين: ذو الوجهين: هو الذي يأتي هؤلاء بوجه، وهؤلاء بوجه، كما يفعل المافقون ﴿وَإِذَا لَقُوا الظَّرَفِينَ

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما قبل في ذي الوجهين، رقم (٥٥٩٨)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب خيار الناس، رقم (٤٥٨٨).

(٢) رواه البخاري: كتاب الأحكام، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال...، رقم (٦٦٤٢).

إِمْتُوا قَالُوا إِمْتَنَا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّمَا مَعَكُمْ إِنَّمَا تَحْنُ مُسْتَهْزِئٌ وَنَّ^١ [البقرة: ١٤]. وهذا يوجد في كثير من الناس والعياذ بالله وهو شعبة من النفاق، تجده يأتي إليك يتملق ويثنى عليك، وربما يغلو في ذلك الثناء ولكنه إذا كان من ورائك عقرك وذمك وشتمك وذكر فيك ما ليس فيك، فهذا والعياذ بالله كما قال النبي ﷺ "تجدون شرَّ الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه"^٢ وهذا من كبائر الذنوب لأن النبي ﷺ وصف فاعله بأنه شر الناس، والواجب على الإنسان أن يكون صريحاً، لا يقول إلا ما في قلبه فإن كان خيراً مُحمد عليه وإن كان سوءاً ذلك وجه إلى الحير، أما كونه يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه، سواء كان فيما يتعلق بعبادته يُظهر أنه عابد مؤمن تقى وهو بالعكس، أو فيما يتعلق بمعاملته مع الشخص يُظهر أنه ناصح له ويثني عليه ويمدحه ثم إذا غاب عنه عقره، فهذا لا يجوز.

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - الآية الكريمة «يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُتَبَثِّثُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ حُكْمًا» [النساء: ١٠٨]. هذه الآية نزلت في قوم يخفون في أنفسهم ما لا يُيدونه للناس، يخدتون الناس بها ليس في قلوبهم، فإذا صاروا في الوحدة

(١) رواه البخاري: كتاب المناقب، باب قول الله تعالى: «يَنَاهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَا...» ، رقم (٣٢٣٤)، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب خير الناس، رقم (٤٥٨٨).

واجتمعوا في الليل أظهروا ما في نفوسهم والعياذ بالله الذي كانوا أخفوه عن الناس من قبل، فيقول الله عز وجل ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يُسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعْنَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾.

ومثل ذلك أيضاً من يعمل المعصية خفاء ولا يعملها أمام الناس حباء منهم وخجلاً، وأما الله فلا يستحي منه ولا يخجل والعياذ بالله، وهذا يدخل في الآية الكريمة. وأما من عمل المعصية وندم وتاب فإنه لا يجوز له أن يتحدث الناس بما فعل، فعن النبي ﷺ قال: "كُلُّ أُمَّتي معافٍ إِلَّا المُجَاهِرِينَ" "المجاهر" هو الذي إذا فعل المعصية حدث بها، فالواجب على الإنسان أن يكون صريحاً، ظاهره كباطنه، وهو إذا كان صريحاً إن كان على خير ثبته أهل الخير عليه واستمر، وإن كان على خلاف ذلك بيَنَوا له ما هو عليه من الشر حتى يرتدع، نسأل الله تعالى أن يجعل بواسطتنا خيراً من ظواهرنا، وأن يوفقنا وإياكم إلى ما يحب ويرضى إنه على كل شيء قادر.

٢٦٠—باب تحريم الكذب

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادُ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْغُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْنِيدُ﴾ [ق: ١٨].

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله تعالى – باب تحريم الكذب، الكذب هو أن يخبر الإنسان بخلاف الواقع، فيقول: حصل كذا، وهو كاذب، أو قال فلان كذا، وهو كاذب، وما أشبه ذلك، فالكذب هو الإخبار بخلاف الواقع، وأعلم أن الكذب أنواع:

الأول: الكذب على الله ورسوله، وهذا أعظم أنواع الكذب، لقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهِدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤]. واللام في قوله: ﴿لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾. اللام لام العاقبة وليس لام التعليل فهي كقوله تعالى في موسى عليه السلام: ﴿فَالْتَّقْطَةُ إِلَى فِرْعَوْنَ لِيَحْكُمُوا لَهُمْ عَدُوا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]. وهم ما التقطوه لهذا، ولكن الله تعالى جعل العاقبة أن كان لهم عدواً وحزناً، وهكذا من افترى على الله كذباً، فإنه بافترائه يُضلِّل الناس بغير علم.

والافتراء على الله نوعان:

النوع الأول: أن يقول: قال الله كذا، وهو يكذب.

والنوع الثاني: أن يُفسر كلام الله بغير ما أراد الله، لأن المقصود من الكلام معناه، فإذا قال: أراد الله بكلذا وكذا، فهو كاذب على الله، شاهد على الله بما لم يُرده الله عزّ وجلّ، لكن الثاني إذا كان عن اجتهاد وأخطأ في تفسير الآية فإن الله تعالى يغفر عنه، لأن الله قال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الَّذِينَ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. وقال: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [آل عمران: ٢٨٦]. وأما إذا تعمد أن يُفسر كلام الله بغير ما أراد الله اتباعاً لهواه أو إرضاء لمصالح أو ما أشبه ذلك فإنه كاذب على الله عزّ وجلّ.

وهكذا من بعده الكذب على رسول الله ﷺ بأن يقول: قال رسول الله ﷺ كذا، ولم يقله، لكن كذب عليه وكذلك أيضاً إذا فسر حديث رسول الله ﷺ بغير معناه، فقد كذب على رسول الله ﷺ، وقد قال النبي ﷺ "من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" المعنى أن من كذب على الرسول ﷺ متعمداً قد تبوأ مقعده من النار، وسكن في مقعده من النار والعياذ بالله، فهذا النوعان من الكذب هما أشد أنواع الكذب: الكذب على الله، والكذب على رسول الله ﷺ.

وأكثر الناس كذباً على رسول الله ﷺ هم الرافضة، فإنه لا يوجد في طوائف أهل البدع أحد أكثر منهم كذباً على رسول الله ﷺ، كما نص على هذا علماء مصطلح الحديث رحمة الله لما تكلموا على الحديث الموضوع قالوا: إن

(١) رواه البخاري: كتاب العلم، باب إثبات كذب على النبي ﷺ، رقم (١٠٧)، ومسلم: المقدمة، باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، رقم (٤).

أكثر من يكذب على الرسول ﷺ هم الرافضة، وهذا شيء مُشاهد و معروف
لمن تتبع كتبهم.

أما النوع الثاني من الكذب: فهو الكذب على الناس، والكذب على
الناس نوعان أيضاً:

الأول: كذب يظهر الإنسان فيه أنه من أهل الخير والصلاح والتقوى
والإيمان وهو ليس كذلك، بل هو من أهل الكفر والطغيان والعياذ بالله، فهذا
هو النفاق الأكبر، أصحابه هم الذين قال الله فيهم ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ
إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٨]. ولكنهم يقولون
بأنستهم ويختلفون على الكذب – وهم يعلمون، وشاهدون ذلك في القرآن
والسنة كثيرة، إنهم – أعني المنافقين أهل الكذب يكذبون على الناس في
دعوى الإيمان وهم كاذبون، وانظر إلى قول الله تعالى في سورة "المنافقون"
حيث صدر هذه السورة ببيان كذبهم فقال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا
نَشْهُدُ إِنَّكُمْ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ١]. أكدوا هذه الجملة؟ بثلاثة مؤكّدات،
"نشهد" و"إن" و"اللام" أنهم يشهدون أن محمداً رسول الله، فقال الله تعالى:
﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكُمْ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُتَنَافِقِينَ لَكَذِبُوكَ﴾ . في قوله
﴿نَشْهُدُ إِنَّكُمْ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ . هذا أيضاً من أنواع الكذب، وهو أشد أنواع
الكذب على الناس لأن فاعله والعياذ بالله منافق.

والنوع الثالث من الكذب: هو الكذب في الحديث بين الناس، الحديث
الجاري بين الناس، يقول: قلت لفلان كذا وهو لم يقله، قال فلان كذا وهو لم

يقله، جاء فلان وهو لم يأت، وهكذا، وهذا أيضاً حرام، ومن علامات النفاق كما قال النبي ﷺ: "آية المنافق ثلات: إذا حدث كذب".

ثم ساق المؤلف رحمة الله الأدلة على تحريم الكذب منها قوله تعالى:
 «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا» [الإسراء: ٣٦]. (لا تقف) أي لا تتبع ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً، وإذا كان هذا نهياً عما لم يحط به على ما بالك بما أحاطت به على وأخبرت بخلافه، يكون هذا أشد وأعظم، وبهذا نعرف أن الإنسان إذا تكلم بكلام فإما أن يكون قد أحاط به على، فكلامه هذا مباح في الأصل ما لم يجر إلى مفسدة.

الثاني أن يقفوا ما يعلم أن الأمر بخلافه فهذا كذب واضح وصريح.
 والثالث أن يقفوا ما لم يحط به على، ولا يعلم أن الأمر بخلافه، فهذا - أيضًا - منهي عنه «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» فينهى أن يتكلم الإنسان في حالين:

في الحالة الأولى: أن يعلم أن الأمر بخلاف ما يتكلم به.

والحالة الثانية: أن يتكلم في أمر لا يعلمه.

هذا كله منهي عنه أما إذا تكلم بما يعلم فهذا أمر لا بأس به.
 وذكر - رحمة الله - الآية الأخرى **«مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ**

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم (٣٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، رقم (٨٩).

عَيْدٌ» [ق: ١٨]. «مِنْ قَوْلِي» نكرة في سياق النفي، ومؤكّد عمومها بمن «مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْدٌ». أي قول تقوله عندك رقيب عتيد، يعني حاضر يراقب ويكتب ما تقول «إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَاءِ قَعِيدٌ» [ج: مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْدٌ» [ق: ١٨، ١٧].

«أَمْ تَحْسِبُونَ أَنَّا لَا نَتَمْسِعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ» [الزخرف: ٨٠]. يعني نسمع سرّهم ونحوّاهم «وَرَسَلْنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ» ما أعظم الأمر، كلّ كلمة تخرج منك تكتب وسوف تلقى ذلك يوم القيمة كما قال تعالى: «وَكُلُّ إِنْسَنٍ أَرْمَاهُ طَيْرَهُ فِي عُنْقِيهِ وَخُرُجَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كِتَابًا يَأْقُنَهُ مَنْشُورًا» [ج: أَفَرَا يَكْتُبُكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا» [الإسراء: ١٣ - ١٤]. أنت حسيب نفسك.

قال بعض السلف: والله لقد أنصفك من جعلك حسيباً على نفسك.
والحاصل أن الله يقول: «مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْدٌ». هذا الرقيب العتيد أي الحاضر يكتب كل شيء، كل قول، سواء كان لك أو عليك أو من اللغو الذي ليس لك ولا عليك، ولما كان الإمام أحمد - رحمه الله - مريضاً يئن من مرضه، قيل له: إن فلاناً - وأظنه طاووساً - يقول: إن الملك يكتب حتى أئن المريض، أئن المريض وهو يئن من شدة المرض يكتب عليه، فأمسك رحمه الله أعني الإمام أحمد عن الأئن، وصار يتصبر ولا يئن خوفاً من أن يكتب عليه.

هؤلاء الموقون الذين يحفظون ألسنتهم وجوارحهم ويعرفون قدر الأمور، أمسك حتى عن الأئن، أما نحن نسأل الله أن يعاملنا وإياكم بالغفو،

فإطلاق اللسان عندنا كثير، وقد قال الرسول ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت". نسأل الله أن يعيننا وإياكم على أنفسنا، وأن يوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه من القول والعمل.

* * *

١٥٤٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ، وَإِنَّ الْبَرِّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيُصْدِقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفَجُورِ، وَإِنَّ الْفَجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيُكَذِّبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا"؛ متفق عليه.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - تلك الأحاديث، منها حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إياكم والكذب" ففي هذا الحديث حذر النبي ﷺ من الكذب فقال:

"إياكم والكذب" يعني ابتعدوا عنه واجتنبوا، وهذا يعم الكذب في كل شيء، ولا يصح قول من قال: إن الكذب إذا لم يتضمن ضرراً على الغير

-
- (١) رواه البخاري: كتاب الرفاق، باب حفظ اللسان وقول النبي ﷺ، رقم (٥٩٩٤)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٦٧).
- (٢) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْتُمُ الْأَقْوَاءُ﴾، رقم (٥٦٢٩)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب قبح الكذب وحسن العصدق وفضله، رقم (٤٧١٩).

فلا بأس به، فإن هذا قول باطل، لأن النصوص ليس فيها هذا القول، النصوص تحرم الكذب مطلقاً، ثم بين الرسول ﷺ أن الكذب يهدي إلى الفجور، يعني إذا كذب الرجل في حديثه فإنه لا يزال فيه الأمر حتى يصل به إلى الفجور والعياذ بالله، وهو الخروج عن الطاعة، والتمرد والعصيان، والفحور يهدي إلى النار، قال الله تعالى: ﴿كُلَّا إِنَّ يَكْتُبَ الْفَحْجَارِ لَهُ فِي سَعْيِنَ﴾ وَمَا أَدْرَنَكَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿كُلَّا إِنَّ يَكْتُبَ مَرْقُومَ﴾ وَلِلْيَوْمِ الْمَرْقُومِ وَلِلْيَوْمِ الْمَسْمُودِ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿كُلَّا إِنَّ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ يَوْمَ الدِّينَ﴾ [المطففين: ٧ - ١١].

ثم قال: "ولا يزال الرجل يكذب ويتحرجي الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً" والعياذ بالله أي من الكاذبين، لأن الكذب - نسأل الله لنا ولهم السلامة منه ومن سائر الآثام - إذا اعتقده الإنسان صار يكذب في كل شيء وصدق عليه وصف المبالغة فكتُب عند الله كذاباً.

وأما الصدق فحثَّ عليه النبي ﷺ فقال: "عليكم بالصدق"، إذا تحدثتم فاصدقوا، "إإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة"، وقال الله تعالى: ﴿كُلَّا إِنَّ يَكْتُبَ الْأَبْرَارِ لَهُ فِي عَلَيْهِنَّ﴾ وَمَا أَدْرَنَكَ مَا عَلَيْهِنَّ ﴿كُلَّا إِنَّ يَكْتُبَ مَرْقُومَ﴾ يَشَهِدُهُ الْمُقْرَبُونَ [المطففين: ٢١ - ١٨]. فإذا صدق الإنسان ووعَد لسانه على الصدق، هداه إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، يعني يوصل إليها، "ولا يزال الرجل يصدق ويتحرجي الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً" والصادقة منزلاً عالية، هي التي تلي منزلاً النبوة، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ

وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَخُسْنَ أَوْتَلِكَ رَفِيقًا [السَّاءَ: ٦٩].
واعلم أن الكذب يتضاعف جرمُه بحسب ما يؤدي إليه فالكذب في المعاملة أشد من الكذب في مجرد الإخبار، فإذا صار الرجل يكذب في بيته وشرائه وأخذه وعطائه صار هذا أشد، لأنه إذا كذب في البيع والشراء فإنه تتحقق بركة بيته قال النبي ﷺ: "البيعان بالخيار ما لم يتفرق فلان صدقاً وبينا بورك هناء في بيتهما وإن كذباً وكتها تتحقق بركة بيتهما".

وما ترتب على الكذب في البيع والشراء من زيادة في الثمن أو زيادة في المبيع فإنه سحت والعياذ بالله، لأنه مبني على الكذب، والكذب باطل، وما يبني على الباطل فهو باطل، وكذلك في وصف السلعة، يقول الإنسان مثلاً: هذه السلعة فيها كذا وكذا من الصفات المرغوبة وهو كاذب، هذا أيضاً من أكل المال بالباطل، ومن ذلك ما يفعله بعض بائعي السيارات - تحت جهاز مكبر الصوت - حيث يعرض الإنسان سيارته للبيع وهو يعلم أن فيها عيب المعين المعلوم ويكتمه، ثم يقول للمشتري عند عرضها للبيع إن فيها جميع العيوب ولا يُظهر العيب الحقيقي فهذا حرام ولا يجوز، أما إذا كان لا يعلم لكنه يخشي أن يكون فيها عيب لم يطلع عليه فلا بأس أن يشرط البراءة من كل عيب مشبوه، والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتبا ونصحا، رقم (١٩٣٧)، ومسلم: كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان، رقم (٢٨٢٥).

١٥٤٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال: "أربعة من كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ حَضْلَةً مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ حَضْلَةً مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعُهَا: إِذَا أَوْتُمْ خَانَ، وَإِذَا حَدَثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَلَرَ، وَإِذَا حَاصَمَ فَجَرَ" ^١" متفق عليه.

وقد سبق بيانه مع حديث أبي هُرَيْرَةَ بنِ جُحْدٍ في "باب الوفاء بالعهد".

الشرح

قال الحافظ الترمذى - رحمه الله تعالى - فيما نقله في باب تحريم الكذب عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال: "أربع من كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَ فِيهِ حَضْلَةً مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ حَضْلَةً مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعُهَا".

قوله: "أربع من كُنَّ فِيهِ" أي منتصف بين كان منافقاً خالصاً، لأنه أتى بجميع الأعمال التي يتصرف بها المنافقون والعياذ بالله، والمراد بالنفاق هنا النفاق العملي وليس نفاق الاعتقاد، لأن نفاق الاعتقاد نفاق كفر والعياذ بالله، وهو الذي يُظهر الإسلام ويطن الكفر، أما هؤلاء الذين يتصرفون بهذه الصفات فإنهم يؤمنون بالله واليوم الآخر إيماناً حقيقياً ولكنهم يستعملون هذه الصفات وفيها شيء من النفاق.

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم (٢٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب خصال المنافق، رقم (٨٨).

المحصلة الأولى: قال: "إذا أؤغرن خان" إذا اتمنه الإنسان على شيء خانه فمثلاً إذا أعطي وديعة وقيل له خذها احفظها، دراهم أو ساعة أو قلم أو متع أو غير ذلك فيستعملها لنفسه أو يتركها فلا يحفظها في مكانها أو يخبر بها من يتسلط عليه ويأخذها، المهم أنه لا يؤدي الأمانة فيها، كذلك إذا اتمن على حديث سري وقيل له لا تخبر أحداً ذهب يخبر، قال لي فلان، قال لي فلان، وبعض الناس والعياذ بالله يُبتلي بحب الظهور والشهرة، إذا اتمنه أحد من ولاة الأمور أو من كبراء القوم ووجهائهم ذهب يتحدث: قال لي الأمير كذا، قال لي الوزير كذا، قال لي الشيخ كذا، يتجمل عند الناس بأنه من يخاطبه الكباء والشرفاء، وهذا من خيانة الأمانة والعياذ بالله، ومن ذلك أيضاً الأمانات في الولايات، يكون الإنسان ولئلا على يتيم؛ على ماله وحضارته وتأديبه فلا يقوم بالواجب، يُهمل ماله وربما يستقرضه لنفسه، ولا بدري هل يستطيع الوفاء فيها بعد ألم لا، ولا يقربه بالتي هي أحسن، هذا أيضاً من خيانة الأمانة، ومن ذلك أيضاً أن الإنسان لا يقوم بواجب التربية في أهله وأولاده، وقد اتمنه الله عليهم فقال جل وعلا: ﴿يَنَأِيْهَا اللَّذِينَ ءامَنُوا قُوَّا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [الحرمين: ٦]. ولم يجعل الله لك سلطاناً عليهم إلا لسؤالك عنهم يوم القيمة حتى تتمكن أنك لم يكن بينك وبينهم صلة قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَفْرُثُ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأَمِهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبِيهِ وَبَنِيهِ﴾ [الكل: ٤٢]، **لكلَّ امْرِيٍّ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَانٌ يُغَيِّبُهُ** [عيس: ٣٧-٣٨].

ومن خيانة الأمانة أن يكون الإنسان إماماً للناس يصلى بهم الجمعة

والجماعات فلا يقوم بالواجب، تجده مرة يتقدم ومرة يتأخّر، ومرة يطيل بهم إطالة غير مشروعة ومرة لا يطمئن في صلاته، ومرة لا يهتم بمن وراءه، هذا من خيانة الأمانة.

فخيانة الأمانة تكون في جميع الأحوال في الأمانات وفي المعاملات وفي الأخلاق وفي كل شيء.

الخصلة الثانية: "إذا حدث كذب" هذا الشخص إذا حدث الناس بالحديث كذب عليهم يقول: قال فلان أو حصل كذا أو لم يحصل كذا وهو كاذب، وهذا من علامات النفاق ومن الناس من يُبتلي بهذا الأمر، فتجده يكذب على الناس، يمزح عليهم ليورطهم فإذا تورطوا قال: أمزح، سبحان الله! تكذب على الناس تمزح عليهم لتورطهم! ومن الناس من يُبتلي بالكذب لأجل أن يُصحيك الحاضرين، وقد قال النبي ﷺ: "وَيْلٌ لِمَنْ حَدَثَ فَكَذَبَ لِيُصْحِحَّ بَهُ الْقَوْمَ، وَيْلٌ لَهُ، ثُمَّ وَيْلٌ لَهُ" وقد سبق أن أعظم الكذب الكذب على الله وعلى رسول الله ﷺ، ثم الكذب على العلماء، فإن العلماء إذا كذب عليهم إنسان في الشرع، بأن قال: قال فلان هذا حلال، أو هذا حرام، أو هذا واجب، وهو يكذب عليه صار هذا كاذباً على الشرع، لأن العلماء هم الذي يُمثلون الشرع وهم الذين يبيّنونه للناس، فإذا كذب الإنسان عليهم قالوا: إن فلاناً العالم قال كذا وقال كذا، وهو كاذب فإنه يُقرب من كذب على رسول الله ﷺ. والمهم أن من حدث فكذب فإن فيه خصلة من خصال النفاق، أعادنا الله

(١) رواه أحمد: (٥/٥)، وأبوداود: كتاب الأدب، باب في التشديد في الكذب، رقم (٤٣٣٨)، والترمذى: كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يُصحيك بها الناس، رقم (٢٢٣٧).

وإياكم من ذلك.

الخصلة الثالثة: "إذا عاهد غدر" يعني إذا أعطى شخصاً عهداً على أي شيء من الأشياء غدر به ونقض العهد، وهذا يشمل المعاهدة مع الكفار، والمعاهدة مع المسلم في بعض الأشياء ثم يغدر بذلك، فالمعاهدة مع الكفار إذا عاهدنا الكفار على ترك الحرب بينما وبينهم مدة معينة، كما فعل النبي ﷺ مع قريش حين عاهدهم في صلح الحديبية على ترك القتال لمدة عشر سنوات، فإذا عاهدنا هؤلاء المشركين فلنا معهم ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن ينقضوا العهد، فحيثما يبطل العهد الذي بينما وبينهم، كما قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ نَكُنْ أَنْعَمْنَاهُمْ مِّنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَصَعَدُوا فِي دِرِيَّكُمْ فَقَاتَلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ إِنَّهُمْ لَا يُمْنَنُ لَهُمْ لَعْنَهُمْ يَنْتَهُونَ﴾ [التوبه: ١٢]. كما فعلت قريش في العهد الذي بينما وبين رسول الله ﷺ في الحديبية، فإنها لم تمض ثانية سنوات إلا ونقضت قريش العهد حيث أعنوا حلفاءهم على حلفاء النبي ﷺ.

الحالة الثانية: أن يستقيموا على العهد، فحيثما يجب علينا أن نستقيم على العهد، وأن نقى حتى تنتهي المدة، لقول الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَا أَسْتَقِمُ أَكُمْ فَأَسْتَقِيمُ أَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبه: ٧].

الحالة الثالثة: أن نخشى أن ينقضوا العهد، يعني لم ينقضوه فعلاً ولم يظهر لنا استقامة تامة، فنخشى أن ينقضوا العهد، فهنا ننذر إليهم العهد، ونقول لهم صراحة: إنه لا عهد بينما وبينكم، دليل ذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِمَّا

تَخَافَّ مِنْ قَوْمٍ بِخِيَانَةٍ فَأَنْبَذَ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سُوءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّاهِرِينَ ﴿٥٨﴾
[الأنفال: ٥٨].

أما العهود التي بين المسلمين بأن تعاهد شخصاً على أن تفعل كذا أو لا تفعل، على أن تكتم سره أو ما أشبه ذلك فيجب الوفاء به، وجوياً، واختلف العلماء رحهم الله تعالى فيما إذا وعدت شخصاً موعداً فهل يجوز أن تخلفه بلا ضرورة أو لا؟ مثل أن تقول: سأريك غداً، لدعوة، دعاك على غداء أو عشاء أو ما أشبه ذلك، فهل يجوز أن تخلف الموعد؟

من العلماء من يقول إنك إذا أخلفت الموعد لا تأثم ولكن الصحيح أنك تأثم، إلا لعذر شرعي، فإذا وعدت أخاك موعداً يجب أن توفي به لأنك وعدته، وإخلاف الموعد من علامات النفاق، فهل ترضى أن تكون منافقاً؟ كل واحد لا يرضى. فالصواب الذي دلت عليه السنة وجوب الوفاء بالوعد، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله؛ لأن إخلافه من النفاق لكن إذا كان لك عذر أو لم تعط موعداً صريحاً بأن قلت لصاحبك: آتيك إن شاء الله تعالى إذا لم يكن لي عذر، فهنا إذا كان لك عذر فلا بأس، أنت في حل لأنك لم تعطه موعداً صريحاً، وكذلك أيضاً إذا أخلفت لعذر، مثل أن يكون قام الوعد بحتاج إلى سيارة وخرجت وتعطلت السيارة ولم تتمكن من الوصول إليه في موعده فإن هذا عذر بلا شك تُعذر به.

أما الخصلة الرابعة: فهي "إذا خاصم فجر" نسأل الله العافية، إذا وقعت خصومة بينه وبين غيره فجر، والفجور في الخصومة ينقسم إلى قسمين:
الأول: أن يمحى ما كان عليه.

والثاني: أن يدعى ما ليس له.

مثال الأول: إنسان مطلوب لشخص بألف ريال، فأقام الطالب دعوى على المطلوب وأنكر المطلوب، والطالب قد وثق منه ولم يُشهد عليه فهنا يقول القاضي للمطلوب: احلف وتبرأ ذمتك، فاحلف المطلوب أنه ليس له عندي شيء، فهنا سوف يقضي القاضي بأن هذا المدعى عليه المطلوب ليس عليه شيء، هذا فجور في الخصومة.

أما القسم الثاني: فإن يدعى ما ليس له، بأن يقول عند القاضي أنا أطالب هذا الرجل بمائة ريال فینکر المطلوب، فيقول الطالب: عندي بيضة وبأقی بيضة سوء يشهدون له فسوف يحكم القاضي بالبيضة فإذا حكم لهذا المدعى بيضة الزور، فإن هذا يعتبر من خاصم فجر والعياذ بالله، وهذا يجب التحرز في الخصومات من الكذب أو الالتواء أو المخادعة لأن كل هذا من الفجور في الخصومة.

نسأل الله تعالى أن يطهر قلوبنا وقلوبكم من النفاق والشك والشرك والرياء إنه على كل شيء قادر.

* * *

١٥٤٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهمَا عن النبي ﷺ قال: "مَنْ تَحْلَمُ بِحُلْمٍ لَمْ يَرُهُ، كُلُّهُ أَنْ يَعْدِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثٍ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، صَبَّ فِي أَذْنِيهِ الْأَنْكُبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ صَوَرَ

صورة عذب، وكُلُّفَ أَن ينْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيُسَبِّ بِنَافِخٍ^(١) رواه البخاري.
 "تَحْلُمُ" أي: قال إنَّه حَلَمَ فِي نُوْمِهِ وَرَأَى كَذَّا وَكَذَّا، وَهُوَ كَاذِبٌ.
 وَ"الآنك" بالمدّ وضم النون وتحقيق الكاف: وهو الرصاص المذاب.

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - في باب تحريم الكذب فيما نقله عن ابن عباس رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "من تَحْلَمَ بِحَلْمٍ لَمْ يَرِهِ كُلُّفَ أَن يَعْقُدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنَ وَلَا يَسْبِقَ بِعَاقِدٍ" يعني من كذب في الرؤيا قال: رأيت في المنام كذا وكذا وهو كاذب، فإنه يوم القيمة مكلف أن يعقد بين شعيرتين، والمعلوم أن الإنسان لو حاول منها حاول أن يعقد بين شعيرتين فإنه لا يستطيع، ولكنه لا يزال يُعذَّب ويقال: لابد أن تعتقد بينهما، وهذا وعيٍ يدل على أن التحلُّم بِحَلْمٍ لَمْ يَرِهِ الإِنْسَانُ مِنْ كُبَاثِرِ الذُّنُوبِ، وهذا يقع من بعض السفهاء، يتحدث ويقول: رأيت البارحة كذا وكذا، لأجل أن يضحك الناس وهذا حرام عليه وأشد من ذلك أن يقول: رأيت النبي ﷺ وقال لي كذا وكذا وما أشبه ذلك، فإنه أشد وأشد لأنَّه كذب على رسول الله ﷺ، أما من تَحْلُمَ بِحَلْمٍ رَأَهُ فَهَذَا لَا يَأْسُ بِهِ، ولكن ينْبَغِي لِلإِنْسَانِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ مَا يَرَاهُ فِي مَنَامِهِ ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: قسم يكون خيراً ويستبشر به الإنسان ويفرح به، فهذا لا يُحَدَّثُ به إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، لأنَّ الإِنْسَانَ لَهُ حَسَادٌ كَثِيرُونَ فَإِذَا رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً

(١) رواه البخاري: كتاب التعبير، باب من كذب في حلمه، رقم (٦٥٢٠).

وحدثت بها من لا يحب فإنه ربما يكيد له كيداً، يحول بينه وبين هذا الخير الذي رأه، كما فعل إخوة يوسف عليه السلام فإن يوسف بن يعقوب قال لأبيه **﴿رَأَيْتُ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوَافِرَ وَالشَّمْسَ وَالقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لَيْ سَجَدُوكُمْ﴾** [يوسف: ٤]. يعني رأيت هؤلاء أحد عشر نجوماً والشمس والقمر كلها تسجد لي فقال له: **﴿فَالَّذِينَ لَا يَقْصُصُنَّ رَءُوفَكَ عَلَى إِخْرَاجِكَ فَيَكْبِدُونَ لَكَ كَيْدًا إِنَّ الْشَّيْطَانَ لِلإِنْسَنِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾** [يوسف: ٥]. فلا تخبر إنساناً ليس من أحبائك وأصدقائك الذين يودون لك ما يودون لأنفسهم بما ترى من رؤيا الخير.

القسم الثاني: رؤيا شر، تزعج وتحوف، فلا تخبر بها أحداً لا صديقاً ولا عدوًّا، وإذا قمت من منامك فاتقل عن يسارك ثلاثة وقل: أعوذ بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأيت، وإن كنت تrepid أن تواصل النوم فنم على الجنب الآخر، يعني لا على الجنب الذي رأيت فيه ما تكره فإنه لا تضر، فمن رأى ما يكره يعمل ما يلي:

إن استيقظ يتفل عن يساره ثلاثة مرات ويقول: أعوذ بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأيت، وإن أراد أن يواصل النوم ينام على الجنب الثاني، وإذا قام فلا يخبر بها أحداً، لأن ذلك لا يضره، فإذا فعل هذا فإنه لا يضره بإذن الله، وكان الصحابة يرون الرؤيا تغرضهم وتقلقهم فلما حدثهم النبي ﷺ بهذه الحديث فعلوا ما أرشدهم إليه واستراحوه، وكثير من الناس مبتلى ببحث عن الشر نفسه، يرى الرؤيا يكرهها ثم يحاول أن يقصها على الناس ليعروها له، وهذا غلط، إذا رأيت رؤيا تكرهها فلديك دواء من أحسن الأدوية بل هو

أحسن الأدوية، علمك إيه رسول الله ﷺ.

القسم الثالث: رؤيا أضغاث أحلام، ليس لها رأس ولا قدم، يرى الإنسان أشياء متناقضة ويرى أشياء غريبة، وهذه لا تحدث بها أحداً ولا تهم بها، وقد حدث رجل رسول الله ﷺ حديثاً قال: يا رسول الله رأيت في المنام أن رجلاً قد قطع رأسي، فذهب الرأس شارداً، فذهبت ورائه لاحقاً له. فقال له النبي ﷺ: "لا تحدث الناس بها بتلعُّب بك الشيطان بك في منامك". وهذا من الشيطان يقطع رأسك ويشرد بها وأنت تلاحقه، هذا ليس له أصل، فمثل هذه الأشياء لا تهم بها ولا تحدث بها أحداً.

أما من رأى الرسول ﷺ فإذا رأى الرسول ﷺ على الوصف المعروف الوارد في السيرة النبوية، ورأه على هيئة حسنة فهذا يدل على خير هذا الرائي وأنه قد تأسى به أسوة حسنة، وإن رأه على خلاف ذلك فتحاسب نفسك، فإذا رأى - مثلاً - أنه ي يحدث الرسول ولكن الرسول معرض عنه أو الرسول قد انصرف وتركه أو رأه على هيئة غير حسنة، يعني مثلاً من ثابه أو ردائه أو إزاره أو ما أشبه ذلك فليحاسب نفسه، فإنه مقصري في اتباع الرسول ﷺ.

أما المسألة الثانية: "من تسمع قوماً وهم له كارهون صب في أذنه الآنك يوم القيمة" يعني الإنسان الذي يتسمع إلى أنس وهم يكرهون أن يسمع فإنه يصب في أذنيه الآنك يوم القيمة.

قال العلماء: الآنك هو الرصاص المذاب والعياذ بالله والرصاص

(١) رواه مسلم: كتاب الرفقاء، باب لا يخرب بتلعُّب الشيطان به في المنام، رقم (٤٢١٢).

المذاب بنار جهنم أعظم من نار الدنيا بتسع وستين مرة، يصب في أذنيه لأنه تسمع لقوم وهم يكرهون أن يسمع، سواء كانوا يكرهون - نسأل الله العافية -، أن يسمع لغرض صحيح أو لغير غرض، لأن بعض الناس يكره أن يسمعه غيره ولو كان الكلام ليس فيه خطر ولا فيه سب، لكن لا يريد أن أحداً يسمعه، وهذا يقع في بعض الناس تجده مثلاً إذا رأى اثنين يتكلمان يأخذ المصحف ويجلس قريباً منهم ثم يبدأ بطالع المصحف كأنه يقرأ، وهو يستمع إليهم وهم يكرهون ذلك، هذا الرجل يصب في أذنيه الآنك يوم القيمة فيعذب هذا العذاب والعياذ بالله.

وأما الشرط الثاني من الحديث وهو التصوير فسيأتي الكلام فيه إن شاء الله في موضع قادم.

* * *

١٥٤٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنها قال: قال النبي ﷺ: "أفَرَى
الْفِرَّى أَنْ يُرِيَ الرَّجُلَ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تُرِيَ؟" رواه البخاري.

١٥٤٦ - وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ مَا يُكْثِرُ أَنْ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: "هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟" فَبَقْصُ
عليه من شاء الله أن يَقُصَّ.

وإنه قال لنا ذات غداة: "إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتِيَانِ، وَإِنَّهَا قَالَتِي: انْطَلِقْ،

(١) رواه البخاري: كتاب التعبير، باب من كذب في حلمه، رقم (٦٥٢١).

وإِنْ أَنْطَلَقْتُ مَعْهُمَا، وَإِنَا أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُّضطَبِعٍ، وَإِذَا آخَرُ قَاتِمٌ عَلَيْهِ
بَصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهُوِي بِالبَصَخْرَةِ لِرَأْسِهِ، فَيُثْلِغُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهَّدُ الْحَجَرُ هَا
هُنَّا، فَيَتَبَعُ الْحَجَرَ فِي أَخْدَنَهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصْحَّ رَأْسَهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ
عَلَيْهِ، فَيَفْعُلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرْأَةُ الْأُولَى! " قَالَ: " قَلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا
هَذَا؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُّسْتَلْقٍ لِرَفَاهٍ وَإِذَا آخَرُ قَاتِمٌ عَلَيْهِ بِكُلُّوبِ
مِنْ حَدِيدٍ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شَقِيقٍ وَجْهُهُ قَبْسَرَشِيرٌ شَدِيقٌ إِلَى قَفَاهُ، وَمِنْ خَرَهُ
إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ، فَيَفْعُلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ
بِالْجَانِبِ الْأُولَى، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصْحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ،
ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ، فَيَفْعُلُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الْمَرْأَةِ الْأُولَى! " قَالَ: قَلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ!
مَا هَذَا؟ قَالَ: قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التُّنُورِ فَأَحَسَبَ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا فِيهِ لَغَطَّ
وَأَصْوَاتٌ، فَاطَّلَعْنَا فِيهِ فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيْهِمْ لَهُبٌ مِنْ
أَسْفَلِهِمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ صَوْصَوْا. قَلْتُ: مَا هُؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي:
انْطَلِقْ انْطَلِقْ.

فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ حَسِيبَتْ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: " أَحْرُ مِثْلُ الدَّمِ وَإِذَا
فِي النَّهَرِ رَجُلٌ سَابِعٌ يَسْبِحُ وَإِذَا عَلَى شَطَّ النَّهَرِ رَجُلٌ قد جَمَعَ عَنْهُ حَجَارَةٌ
كَثِيرَةٌ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِعُ يَسْبِحُ مَا يَسْبِحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قد جَمَعَ عَنْهُ
الْحَجَارَةَ فَيَفْغِرُ لَهُ فَاهُ، فَيُلْقِمُهُ حَجَرًا، فَيَنْطَلِقُ فِي سَبِّحٍ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، كُلُّهُ

رَجَعَ إِلَيْهِ، فَغَرَفَاهُ، فَأَلْقَمَهُ حَجْرًا. قَلَتْ هُنَّمٌ: مَا هَذَا؟ قَالَ لَيْ: انْطَلَقْ
انْطَلَقْ.

فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ: كَبِيرِهِ الْمَرَأَةُ، أَوْ كَأَكْرَهُ مَا أَنْتَ رَاءِ رَجُلًا
مَرْأَى، فَإِذَا هُوَ عَنْهُ نَارٌ يَخْشَى يَسْعَى حَوْلَهَا. قَلَتْ هُنَّمٌ: مَا هَذَا؟ قَالَ لَيْ: انْطَلَقْ
انْطَلَقْ.

فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَدَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ نُورِ الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ
ظَهَرِيِّ الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَاسَهُ طُولًا فِي السَّماءِ، وَإِذَا حَوْلَ
الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانِ رَأَيْتُهُمْ قَطًّا، قَلَتْ هُنَّمٌ: مَا هَذَا؟ وَمَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ لَيْ: انْطَلَقْ
انْطَلَقْ.

فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا إِلَى دَوْحَةٍ عَظِيمَةٍ لَمْ أَرَ دَوْحَةَ قُطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا، وَلَا
أَحْسَنَ! قَالَ لَيْ: أَرْقَ فِيهَا، فَارْتَقَبْنَا فِيهَا إِلَى مَدِينَةِ تَبَّيْنَيْهِ بَلْيَنْ ذَهَبٍ وَلَبَنْ
فَضَّةٍ، فَأَتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا، فَفَتَحَ لَنَا، فَدَخَلْنَاهَا، فَتَلَقَّنَا رَجَالٌ شَطَرٌ
مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءِ! وَشَطَرٌ مِنْهُمْ كَأَبْعَجِ مَا أَنْتَ رَاءِ! قَالَ هُنَّمٌ:
إِذْهَبُوا فَقَمُوا فِي ذَلِكَ النَّهَرِ، وَإِذَا هُوَ نَهْرٌ مُعْرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي
الْبَيْاضِ، فَذَهَبُوا فَوَّقَعُوا فِيهِ. ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ،
فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ.

قَالَ: قَالَ لَيْ: هَذِهِ جَنَّةُ عَذْنِ، وَهَذَاكَ مِنْزِلَكَ؟ فَسَهَّا بَصَرِي صُعْدَا،
فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ، قَالَ لَيْ: هَذِهِ مِنْزِلَكَ؟ قَلَتْ هُنَّمٌ: بَارِكَ اللَّهُ
فِيهِكُمْ، فَذَرَانِي فَأَدْخِلْهُ، قَالَ: أَمَا الْآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ.

فَلَمَّا هِمَا: فَإِنِّي رَأَيْتُ مُنْذُ الْلَّيْلَةِ عجَباً؟ فِيمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتَ؟ قَالَ لِي: أَمَا إِنَّا سَنَخْبُرُكَ:

أَمَا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلِعُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فِي رُفْصِهِ، وَيَنْامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ.

وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشَرِّشُ شِدَّةً إِلَى قَفَاهُ، وَمَنْخِرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعِينِهِ إِلَى قَفَاهُ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِه فِي كَذِبِ الْكَذِبِ تَبْلُغُ الْآفَاقَ.

وَأَمَا الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعَرَاءُ الَّذِينَ هُمْ فِي مُثْلِ بَنَاءِ التَّنَورِ، فَإِنَّهُمْ الزُّنَادَةُ وَالزَّوَانِي.

وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يَسْبِحُ فِي النَّهَرِ، وَيُلْقِمُ الْحِجَارَةَ، فَإِنَّهُ أَكَلُ الرَّبَّيَا.

وَأَمَا الرَّجُلُ الْكَرِيمُ الْمَرَأَةُ الَّذِي عَنْدَ النَّارِ يَحْسَنُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا، فَإِنَّهُ مَالِكُ خَازِنِ جَهَنَّمَ.

وَأَمَا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرُّوْضَةِ، فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ، وَأَمَا الْوَلَدُانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ، فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفَطْرَةِ". وَفِي رِوَايَةِ الْبَرْقَانِ: "وُلِدَ عَلَى الْفَطْرَةِ".

فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ".

وَأَمَا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطَرُهُمْ حَسَنٌ، وَشَطَرُهُمْ قَبِحٌ، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا أَعْمَالًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَحْاوزُ اللَّهُ عَنْهُمْ" رِوَايَةُ الْبَخَارِيِّ.

وَفِي رِوَايَةِ لَهُ: "رَأَيْتُ الْلَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيْتَنِي فَأَخْرَجَنِي إِلَى أَرْضِ

مقدّسة" ثم ذكره وقال: "فانطلقنا إلى نقب مثل التنور، أعلاه ضيق وأسفله واسع، يتوقد تجنه ناراً، فإذا ارتفعت ارتفعوا حتى كادوا أن يخرجوا، وإذا خمدت، رجعوا فيها، وفيها رجال ونساء عراة.

وفيها "حتى أتيتنا على نهر من دم "ولم يُشك" فيه رجل قائم على وسط النهر وعلى سطح النهر رجل، وبين يديه حجارة، فأقبل الرجل الذي في النهر، فإذا أراد أن يخرج، رمى الرجل بحجر في فيه، فرده حيث كان، فجعل كلما جاء ليخرج جعل يرمي في فيه بحجر، فيرجع كما كان.

وفيها: "فتصعدا في الشجرة، فأخذلاي دارا لم أر قط أحسن منها، فيها رجال وشيوخ وشباب.

وفيها: "الذى رأيته يُشق شدقة فكذاب، يُحدّث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيُصنع به ما رأيت إلى يوم القيمة".

وفيها: "الذى رأيته يُشدّخ رأسه فرجل علمه الله القرآن، فقام عنه بالليل، ولم يعمل فيه بالنهار، فيفعل به إلى يوم القيمة.

والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين، وأمام هذه الدار فدار الشهداء، وأنا جبريل، وهذا ميكائيل، فارفع رأسك، فرفعت رأسى، فإذا فوقى مثل السحاب، قالا: ذاك منزلك، قلت: دعاني أدخل منزلي، قالا: إنه بقى لك عمر لم تستكمله، فلو استكملته، أتيت منزلك^(١)" رواه البخاري.

قوله: "يُبلغ رأسه" هو بالثاء المثلثة والعين المعجمة، أي: يشدّخه

(١) رواه البخاري: كتاب التعبير، باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح، رقم (٦٥٢٥).

ويشقة. قوله: "يَنْدَهْدِه" أي: يندحرج، و"الكُلُوب" بفتح الكاف، وضم اللام المشددة، وهو معروف. قوله: "فِيَسِرِّيَرْ" أي: يقطع. قوله: "ضُوْضُوا" وهو بضادين معجمتين، أي صاحوا. قوله: "فِيغَفَرْ" هو بالفاء والغين المعجمة، أي يفتح. قوله: "المرَأَة" هو بفتح الميم، أي: المنظر. قوله: "بَجُوشُها" هو بفتح الياء وضم الحاء المهملة والشين المعجمة، أي: يوقدها. قوله: "رُوْضَة مَعْتَمَة" هو بضم الميم وإسكان العين وفتح الناء وتشديد الميم، أي: وافية النبات طولته. قوله: "دُوْحَة" وهي بفتح الدال، وإسكان الواو وبالحاء المهملة: وهي الشجرة الكبيرة. قوله: "الْمُخْضُ" هو بفتح الميم وإسكان الحاء المهملة، وبالضاد المعجمة، وهو اللَّبَنُ. قوله: "فَسِـا بَصِـري" أي: ارتفع. و"صَعْدَا": بضم الصاد والعين، أي: مُرتفعاً. "وَالرَّبَابَة": بفتح الراء وبالباء الموحد مكررة، وهي السَّحَابة.

الشرح

سبق الكلام على أول حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنها على جملتين منه:

الجملة الأولى: "من تخلَّم بحلم لم يره".

والثانية: "من استمع إلى قوم وهم له كارهون".

أما الثالثة: فهو "من صور صورة فإنه يكلف أن ينفع فيه الروح وليس بنافع" وأعلم أن الصورة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: صورة مجسمة، بأن يصنع الإنسان تمثالاً على صورة

إنسان أو حيوان، فهذا محروم سواء أراده لغرض محروم أو لغرض مباح، مجرد هذا التصوير محروم، بل هو من كبائر الذنوب، لأن النبي ﷺ لعن المصورين ويتمن أن أشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يشاهدون بخلق الله.

والقسم الثاني: الملون، يعني ليس له جسم بل هو بالتلويين، فهذا قد اختلف العلماء فيه.

فمنهم من أجازه وقال: لا بأس به إلا إذا قصد به غرضا محراً، مثل
أن يقصد به تعظيم المصور فإنه يخشى إذا طال بالناس زمناً أن يعبدوه، كما
جرى لقوم نوح فيما يذكر أنهم صوروا صورة لرجال صالحين ثم عبدوها لما
طال بهم الزمن.

وأستدلوا بحديث زيد بن خالد وفيه "إلا رقها في ثوب" قالوا: هذا يدل على أن هذا مستحب فيدل على أن المحرم ماله روح فقط.

ولكن الراجح الذي عليه جمهور العلماء أنه لا فرق بين المجسم وبين الملون الذي يكون بالرقم كله محروم، لأن الذي يرقم باليد صورة يحاول أن يكون مبدعاً مشابهاً لخلق الله عزّ وجلّ فيدخل في العموم.

وأما الصور التي تلتقط التقاطاً بالألة المعروفة، آلة التصوير الفوتوغرافية، فهذه من المعلوم أنها لم تكن معروفة في عهد الرسول ﷺ، والمعروف في عهده إنها هو التصوير باليد الذي يضاهي به الإنسان خلق الله عزّ وجلّ، أما هذه الآلة فغير معروفة، وليس الإنسان يصورها بيده ويخطط لها، فلا

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصورة، رقم (٥٥٠)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم (٣٩٣١).

ينحطط الوجه مثلاً، والعين، والأنف، والشفتين، وما أشبه ذلك، لكنه هو يلقي صورةً معيناً تقدمت به معرفة الناس فتنطبع هذه الصورة في ورقة، وهو لم يحدث شيئاً في الصورة لم يصورها إطلاقاً وإنما التقطت هذه الصورة بواسطة هذا الضوء.

فهذا لا شك أنه فيها نرى أنه لم يصور، غاية ما هنالك أن الصورة انطبعت بالورقة، فكان الذي بالورقة هو خلق الله عزَّ وجَّلَ يعني هذه هي الصورة التي خلقها الله، والدليل على ذلك أن الإنسان لو كتب كتاباً بيده ثم صوره بالآلة التصوير، فإنها إذا طلعت الصورة لا يقال إن هذا هو كتابة الذي حرك الآلة وصوره، بل يقال هذا كتابة الأول الذي خطه بيده، وهذا مثله، ولكن يبقى النظر لماذا صور الإنسان هذه الصور الفوتوغرافية، إذا كان لغرض محرم فهو حرام من باب تحريم الوسائل، كما لو اشتري الإنسان سلاحاً في فتنة أو بيضاً لقمار أو ما أشبه ذلك، يعني أن هذا في أصله مباح، ولكن لغرض محروم فلا يجوز من باب تحريم الوسائل.

أما إذا كان الغرض مباحاً كتصوير لاستخراج رخصة السيارة أو البطاقة الشخصية وما أشبه ذلك فهذا لا يأس به، هذا هو الذي نراه في هذه المسألة، والناس ابتلوا بها الآن بلوي عظيمة وصارت متشرة في كل شيء ولكن يجب على الإنسان أن يعرف ويتحقق ويميز بين ما حرمته الله ورسوله وبين ما لم يأت تحريمه، فلا نضيق على عباد الله ولا نوقعهم في محارم الله.

هذا إذا كان المصور له روح لقوله: "كُلُّ فِيْنَ يَنْفَخُ فِيهَا الرُّوحُ" أما إذا كان المصور لا روح له، كتصوير الأشجار والشمس والقمر والنجوم والجبال

والأنهار، فهذا لا يأس به، لأنه ليس فيه روح، وقال بعض العلماء: ما كان ناماً كالشجرة والزرع فإنه لا يجوز تصويره، لأنه جاء في الحديث "فليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة" وهذا نام فيشه ما كان له روح لكن هذا خلاف قول جمهور العلماء، والصحيح أنه لا يأس به، أما ما يصنعه الإنسان فلا شك أنه يجوز تصويره، كالقصور والسيارات وما أشبهها فصارت الآن الأقسام متعددة:

١ - ما يصنعه الإنسان بيده فهذا لا يأس من تصويره، مثل السيارات والقصور والأبواب وما أشبه ذلك.

٢ - وما هو من خلق الله عز وجل وليس ينمو، كالشمس والقمر والنجوم والجبال والأقمار والأنهار، فهذا أيضاً لا يأس به وهذا محل اتفاق.

٣ - وما كان من خلق الله وليس له روح ولكنه ينمو كالشجر والزرع وما أشبهه، فجمهوـر العلماء على أنه لا يأس به، وذهب بعض العلماء ومنهم التابعي المشهور مجاهد بن جبر إلى أنه حرام، والصحيح أنه لا يأس به.

٤ - وأما ما فيه روح فهذا لا يجوز أن يُصور، لأن النبي ﷺ لعن المصورين، ولا فرق بين أن يكون بالرقم أو باللون.

٥ - وأما مسألة التقاط الصور فهذا لا نرى أنه داخل في التصوير إطلاقاً لأن الملتقط لم يحصل منه فعل يكون به التصوير، ولكن يبقى النظر في النية فهل يلتقط هذه الصور لشيء حرام أو لا، هذا هو محل التفصيل في هذه المسألة، والله الموفق.

٢٦١ - باب بيان ما يجوز من الكذب

اعلم أن الكذب، وإن كان أصله محرماً، فيجوز في بعض الأحوال بشروط قد أوضحتها في كتاب: "الأذكار" وختصر ذلك: أن الكلام وسيلة إلى المقصود، فكل مقصود حمود يمكن تحصيله بغير الكذب مجرّم الكذب فيه، وإن لم يمكن تحصيله إلا بالكذب، جاز الكذب. ثم إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحاً كان الكذب مباحاً، وإن كان واجباً، كان الكذب واجباً.

فإذا اخفي مسلم من ظالم يريد قتله، أو أخذ ماله، وأخفي ماله، وسُئل إنسانٌ عنه، وجب الكذب ياخفائه، وكذا لو كان عنده وديعة، وأراد ظالمٌ أخذها، وجب الكذب ياخفائها، والأحوط في هذا كله أن يُورّي، ومعنى التورية: أن يقصد بعبارة مقصوداً صحيحاً ليس هو كاذباً بالنسبة إليه، وإن كان كاذباً في ظاهر اللفظ، وبالنسبة إلى ما يفهمه المخاطب، ولو ترك التورية وأطلق عبارة الكذب، فليس بحرام في هذا الحال.

واستدلّ العلماء بجواز الكذب في هذا الحال بحديث أم كلثوم رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ليس الكاذب الذي يُصلح بين الناس، فينمي خيراً أو يقول خيراً" (متفق عليه).

(١) رواه البخاري: كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، رقم (٢٤٩٥).

زاد مسلم في رواية: "قالت أم كلثوم: ولم أسمعه يُرْخَص في شيءٍ مما يقول الناس إلا في ثلاثة" تعني: الحَرْب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأة، وحديث المرأة زوجها.

الشرح

سبق لنا أن الكذب حرم وأن منه ما هو كبيرة من كبائر الذنوب كالكذب على الله ورسوله ﷺ، وذكر المؤلف في هذا الباب أن الكذب يجوز أحياناً إذا كان لصلاحة كبيرة عظيمة، وأنه قد يجب الكذب إذا كان فيه دفع مضره وظلم، مثال ذلك لدفع المضرة والظلم، أن يكون شخص ظالم يريد أن يقتل شخصاً معصوماً، فيختفي هذا الشخص المعصوم عن الظالم، وأنت تعلم مكانه، فسألتك هذا الظالم الذي يريد قتله بغير حق أين فلان، هل فلان في هذا؟ فتقول: لا، ليس فلان في هذا، وأنت تدرى أنه فيه، فهذا لا بأس به، بل هو واجب لإنقاذ المعصوم من الظلامة، فإن إنقاذ المعصوم من الظلامة واجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ولكن الأفضل أن تورى يعني تنوي صحيحاً ليس فيه كذب وإن كان ظاهر اللفظ أنه كذب فتقول مثلاً إذا قال هذا الظالم فلان في هذا؟ تقول: ليس في هذا، وتشير إلى شيء معين ليس فيه، كما يذكر أن الإمام أحمد -

رحمه الله - جاءه رجل يسأل عن أحد التلاميذ: أين فلان؟ فقال الإمام أحمد: ليس فلان هاهنا، وما يصنع فلان هاهنا؟ ويلمس يده، يعني ليس في يدي وما يصنع في يدي، هذه تورية، فإذا جاءك الذي يريد أن يقتل هذا الشخص بغير حق، وقال هل فلان هاهنا، تقول: لا، وتلمس بيده الأخرى يعني ليس في يدي، أو إنسان ألح عليك بشيء وأنت لا تريده أن تعطيه لأنه يفسد المال، فتقول: والله ما بيدي شيء وبيده ليس فيها شيء، ليس فيها دراهم ولا غير.

تقول: ليس في يدي شيء وأنت صادق وبفهم المخاطب أنه ليس عندي شيء، أو يكون عندك وديعة، دراهم لشخص - مثلاً - وقال: احفظها لي، فجاء ظالم يريد أن يأخذ هذه الدرافع، وسأل: أين الوديعة التي أعطاكها لك فلان؟ أعطني إياها، فقلت: والله ما عندي له وديعة، فتنوبي بقولك: والله ما عندي له وديعة، يعني والله إن الذي عندي له وديعة، وتجعل "ما" بمعنى "الذي" وأنت صادق، الذي لفلان عندك وديعة، لكن بفهم المخاطب أن "ما" نافية وأنه ليس له عندك وديعة، فالحاصل أنه إذا كان هناك ظلم وأراد الإنسان أن يدفعه وكذب فهذا لا يأس به، ولكن الأولى والأخير أن يُورّي يعني ينوي معنى صحيحًا ليس فيه كذب.

وكذلك أيضًا إذا كان لمصلحة كبيرة كالكذب في الحرب، فلا يأس به لأنه فيه مصلحة كبيرة، مثل أن تأتي عيون العدو يعني جواسيسه يسألون، يقولون مثلاً: هل الجيش كبير؟ وهل معه عدة؟ وهل هو قوي؟ فتقول: نعم

الجيش كبير، وعظيم وقوى ومعه عدة، ولو كنت تعرف خلاف ذلك فهذا لا يأس به، لأن فيه مصلحة كبيرة وهي إلقاء الرعب في قلوب الأعداء.

وكذلك الإصلاح بين الناس، يأتيك شخص قد ذكر له أن شخصا آخر يعتابه ويسبه، فيأتي إليك ويقول: سمعت أن فلاناً قال في كذا وكذا؟ فتقول: أبداً ما قال فيك شيئاً، فهذا لا يأس به، لأن فيه إصلاحاً بين الناس.

كذلك من المصلحة حديث الرجل زوجته وحديث المرأة زوجها فيما يوجب الألفة والودة، مثل أن يقول لها: أنت عندي غالبة، وأنت أحب إلى من سائر النساء، وما أشبه ذلك وإن كان كاذباً، لكن من أجل إلقاء المودة، والمصلحة تقتضي هذا.

فالحاصل أنه يجب الكذب إذا كان لإنقاذ معصوم من هلكة، أو حماية مال معصوم من تلف، ويباح إذا كان فيه مصلحة عظيمة ومع ذلك فالأولى أن يجعل الكلام تورياً حتى يسلم من الكذب. والله الموفق.



٢٦٢ – باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه

قال الله تعالى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: «مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ» [ق: ١٨].

١٥٤٧ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "كفى بالمرء كذبًا أن يحدث بكل ما سمع"^(١) رواه مسلم.

١٥٤٨ – وعن سمرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: من حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ^(٢) رواه مسلم.

١٥٤٩ – وعن أسماء رضي الله عنها أن امرأة قالت: يا رسول الله إن لي ضررًا فهل علي جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يعطيوني؟ فقال النبي ﷺ: "الْمُتَشَبِّعُ بِهَا لَمْ يُعْطِ كَلَّا إِسْنَ ثُوبَ زُورٍ"^(٣) متفق عليه.

المتشبع: هو الذي يُظهر الشبع وليس بشبعان، ومعناه هنا: أنه يُظهر أنه حصل له فضيلة ولم يست حاصلة: "ولابس ثوب زور" أي: ذي زور،

(١) رواه مسلم: المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، رقم (٦).

(٢) رواه مسلم: المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات، رقم (١).

(٣) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب المتشبع بما لم ينزل، رقم (٤٨١٨)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره والتشبع، رقم (٣٩٧٢).

وهو الذي يُزور على الناس، بأن يتزني بزى أهل الرُّهُد أو العلم أو الثروة، ليغتر به الناس وليس هو بتلك الصفة، وقيل غير ذلك، والله أعلم.

الشرح

قال المؤلف رحمه الله تعالى باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه. لما ذكر رحمة الله تحريم الكذب: والكذب أن يخبر الإنسان بما لم يكن على وجهه الصحيح. أعقبه بهذا الباب، أن على الإنسان أن يتثبت فيما ينقل ويتكلم به لا سيما في زمن الأهواء وكثرة القيل والقال والتحدث بها كان أو لم يكن، ثم استدل لذلك بالأيات والأحاديث قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

﴿وَلَا تَقْفُ﴾ يعني: لا تتبع ما ليس لك به علم ولا تتكلّم إلا بما تعلم، وقد قال النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت" وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتَيْدٌ﴾ [ق: ١٨]. يعني إلا عنده رقيب أي مراقب يراقب ما يقول، ﴿عَتَيْدٌ﴾ حاضر فلا يغيب عنه وهذا تحذير من أن يتكلّم الإنسان بشيء لا يعلم عنه لأنّه بذلك آثم، ثم ذكر في ذلك أحاديث:

"كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع" يعني أن الإنسان إذا صار يحدث بكل ما سمع من غير ثبات وتأثر، فإنه يكون عرضة للكذب، وهذا هو الواقع وهذا يجيء إليك بعض الناس يقولون: صار كذا وكذا، ثم إذا بحثت وجدت أنه لم يكن، أو يأتي إليك ويقول: قال فلان كذا وكذا، فإذا بحثت

و جدته لم يقل، وأعظم شيء أن يكون هذا فيما يتعلق بحكم الله و شريعته، بأن يكذب على الله فيقول في القرآن برأيه، يفسر القرآن بغير ما أراد الله، أو يكذب على النبي ﷺ يقول: قال النبي ﷺ كذا، وهو كاذب، أو ينقل حديثاً يرى أنه كذب وهو لم يكذبه ولكن يقول: قال فلان كذا وكذا عن رسول الله ﷺ، وهو يرى أنه كذب، فإنه يكون أحد الكاذبين كما بين ذلك النبي ﷺ، ويزداد إثماً إذا تشيع الإنسان بما لم يعط، كما في حديث المرأة أنها تكون لها ضرة يعني زوجة أخرى مع زوجها، فتقول: إن زوجي أعطاني كذا وأعطاني كذا وهي كاذبة، لكن تزيد أن تراهم "وتغيظ" ضرها وتفسدها على زوجها، فهذا كما قال النبي ﷺ "التشيع بما لم يعط كلابس ثوب زور" أي كذب.

والحاصل أنه يجب على الإنسان أن يتثبت فيما يقول، وأن يتثبت فيما ينقل إليه الخبر، هل هو ثقة أو غير ثقة كما قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ جَاهَةَ كُفَّارٍ فَاسِقٍ يَنْتَهِيُونَ أَنْ تُصْبِحُوا قَوْمًا يَجْهَلُونَ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَذِيرًا﴾ [الحجرات: ٦]. ولا سيما إذا كثرت الأهواء وصار الناس يتخططون ويكترون من القيل والقال بلا ثبت ولا بينة، فإنه يكون التثبت أشد وجويًا، حتى لا يقع الإنسان في المهلكة. والله الموفق.

٢٦٣ – باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور

قال الله تعالى: «وَاجْتَبَيْوَا قَوْلَكَ أَلْزُورِ» [الحج: ٢٠]. وقال تعالى: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: «مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدْنِهِ رَقِيبٌ عَيْدٌ» [ق: ١٨]. وقال تعالى: «إِنَّ رَبَّكَ لِيَأْلَمَ صَادِ» [الفجر: ١٤]. وقال تعالى: «وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ أَلْزُورٌ» [الفرقان: ٧٢].

١٥٥ - وعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "الا يُنكِّمُ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟" فُلِّنَا: بَلَّ بَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: "الإِثْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقوَّةُ الْوَالِدَيْنِ" وَكَانَ مُنْكِنًا فَجَلَّسَ، فَقَالَ: "أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ؟" فَهَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى فُلِّنَا: لَيْتَهُ سَكَّتَ". متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب بيان غلظ تحريم شهادة الزور: شهادة الزور أن يشهد بها يعلم أن الأمر بخلافه، أو يشهد بها لا يعلم أن الأمر بخلافه، أو يشهد بها يعلم أن الأمر على وفاقه لكنه على صفة غير الواقع، هذه ثلاثة أحوال وكلها حرام، لا يحمل لإنسان أن يشهد إلا بما علم على الوجه الذي علمه، فإن شهد بما يعلم أن الأمر بخلافه مثل أن يشهد لفلان بأنه يطلب فلاناً بكتاب وكذا وهو يعلم أنه كاذب، فإن هذا والعياذ بالله

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب عرق الوالدين من الكبار، رقم(٥٥١٩)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبار وأكبرها، رقم(١٢٦).

شهادة زور، ومثل أن يشهد لفلان أنه فقير يستحق الزكاة وهو يعلم أنه غني، ومثل ما يفعله بعض الناس أمام الدولة يشهد بأن فلاناً له عائلة عدد أفرادها كذا وكذا وهو يعلم أنه كاذب، والأمثلة على هذا كثيرة ويظن هذا المسكين الذي شهد بشهادة الزور أنه نافع لأخيه وأنه بازّ به، والواقع أنه ظالم لنفسه وظالم لأخيه، أما كونه ظالماً لنفسه فظاهر لأنه آثم وآتى كبيرة من كبار الذنوب، وأما كونه ظالماً لأخيه فلأنه أعطاه ما لا يستحقه وجعله يأخذ المال بالباطل، وقد قال النبي ﷺ: "انصر أخيك ظالماً أو مظلوماً". قالوا: يا رسول الله، هذا المظلوم، كيف ننصر الظالم؟ قال: "تمنّعه من الظلم فذلك نصره" . فهؤلاء الذين يشهدون بالزور والعياذ بالله يظنون أنهم ينفعون إخوانهم وهم يضرّون أنفسهم وإخوانهم.

ثم استشهد المؤلف بأيات بعضها سبق قريباً وبعضها لم يسبق فقال قول الله تعالى: ﴿فَاجْتَنِبُوا الْرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْكَ الْرُّورِ﴾ [الحج: ٢٠]. وأول ما يدخل في قول الزور شهادة الزور، وقد جعل الله تعالى ذلك مع الرجل من الأوثان أي مع الشرك فدل هذا على عظم شهادة الزور. وقال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٦] . يمدحهم، وإذا كان هؤلاء مدحوا بعدم شهود الزور فأولى أن يمدحوا إذا لم يقولوا الزور، وإذا كان عدم شهود الزور مدحًا دل ذلك على أن شهادة الزور

(١) رواه البخاري: كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبه إن أخرك إذا خاف عليه، رقم (٦٤٣٨).

أو القول بالزور قذح وضرر.

ثم ذكر حديث أبي بكرة رضي الله عنه أن النبي قال: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر" "ألا" أداة عرض استفتح بها النبي ﷺ كلامه لتبنيه المخاطب إلى أمر ذي شأن، وهذا قال: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر"، قالوا بلى يا رسول الله، قال: "الشرك بالله" وهذا أعظم وأكبر الكبائر وأشد الذنوب عقوبة لأن من يشرك بالله فإن الله قد حرم عليه الجنة و Mayer النار وما للظالمين من أنصار.

والثاني: "عقوق الوالدين" يعني قطع برهما، والوالدان هم الأب والأم، الواجب على الإنسان أن يبرهما وأن يخدمهما بقدر ما يستطيع وأن يطيعها إلا ما فيه عليه ضرر أو معصية الله عز وجل فإنه لا يطيعها.

قال: "وكان متكتنا فجلس" تعظيمًا لما سيقول قال: "ألا وقول الزور" وإنما عظَم النبي ﷺ أمرها لكثرتها الوقع فيها، وعدم اهتمام الناس بها، فأرى الناس أن أمرها عظيم، كان يحدث عن الشرك وعقوق الوالدين وهو متكت، ثم جلس اهتمامًا بالأمر "ألا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت" وهذا دليل على عظم شهادة الزور وقول الزور، فعلى الإنسان أن يتوب إلى الله عز وجل من هذا لأنه يتضمن كما قلتُ ظلم نفسه وظلم من شهد له، والله الموفق.

* * *

٢٦٤ – باب تحرير لعن إنسان بعينه أو دابة

١٥٥١ – عن أبي زيد ثابت الضحاك الأنصاري رضي الله عنه وهو من أهل بيضة الرّضوان قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِوَلَةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَادَبًا مَتَعْمِدًا، فَهُوَ كَاذِبٌ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذْبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذَرَ فِيهَا لَا يَمْلِكُهُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَفَتْلِهِ" ^(١) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله – باب تحرير لعن إنسان بعينه أو دابة، اللعن معناه: الطرد والإبعاد عن رحمة الله فإذا قلت: اللهم العن فلاناً، فإنك تعني أن الله يبعده ويطرده عن رحمته والعياذ بالله. وهذا كان لعن المعين من كثائر الذنوب، يعني لا يجوز أن تلعن إنساناً بعينه، فتقول: اللهم العن فلاناً أو تقول: لعنة الله عليك، أو ما أشبه ذلك، حتى لو كان كافراً وهو حي فإنه لا يجوز أن تلعنه، لأن النبي ﷺ لما صار يقول: اللهم العن فلاناً، اللهم العن فلاناً، يعينهم، قال الله له: «تَبَسَّ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ؟ أَوْ يَتُوبُ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ضَلَّمُونَ» [آل عمران: ١٢٨]. ومن الناس من تأخذه الغيرة فيلعن الرجل المعين إذا كان كافراً وهذا لا يجوز. لأنك لا تدرى فلعل الله أن

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما جاء في قاتل النفس، رقم (١٢٧٥)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب غلط تحرير قتل الإنسان نفسه، رقم (١٥٩).

يهديه، وكم من إنسان كان من أشد الناس عداوة للمسلمين والإسلام هداه الله وصار من خيار عباد الله المؤمنين! ونضرب لهذا مثلاً؛ عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الرجل الثاني بعد أبي بكر رضي الله عنه في هذه الأمة كان من ألد أعداء الإسلام ففتح الله عليه فأسلم، وخالف بن الوليد رضي الله عنه كان يقاتل المسلمين في أحد وهو من جملة من كُرّ عليهم ودَاهُمْ، وعكرمة بن أبي جهل رضي الله عنه، وغيرهم من كبار الصحابة الذين كانوا من ألد أعداء الإسلام فهدواهم الله عزَّ وجلَّ، ولهذا قال: ﴿لَيْسَ لِكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَلَمُورٌ﴾ . أما إذا مات الإنسان على الكفر وعلمنا أنه مات كافراً فلا بأس أن نلعنه لأنه ميتوس من هدایته والعياذ بالله لأنه مات على الكفر. ولكن ما الذي نستفيده من لعنه؟ ربما يدخل هذا -أعني لعنه- في قول النبي ﷺ: "لا تسبوا الأموات فإنهم أضوا إلى ما قدموا" ، ونحن نقول لهذا الرجل الذي يلعن الكافر أو الذي مات على الكفر: إن لعنك إيه لا فائدة منه في الواقع لأنه قد استحق الطرد والإبعاد عن رحمة الله، بل هو من أصحاب النار هم فيها خالدون.

وكذلك أيضاً البهائم، لا يجوز أن تُلْعَنَ البهيمة، وسيأتي إن شاء الله في الأحاديث ما يُبيّن حكم ذلك.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "من حلف على يمين بملة غير الإسلام وهو فيها كاذب متعمداً فهو كا

(١) سيأتي تخرجه قريباً.

قال". مثال ذلك إذا قال الإنسان: هو يهودي أو نصراني، إن كان كذلك وكذا، وكان الأمر على خلاف ما يقول، فإنه كما قال، يعني أنه يهودي أو نصراني نسأل الله العافية – مثال هذا: لو أخبرنا أن فلاناً من الناس قد قدم أمس وقلنا ليس ب صحيح فقال: هو يهودي إن كان ما قدم. فتبين أنه لم يقدم، والرجل قال: هو يهودي معمداً، وبين الرسول ﷺ أنه كما قال عن نفسه أي أنه يصير يهودياً أو نصرانياً وهذا يدل على أن الخلف بملة غير الإسلام كاذباً معمداً من كبائر الذنوب، فإن كان غير كاذب بأن كان صادقاً فإنه لا يلحقه هذا الوعيد، لكننا نقول له: إذا كنت حالفاً فاحلف بالله، كما قال الرسول ﷺ: "من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت" وكذلك إن كان قال ذلك غير معمد بأن يظن أن الأمر كذلك، وتبيّن أن الأمر على خلاف ما اعتقد فإنه لا يدخل في هذا الوعيد.

ويستفاد من هذا الحديث أن الإنسان إذا حلف بالله على شيء معتقداً أنه كما حلف ثم تبيّن أنه على خلاف اعتقاده فإنه لا إثم عليه ولا كفارة عليه. مثال ذلك، لو قال: فلان سيقدم غداً وهو متأكد، يقول: إني متأكد والله ليقدم غداً، قال ذلك بناء على ظنه ثم لم يقدم فلا كفارة عليه، لأن حلف على غالب ظنه، ولذلك أقر النبي ﷺ الرجل الذي قال: والله ما بين لابتيها أهل بيته أفقر منه^(١)، يعني ما بين لابتي المدينة أهل بيت أفقر منه، مع

(١) رواه البخاري: كتاب الشهادات، باب كيف يستحلف، رقم (٢٤٨٢)، ومسلم: كتاب الأبيان، باب التهـي عن الحلف بغير الله تعالى، رقم (٣١٠٥).

(٢) رواه البخاري: كتاب الصorum، باب إذا جامع في رمضان، رقم (١٨١٠)، ومسلم: كتاب

أن هذا الرجل لم يأت على كل البيوت يفتش فيها، لكن حلف على غالب ظنه، فأقره النبي ﷺ على ذلك.

وقوله: "ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيمة" أي أن من قتل نفسه بشيء عذب به في جهنم، يعني إذا قتل الإنسان نفسه بشيء فإنه يُعذب به في جهنم. رجل أكل سماً ليموت فمات، فإنه يأكل هذا السم في نار جهنم حالداً مخلداً فيها - والعياذ الله - أو صعد إلى السقف فأسقط نفسه حتى هلك فإنه يُعذب بمثل ذلك في جهنم. أو قتل نفسه بسكين فإنه يُعذب بها في نار جهنم، أو قتل نفسه بعصا فإنه يُعذب بها في جهنم.

ومن ذلك من يُضرب عن الطعام، فإن هذا من قتل النفس، أو قتل نفسه بقنايل فإنه يُعذب بها في جهنم - ومن ذلك فعل بعض الناس حينما يستحررون، يلبس الإنسان قنابل يحزمها على بطنه ثم يذهب إلى فتنة من العدو ويطلقها فيكون هو أول من يموت، هنا يعتبر قاتلاً لنفسه ويعذب بها قتيلاً نفسه في جهنم - والعياذ بالله - وهؤلاء يطلقون على أنفسهم الفدائيين ولكنهم قتلوا أنفسهم فيعذبون في نار جهنم بما قتلوا به أنفسهم وليسوا بشهداء، لأنهم فعلوا فعلًا محظى والشهيد هو الذي يتقرب إلى الله بفعل ما أمره الله به لا بفعل ما نهاه عنه، والله عز وجل يقول: «وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَّحِيمًا» [النساء: ٢٩]. ويقول: «وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْهَلْكَةِ وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُخْسِنِينَ» [آل عمران: ١٩٥]. لكتنا نقول هؤلاء الذين

نسمع عنهم يفعلون ذلك نرجو ألا يعذبون لأنهم جاهلون متأولون لكتابهم
ليس لهم أجر وليسوا بشهداء لأنهم فعلوا ما لم يأذن به الله بل ما نهى الله عنه.
فإن قال قائل أليس الصحابة يغامرون فيدخلون صفات الأعداء من
الروم وغير الروم؟

قلنا: بل لكن هل هذا قتل لأنفسهم؟ لا، هذا ليس بقتل، صحيح أنهم
على خطر لكن فيه احتمال النجاة، وهذا يدخلون صفوف الروم فيقتلون من
شاء الله ثم يرجعون إلى الجيش، وكذلك ما فعله البراء بن مالك رضي الله عنه
في وقعة البهامة فإنهم لما وصلوا إلى حائط مسيلة الكذاب، وجدوا الباب
مغلقاً ولم يتمكروا من دخوله وكان البراء بن مالك رضي الله عنه شجاعاً،
فطلب من الجيش أن يلقوه من وراء الجدار ليفتح لهم الباب، فألقوه من وراء
الجدار من أجل أن يفتح لهم الباب حتى يدخلوا على مسيلة الكذاب في
حصنه، ففعلاً فتح لهم الباب ونجا، فلا يمكن أن يستدل بمثل هذه الواقع
على جواز الانتحار الذي يفعله هؤلاء الجهال؟ ولكن نقول: نرجو من الله عزَّ
وجلَّ أن لا يؤاخذهم بما صنعوا لأنهم صنعوا ذلك عن جهل وحسن نية،
فمن قتل نفسه بشيء فإنه يعذب به في نار جهنم وأعلم أنه قد ورد فيمن قتل
نفسه بشيء أنه يعذب به في جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً فذكر التأييد، فهل
يعني ذلك أنه كافر لأنه لا يستحق الخلود المؤيد إلا الكفار؟

الجواب: لا ليس بكافر، بل يغسل ويُكفن ويُصلى عليه ويُدعى له
 بالمغفرة. كما فعل النبي ﷺ في الرجل الذي قتل نفسه بمشاقص، فقدم إلى

رسول الله ﷺ ليصلّى عليه، لكنه لم يصلّى عليه وقال "صلوا عليه""، فصلوا عليه بأمر الرسول ﷺ وهذا يدل على أنه ليس بكافر وحيثند لا يستحق الخلود المؤيد، فما ذكر في الحديث من ذكر التأييد - إن كانت اللفظة محفوظة عن النبي ﷺ - فالمراد شدة التهديد والتنفير من هذا العمل، وإنما فليس بكافر.

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، ترك الصلاة على القاتل نفسه، رقم (١٦٢٤).

(٢) رواه ابن ماجه: كتاب الكفارات، باب التذر في المعصية، رقم (٢١١٥).

(٣) رواه مسلم: كتاب التذكرة، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً، رقم (٣٠٩٥).

أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْدِبُونَ [٧٥-٧٧].
 يعني ألقى الله في قلوبهم النفاق إلى الموت - والعياذ بالله - وهذا وعيد شديد ولذلك نهى النبي ﷺ عن النذر لأن الإنسان يوجب على نفسه ما هو في غنى عنه، وما هو في سعة منه، وإذا أردت أن يشفي الله مريضك أو يرد مالك فاسأل الله: اللهم اشف مريضي، اللهم رد علي مالي، ليس هناك طريق يعني لم تتسد الطرق إلا بالنذر، وعلى كل حال قال أهل العلم رحهم الله: إن النذر أقسام:

* **الأول:** نذر الطاعة بأن ينذر الإنسان أن يصلى أو يصوم أو يتصدق أو يحج أو يعتمر فهذا يجب الوفاء به لقول النبي ﷺ "من نذر أن يطيع الله فليطعه" وسواء كان معلقاً على شرط أو غير معلق.

* **الثاني:** نذر المعصية فهذا لا يجوز الوفاء به، مثل أن ينذر الإنسان أن لا يكلم فلاناً وفلاناً من المؤمنين الذين لا يُهجرون لكن صارت بينه وبينه عداوة يعني سوء تفاهم، فقال: الله على نذر ما أكلم فلاناً، أو الله على نذر ما أزور أخي، أو قريبي أو ما أشبه ذلك، هذه معصية حرام ولا يجوز الوفاء بهذا النذر، لقول النبي ﷺ: "من نذر أن يعصي الله فلا يغصه" ولكن ماذا يفعل؟ يجب عليه أن يكفر كفارة اليمين.

* **الثالث:** ما يُسمى عند العلماء بنذر اللجاج والغضب وهو الذي يقصد به الإنسان المنع أو الحث أو التصديق أو التكذيب مثل أن يقول: الله على نذر أن

لا أفعل كذا وكذا، يحملها على ذلك أنه يريد الامتناع، ما أراد النذر لكن أراد معنى اليمين، فهذا يُخْتَر بين فعله إن كان فعلاً أو تركه إن كان تركاً وبين كفارة اليمين، مثاله أن يقول: الله علي نذر لا ألبس هذا الثوب، نقول: أنت الآن بالخيار إن شئت تلبسه وكفر كفارة اليمين وإن شئت لا تلبسه ولا كفارة عليك.

* الرابع: النذر المطلق يعني ليس في شيء محدد، كأن يقول: الله علي نذر فقط فهذا عليه كفارة يمين، لقول النبي ﷺ: "كفارة النذر إذا لم يُسمَّ كفارة يمين" (١) والحاصل أنه لا ينبغي للإنسان أن ينذر، فالخير يأتي بدون نذر والقضاء لا يُرِدَ بالنذر، كما قال النبي ﷺ: "أَنَّهُ لَا يَأْتِي بَخْيَرٌ وَلَا يَرْدُقْسَاءٌ" وكم من أناس الآن يسألون: نذرت إن شفى الله مريضي لأصوم من شهرين متتابعين. نقول من حيثك على هذا فإن شفى الله مريضه لزمه أن يصوم شهرين متتابعين. وبعض الناس يقول: نذرت إن شفى الله مريضي أن أذبح سبعاً من الإبل - أَعُوذ بالله - إن شفى الله مريضه لزمه أن يذبح سبعاً من الإبل ويتصدق بها ولا يأكل منها شيئاً. نذر إن رد الله غائبه أن يذبح شاة ولو رد الله غائبه وجب عليه أن يذبح شاة ويتصدق بها ولا يأكل منها شيئاً. ما الداعي لهذه النذور؟ والله الموفق.

الجملة الرابعة: أن لعن المؤمن كفنته، يعني إذا قلت للمؤمن: لعنك الله فـ[كأنما] قلتله، لأن اللعن هوطرد والإبعاد عن رحمة الله، ومن طرد وأبعد عن رحمة الله صار كالمحظى الذي عدم الحياة الدنيا فإن ذاك المطرود البعده عن

(١) رواه الترمذى: كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كفارة النذر إذا لم يُسمَّ، رقم (١٤٤٨).

رحمة الله حرم حياة الآخرة، والقتل يحرم به المقتول من الحياة الدنيا.
واعلم أن لعن المؤمن من كبائر الذنوب وأنه لا يحل، وأن من لعن مؤمناً
فإن اللعنة تذهب إلى الملعون إن كان أهلاً لها فقد استحقها، وإن لم يكن أهلاً لها
رجعت إلى قائلها - والعياذ بالله -، فصار هو الملعون، المطرود عن رحمة الله -
والله الموفق -.

* * *

١٥٥٤ - وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَا تَلَعِنُوا بِلَعْنَةِ اللهِ، وَلَا بِغَضَبِهِ، وَلَا بِالنَّارِ" ^(١) رواه أبو داود، والترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

١٥٥٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالظَّعَانِ، وَلَا الْلَّعَانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِي" ^(٢) رواه الترمذى وقال حديث حسن.

١٥٥٦ - وعن أبي الدَّرَداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعِنَ شَيْئاً صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتُفْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهِيَطُ إِلَى الْأَرْضِ، فَتُفْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينَهَا وَشَمَائِلَهَا، فَإِذَا

(١) رواه أحمد (١٥/٥)، وأبوداود: كتاب الأدب، باب في اللعن، رقم (٤٢٦٠)، والترمذى: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، رقم (١٨٩٩).

(٢) رواه أحمد (٤٠٤/١)، والترمذى، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة، رقم (١٩٠٠).

لَمْ تَجِدْ مَسَايِّعًا رَجَعْتُ إِلَى الَّذِي لَعِنَ، فَإِنْ كَانَ أَهْلًا لِذَلِكَ، وَإِلَّا رَجَعْتُ إِلَى قَائِلِهَا^(١)" رواه أبو داود.

١٥٥٧ – وعن عمرانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رضي الله عنهمَا قال: يَئِمَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ في بعضِ أَسْقَارِهِ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ، فَضَحِّرَتْ، فَلَعَنَّهَا، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: "خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ"^(٢) قال عمران: فَكَأْنِي أَرَاهَا الآنَ تُغْشِي فِي النَّاسِ مَا يُعْرِضُ لَهُ أَحَدٌ.
رواہ مسلم.

١٥٥٨ – وعن أبي بَرَّةَ نَضْلَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسْلَمِ رضي الله عنه قال: يَسِنَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ مُتَاعِ الْقَوْمِ، إِذْ بَصَرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَتَضَابِقَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَقَالَتْ: حَلْ مَا اللَّهُمَّ عَنْهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تُصَاحِبُنَا نَاقَةً عَلَيْهَا لَعْنَةٌ"^(٣) رواه مسلم.

قوله: "حَلْ" بفتح الحاء المهملة، وإسكان اللام، وهي كَلْمَةٌ لِزَجْرِ الإِبْلِ.

واعلم أنَّ هذا الحديث قد يستشكلُ معناه، ولا إشكالٌ فيه بل المرادُ النَّهْيُ أن تصاحبهم تلك الناقة، وليس فيه نهيٌ عن بيعها وذبحها وركوبها

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب في اللعن، رقم (٤٢٥٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، رقم (٤٦٩٩).

(٣) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، رقم (٤٧١٠).

في غير صحبة النبي ﷺ بل كُلَّ ذلك وما سواه من التصرفات جائز لا مانع منه، إلا من مصاحبه ﷺ بها، لأنَّ هذه التصرفات كُلُّها كانت جائزة فمُنْعِنُ بعض منها، فبقيباقي على ما كان. والله أعلم.

الشرح

تلك أحاديث ساقها الحافظ النووي – رحمه الله – في التحذير من اللعن، فمنها حديث سُمْرَة بن جندب أن النبي ﷺ قال: "لا تلأعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار". يعني لا يلعن بغضلكم بعضاً بلعنة الله، فيقول لصاحب لعنة الله ولا بغضبه، فيقول: غضب الله عليك، ولا بالنار فيقول: أدخلنك الله النار، كل هذا حذر منه النبي ﷺ لأنه قد يقال لمن لا يستحقه.

وكذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ليس المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا بالفاحش ولا بالبذي" وهذا يدل على أن هذه الأمور نقص في الإيمان وأنها تسليب عن المؤمن حقيقة الإيمان وكمال الإيمان، فلا يكون طعاناً يطعن الناس بأنسائهم أو بأعراضهم أو بشكلهم وهيئةهم أو بما هم، ولا باللعان الذي ليس له هم إلا اللعنة. كل كلمة يقول معها: لعنك الله، قل كذا لعنك الله لماذا تقول كذا، أو يقول لأولاده: لعنكم الله هاتوا هذا أو ما أشبه ذلك، فالمؤمن ليس باللعان ولا بالفاحش الذي يفحش في كلامه بصراخ أو نحو ذلك ولا بالبذي الذي يعتدي على غيره، فالمؤمن مؤمن

مسلم ليس عنده فحش في قوله ولا في فعله ولا غير ذلك لأنه مؤمن.

وكذلك حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أن العبد إذا لعن شخصاً أو شيئاً من الأشياء، صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبواب الأرض دونها ثم تذهب يميناً وشمالاً ثم ترجع إلى الذي لُعن فإن كان أهلاً لها فقد استحقها، وإنما رجعت إلى قائلها". وهذا وعيد شديد على من لعن من ليس أهلاً للعن فإن اللعنة تتجلو في السماء والأرض واليمين والشمال ثم ترجع في النهاية إلى قائلها إذا لم يكن الملعون أهلاً لها.

ثم ذكر حديث عمران بن حصين أنَّ امرأةً كانت على بعيرٍ لها فضجرت منها وتعبت وسأتل ولعنتها، قالت: لعنك الله فسمع ذلك النبي ﷺ فأمر أن يؤخذ ما عليها من الرحل والمتابع وتُعرَى - يعني البعير - ثم تصرف، قال: فلقد رأيتها في الناس لا يتعرض لها أحد لأن النبي ﷺ أمر أن تترك.

وهذا من باب تعزير هذه المرأة أن تلعن دابةً لا تستحق اللعن، وهذا قال: "لا تصاحبنا دابة ملعون" لأن هذه المرأة لعنتها، والملعون لا ينبغي أن يستعمل، نهى النبي ﷺ عنها وتركها فيكون هذا تعزيزاً للمرأة التي لعنت هذه الدابة وهي لا تستحق اللعن، والله الموفق.

٢٦٥—باب جواز لعن أصحاب المعاشي غير المعينين

قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]. وقال تعالى: ﴿فَإِذَانَ مُؤْدِنٌ بَيْتَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤].

وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: "لعن الله الواصلة والمستوصلة" ^(١) وأنه قال "لعن الله أكل الرياح" ^(٢) وأنه "لعن المصورين" ^(٣).

الشرح

قال المؤلف الحافظ الترمذى - رحمه الله تعالى - لما ذكر تحرير ذكر المعين وأنه لا يجوز أن تلعن شخصاً معيناً ولو كان كافراً ما دام حياً، لأنك لا تدرى فعل الله أن يهديه عز وجل فيعود إلى الإسلام إن كان مرتداً أو يسلم إن كان كافراً أصلياً. ذكر بعد ذلك - رحمه الله - باباً في جواز لعن أصحاب المعاشي على سبيل العموم إذا كان ذلك لا يخص شخصاً بعينه، ثم استدل بأيات وأحاديث رحمة الله منها قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]. قوله: ﴿فَإِذَانَ مُؤْدِنٌ بَيْتَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٤٤]. وعلى هذا فيجوز أن تقول: اللهم العن الظالمين على سبيل العموم، وليس شخصاً واحداً معيناً، فيشمل كل ظالم، وكذلك ثبت عن النبي ﷺ أنه لعن

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب وصل الشعر رقم (٥٩٣٣).

(٢) رواه أحمد في مستنه (١/ ٣٩٣)، وأبويعلى في مستنه (٩٦/ ٨).

(٣) رواه أحمد في مستنه (٤/ ٣٠٨).

الواصلة والمستوصلة وهذا في النساء.

الواصلة: التي تصل الشعر بشعر آخر حتى يرى شعرها وكأنه طويل أو كأنه ثخين يعني متشر.

والمستوصلة: التي تطلب من يصل هذا.

فهاتان امرأتان ملعونتان على لسان الرسول ﷺ الواصلة والمستوصلة، لكن لو رأيت امرأة معينة تصل امرأة معينة أو تطلب من يصل شعر رأسها فلا يجوز أن تلعن هذه المعينة.

وكذا نشهد لكل من قتل شهيداً أنه في الجنة عموماً لكن لو قتل إنسان معين في المعركة في جهاد في سبيل الله فلا نقل هذا الرجل شهيد معينه أو نشهد أنه في الجنة لأن الشهادة في الجنة لها شأن آخر وكذلك لعن المعين له شأن آخر.

وضرب المؤلف - رحمه الله - أمثلة لذلك، منها لعن الله من غير منار الأرض يعني حدودها وذلك إذا أدخل شيئاً من أرض جاره إلى أرضه، فهذا ملعون على لسان النبي ﷺ وهو مع كونه ملعوناً - والعياذ بالله - سوف يكلف يوم القيمة بأن يحمل ما أدخل من أرض جاره على عنقه من سبع أرضين، قال ﷺ: "من اقطع شيئاً من الأرض ظلماً طوفه يوم القيمة من سبع أرضين". نسأل الله العافية ونعود بالله من الخزي والعار، وكذلك أيضاً لعن النبي ﷺ من لعن والديه، إذا قال لوالده، أو لأمه: لعنك الله أو عليك لعنة الله فإنه مستحق للعنة الله، لأن الوالدين حقهما البر والإحسان ولبن القول

(١) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغضب الأرض وغيرها، رقم (٣٠٢٠).

فإذا لعنها - والعياذ بالله - استحق اللعنة، قال النبي ﷺ "لعن الله من لعن والديه"^(١) فيجوز أن تقول: اللهم العن من لعن والديه، وكذلك المصورون فيمكن أن تقول: اللهم العن كل مصور لأن النبي ﷺ لعن المصورين، وهكذا الأحاديث التي ذكرها المؤلف، فيفرق بين العام والخاص، العام لا يخص أحداً بعينه، والخاص هو أن يخص أحداً بعينه، فتخصيص أحد بعينه باللعن هذا حرام ولا يجوز، أما على سبيل العموم فلا بأس. ويأتي إن شاء الله الكلام على بقية الأحاديث التي مثل بها المؤلف، والله أعلم.

* * *

وهذه الأحاديث التي ذكرها المؤلف - رحمه الله - لبيان جواز لعن أهل المعاصي غير المعينين، وقد سبق في الباب الذي قبله أنه لا يجوز لعن المعين ولو كان كافراً، أما غير المعين بأن يلعن الإنسان من اتصف بهذه الصفة فهذا لا بأس به، فقد ثبت عن النبي ﷺ "أنه لعن الواصلة والمستوصلة"، الواصلة هي التي نصل الشعر، والمستوصلة هي التي تطلب من يصله، يعني بأن المرأة يكون شعرها قصيراً وقليلاً فتضيق إليه شيئاً من الشعر لأجل أن يكون طويلاً عندما يراه الناس وكثيفاً، فلعن النبي ﷺ من فعلت ذلك، وبعض الأحاديث حتى ولو كان شعرها قليلاً جداً فإنه لا يجوز لها ذلك، ومن هذا ما يسمى "بالباروكة" فإن بعض علمائنا المحققين قالوا: إن لبس

(١) رواه مسلم: كتاب الأخلاقي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، رقم (٣٦٥٨).

الباروكة من الوصل وأن التي تلبس الباروكة ولو للتجميل ملعونة – والعياذ بالله – وهل يلحق بذلك ما يُسمى بالعدسات الملونة التي تلبسها بعض النساء؟ ربما يُقال: إنه يلحق بذلك لأن المرأة تضع شيئاً يجعل عينها، كأنها عين إنسانة أخرى، إما حراء أو خضراء وما أشبه ذلك. فالاحتياط أن يقال: إنها تلحق بذلك لأنه لا فرق بينها وبين الشعر.
فإن قال قائل: هذه مثل الكحل لا ثبت.

قلنا: وكذلك وصل الشعر لا ثبت. فلهذا أخشى أن تكون هذه العدسات الملونة من جنس الوصل. ثم إنه قد ذكر أنه ثبت من الناحية الطبية أنها مضرة بالعين، وإن كان ضررها لا يرى على المدى القصير، لكن يُرى على المدى الطويل^(١).

قال: ثبت أنه لعن آكل الربا، يعني موكله. وقد لعن الرسول ﷺ في الربا خمسة:

آكله: وهو الذي يأخذ الربا.

(١) وقد سُئل فضيلة الشيخ - رحمه الله - عن العدسات اللاصقة في العينين سواء كانت طيبة أو تجميلية أو هما معاً وسواء كان ذلك للرجال أو للنساء. فأجاب رحمه الله: الشرط الوحيد في هذه المسألة أنه لابد من مراجعة الطبيب لينظر هل وضعها على العين يضر بها أم لا؟ إن ثبت أنه يضر بها فلا يجوز وضعها؛ لأن الضرر منوع شرعاً، وإن ثبت أنه لا يضرها نظرنا، فإن كانت للتجميل فإنه لا يجوز للرجال أن يفعلوا ذلك، فلنهم في غنى عن تجميل صورهم وأشكالهم، وأما النساء فلا بأس أن يضعنها للتجميل؛ لأن هذه العدسة اللاصقة ليست من جنس الوشم الثابت الدائم لأنه يمكن إزالتها في أي وقت كان، وإن كانت هذه العدسات طيبة وغير ملونة فلا بأس باستعمالها للرجال والنساء.

موكله: وهو الذي يعطي الربا.

وشاهدية: وهم المذان يشهدان به.

وكاتبه: الذي يكتب بين المرابين.

كل هؤلاء ملعونون على لسان الرسول ﷺ لكن لا يجوز إذا رأيت شخصاً يبيع بالربا أن تقول: لعنك الله. بل تقول على سبيل العموم. لعن الله أكل الربا وموكله وشاهدية وكاتبه. لأن هناك فرقاً بين التعين وبين التعميم. فالنعميم لا بأس به لكن التخصيص لا يجوز.

وكذلك ثبت عنه أنه لعن المصورين، لكن ليس كل مصور بل المراد من صور ما فيه روح إذا صور الإنسان ما فيه روح كالآدمي والحيوان فإنه حرام عليه لا يجوز، بل هو ملعون على لسان النبي ﷺ فلذلك أن تقول: اللهم العن المصورين. لكن لا تقل: اللهم العن فلاناً ولو كان يصور لأنه مخصوص، فالتعين لا يجوز.

ثم إن الصور التي تحرم هي الصورة التي مثل التمثال يعني يصنع إنساناً من العجائن أو من الجبس أو الحصى أو غيرها من المواد، يصنع شيئاً على صورة إنسان أو حيوان، فهذا حرام، وأما الأشجار وشبهها فإنه لا بأس به على القول الراجح الذي عليه جمهور العلماء وأما ما يصنعه الإنسان فلا بأس به قطعاً، مثل أن يصور سيارة أو ما أشبه ذلك واختلاف العلماء - رحمة الله - في التصوير باللون على ورقة أو على خرقه أو ما أشبه ذلك.

من العلماء من قال: لا بأس به، واحتجوا بحديث زيد بن خالد الجهنمي، وهو أن الرسول ﷺ قال: "إن الملائكة لا تدخل بيتي فيه صورة إلا

رقا في ثوب^(١).

فقالوا: إلا رقا في ثوب هذه الصورة التي ترسم باليد على ورقة أو على ثوب وما أشبه ذلك. لكن الصحيح أنه لا يجوز حتى الرقم في الثوب أو في الورقة، لا يجوز أن تصور صورة بيده. وأما الصورة بالألة الفوتوغرافية فقد تقدم الكلام عليه^(٢).

* * *

وثبت أن النبي ﷺ قال: "لعن الله من غير منار الأرض"^(٣) أي: حدودها، وأنه قال: "لعن الله السارق يسرق البيضة"^(٤)، وأنه قال: "لعن الله من لعن والديه".^(٥)

الشرح

مثل أن يكون الإنسان له جار فيأتي من أرض جاره على أرضه فيوسع أرضه ويضيق أرض جاره، فهذا ملعون، لعنه النبي ﷺ وقد ثبت عنه ﷺ "أن من اقطع شبراً من الأرض ظلماً طوّه الله به يوم القيمة من سبع

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصورة، رقم(٥٥٠١)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، رقم(٣٩٣١).

(٢) صفحة (١٨٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن قاعده، رقم(٣٦٥٧).

(٤) رواه البخاري: كتاب الحدود، باب لعن السارق، رقم(٦٢٨٥)، ومسلم: كتاب الحدود، باب حد المسروقة ونصابها، رقم(٣١٩٥).

(٥) سبق تحريره ص (٢٠٥).

أرضين...” وإذا كان هذا فيمن غير حدود الأرض يعني المراسيم. فكيف بمن أخذ الأرض كلها واجتاحتها – والعياذ بالله – فهو أولى باللعن والطرد عن رحمة الله، كما يوجد أناس يعتقدون على أراضي غيرهم يأخذونها بالباطل ويدعون أنها لهم وربما يأتون بشهود زور يشهدون لهم فيحكم لهم بذلك فيدخلون في اللعن، ويوم القيامة يأتون بها مطوقين بها في أعناقهم – نسأل الله العافية – أمام عباد الله.

ومن ذلك أن النبي ﷺ ”لعن السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده“^١ والسارق هو الذي يأخذ المال بخفة من حرزه مثله. مثل أن يأتي بالليل أو في غفلة الناس فيفتح الأبواب ويسرق، هذا السارق إذا سرق نصباً وهو ربع دينار أو ما يساويه من الدراهم أو المتاع فإنه تقطع يده اليمنى من مفصل الكف.

لقول الله تعالى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا حَزَاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَلًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْرِيزُ حَكِيمٌ» [المائدة: ٣٨]. ولا فرق بين أن يكون السارق شريفاً أو وضيعاً أو ذكراً أو أنثى، لأن النبي ﷺ أمر بقطع يد المرأة المخزومية التي كانت تستعبد المتاع فتجده، فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها، فأهل قريش اذل ذلك وطلبوها من يشفع لها إلى الرسول ﷺ، فطلبوها من أسامة بن زيد أن يشفع برفع العقوبة عنها، فاختطبه النبي ﷺ وقال: “إنها أهلك من قبلكم أنتم

(١) سبق تخربيه ص (٢٠٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢١٦)، ومسلم: كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم (٣١٩٦).

كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الوضع أقاموا عليه الحد، وایم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها^(١) فأقسم عليه الصلاة والسلام أنه لو سرقت ابنته فاطمة أشرف النساء نسباً لقطع يدها.

ولكن هذا الحديث الذي أشار إليه الحافظ التنوبي - رحمه الله - يقول: "يسرق البيضة". والبيضة لا تبلغ نصاب السرقة لأن نصاب السرقة رباع دينار فكيف قال يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الخيل فتقطع يده؟

قال بعض العلماء: إن المراد بالبيضة هنا بيضة الرأس الذي يجعلها الإنسان عند القتال على رأسه تقىه السهام وهي مثمنة تساوي رباع دينار أو أكثر، والمراد بالخيل حبل السفن الذي تربط به في المرسى حتى لا تأخذها الأمواج وهو أيضاً ذو قيمة.

وقال بعض العلماء: المراد بالبيضة بيضة الدجاجة، لأن النبي ﷺ أطلقها، والبيضة عند الإطلاق لا يفهم منها إلا بيضة الدجاجة. والخيل هو الخيل الذي يربط به الحطب، وما أشبه ذلك.

ولكن الرسول ﷺ قال "قطع يده" لأنه إذا اعتاد سرقة الطفيف تجراً على سرقة الغالي والمثمن، فقطعت يده. وهذا أقرب إلى الصواب أن السارق - والعياذ بالله - إذا سرق الشيء اليسير تجرأ فسرق الشيء الكبير فتقطع يده.

الثالث: قال إن النبي ﷺ "لعن من لعن والديه"، سواء كانت الأم أو الأب. يقول لأبيه: لعنة الله عليك أو لأمه، ولكن الصحابة قالوا: يا رسول

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم (٣٢١٦)، ومسلم: كتاب الجندود، باب قطع السارق الشريف وغيره، رقم (٣١٩٦).

الله أيلعن الرجل والديه؟! هذا أمر لا يمكن، قال ﷺ: "نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه". يعني يتنازع اثنان، فيقول أحدهما لآخر: لعن الله والديك، فيقول الثاني: بل أنت لعن الله والديك، فلما كان هو السبب في أن يلعن الآخر والديه، أعطي حكم من لعن والديه مباشرة، فهذا الشخصان لعنهم الرسول ﷺ.

ولكن هل يمكن أن تأتي لشخص معين غير حدود الأرض تقول لعنك الله؟

الجواب: لا، لا يجوز أن تلعنه وهو معين، أو سمعت إنساناً يلعن والديه تقول: لعنك الله هذا حرام لكن تقول له: اتق الله.

فإن الرسول ﷺ لعن من غير منار الأرض، وتقول للثاني السارق: اتق الله، فإن الرسول ﷺ لعن السارق يسرق البيضة ويسرق الحبل، وتقول للثالث: اتق الله، لا تلعن والديك، ولا تكون سبباً في لعنها، فإن النبي ﷺ لعن من لعن والديه. أما أن تُنْصَّ عليه فتقول: لعنك الله أو أنت ملعون، فهذا حرام ولا يجوز؛ لأنَّ فرق بين العام وبين الخاص كما سبق ذكره، والله الموفق.

* * *

"ولَعْنَ اللَّهِ مِنْ ذَبْحٍ لِغَيْرِ اللَّهِ" (١) وَأَنَّهُ قَالَ: "مَنْ أَخْدَثَ فِيهَا حَدَّثًا أَوْ

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (١٣٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأخلاقي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، رقم (٣٦٥٧).

آوى مُحَدِّثاً، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين^(١) وَأَنَّهُ قَالَ: "اللَّهُمَّ الْعَنْ رَعْلَةً، وَذَكْوَانَ وَعَصَبَيَّ عَصَوَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ" وَهَذِهِ ثَلَاثُ قَبَائلَ مِنَ الْعَرَبِ.

الشرح

هؤلاء ثلاثة أنواع من يجوز لعنهم على سبيل العموم، وقد سبق أنه لا يجوز لعن المعين ولو كان كافراً، لأنه لا يجوز أن تقول: اللهم العن فلاناً، وإن كان كافراً. لكن على العموم وردت أحاديث في أصناف متعددة سبق منها ما سبق، ويتحقق منها ما يلحق إن شاء الله، ومن ذلك قول النبي ﷺ: "العن الله من ذبح لغير الله"، وذلك أن الذبح لغير الله شرك، لأنه عبادة، والعبادة إذا صرفها الإنسان لغير الله كان مشركاً. قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٢ - ١٦٣]. وقال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخْرُجْ﴾ [ال珂ثر: ٢]. فأمر بالصلاوة وأمر بالنحر وأن ذلك لله عز وجل فكما أن من صلى لغير الله فهو مشرك، فمن ذبح لغير الله فهو مشرك، وهذا إذا وقع الذبح عبادة وتقريراً وتعظيمًا أما إذا وقع الذبح لغير الله على سبيل الإكرام، كإكرام الضيف مثلاً، لو نزل بك ضيف فذبحت له ذبيحة من أجل أن تقدمها له ليأكلها فلا بأس، بل هذا مما يؤمر به، لقول النبي

(١) رواه البخاري: كتاب الحج، باب حرم المدينة، رقم (١٧٣٧)، ومسلم: كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ، رقم (٢٤٢٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الفتوت في جميع الصلاة إذا نزلت، رقم (١٠٨٢).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه". ونارة يريد أن يأكل لحمًا فذبح ذبيحة يريد بها الأكل، هذا أيضًا ليس بشرك، لكن الشرك إذا ذبح تعبدًا وتقريرًا وتعظيمًا غير الله جل جلاله وعلا مثل ما يفعل بعض الناس للذوكهم أو رؤسائهم أو علمائهم، إذا أقبل ذبحوا الذبيحة بوجهه إكرارًا وتعظيمًا. هذا شرك أكبر مخرج عن الملة وهذا مع كونه شركًا حرم الله على فاعله الجنة وأماواه النار وما للظالمين من أنصار، هو أيضًا ملعون فاعله، كما قال النبي ﷺ "لعن الله من ذبح لغير الله".

ومن الأحاديث أيضًا ما ذكره بقوله: "من أحدث فيها حدثًا أو آوى حدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" من أحدث فيها أي في المدينة، "حدثًا أو آوى حدثًا" هنا يُراد به شيطان:

الأول: البدعة: فمن ابتدع فيها بدعة فقد أحدث فيها، لقول النبي ﷺ كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله. فمن أحدث فيها حدثًا أي ابتدع في دين الله ما لم يشرعه الله في المدينة فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين يعني استحق أن يلعنه كل لاعن، والعياذ بالله، لأن المدينة مدينة السنة، مدينة النبوة، فكيف يُحدث فيها حدث مضاد لسنة الرسول ﷺ.

والنوع الثاني: الفتنة: أن يحدث فيها فتنة بين المسلمين سواء أدت إلى إراقة الدماء أو إلى ما دون ذلك من العداوة والبغضاء والتشتت. فإن من أحدث هذا الحدث فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين أما من أحدث

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، رقم (٥٥٦٠)،

ومسلم: كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها، رقم (٣٢٥٥).

معصية، عصى الله فيها في المدينة فإنه لا ينطبق عليه هذا الوعيد، بل يقال: إن السيئة في المدينة أعظم من السيئة فيها دونها ولكن صاحبها لا يستحق اللعن، وإنما الذي يستحق اللعن هو الذي أحدث فيها واحداً من أمرتين: إما بدعة وإما فتنة. هذا عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

الحديث الثالث: "اللهم العن رعلاً وذكوان وعُصيَّة عصوا الله ورسوله" هؤلاء قبائل من العرب وقع منهم عداون على أصحاب النبي ﷺ فدعى عليهم الرسول ﷺ باللعنة، اللهم العنهم، ولم يلعن شخصاً معيناً، بل لعن القبيلة كلها، والمراد من حدث منهم هذا الحديث، وهو الاعتداء على أصحاب رسول الله ﷺ ولا أظن أن من لم يفعل ذلك تلحقه هذه اللعنة، لقول الله تعالى: «وَلَا تَرُزُّ وَازِرَةً وَرَزَّ أَخْرَى» [الإسراء: ١٥]. والله الموفق.

* * *

وأنه قال: "العن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" ^(١) وأنه "العن المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال" ^(٢).

وجميع هذه الألفاظ في الصحيح، بعضها في صحيح البخاري ومسلم، وبعضها في أحدهما، وإنما قصدت الاختصار بالإشارة إليهما، وسأذكر معظمها في أبوابها من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته، رقم (٤٠٨٧)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور والتحاد، رقم (٨٢٣).

(٢) رواه البخاري: كتاب الملابس، بباب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال، رقم (٥٤٣٥).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمة الله - بقية الأصناف التي يجوز الدعاء عليهم على سبيل العموم، منها قوله عليه السلام: "لعنة الله على اليهود والنصارى اخذوا قبور أنبياءهم مساجد" ، اليهود هم أتباع موسى عليه السلام والنصارى هم أتباع عيسى عليه السلام، لكن بعد أن بعث النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وعرفوه ولم يؤمّنوا به كان حكمهم سواء في أنهم مغضوب عليهم لأنهم تركوا الحق مع علمهم به - والعياذ بالله - وبين النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه سبب لعنه إياهم في قوله: "أخذوا قبور أنبيائهم مساجد" ، يعني أنهم يبنون المساجد على قبور أنبيائهم ويصلّون فيها فهذا من فعله فهو ملعون على لسان النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه إن كان من اليهود أو من النصارى أو من يدعى أنه مسلم. فإنه ملعون على لسان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وإذا بُني المسجد على القبر ولو صلّى الإنسان فيه لله عزّ وجلّ لا لصاحب القبر فإن صلاته باطلة محمرة، يجب عليه إعادتها، وهذا المسجد الذي بُني يجب هدمه ولا تجوز الصلاة فيه، أما لو كان المسجد قائماً ثم دفن به أحد من الصالحين أو من الأمراء أو من الوزراء أو من الرؤساء فإنه يجب أن ينبعش القبر وأن يدفن في المكان الذي يدفن فيه الناس ولا يجوز إيقاؤه لأن المساجد لم تُبنَ ليقبر فيها وإنما بُنيت للصلاحة وذكر الله وقراءة القرآن.

وإذا شككنا هل بُني المسجد أولاً ودفن فيه الميت، أم دفن الميت ثم بُني عليه المسجد؟ فالاحتياط أن لا أصلٍ فيه لله، وأن يُبعد عنه لئلا يعرض صلاته للخطر.

فإن قال قائل: ما الجواب عن هذا الحديث في قصة قبر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فإنه

الآن في المسجد.

فالجواب أن يقال: إن النبي ﷺ لم يُدفن في المسجد وإنما دُفِن في بيته ولم يُبن عليه المسجد بل كان يُمثل قاتلها من الأول، ولكنهم احتاجوا لزيادته فزادوه من هذا الجانب أي من الجانب الذي من جهة القبلة. وكأنهم والله أعلم في ذلك الوقت لم يتيسر لهم مكان سوي هذا فوسعوا من جهة القبلة بقبر في مقصورة في البيت مفصلاً عن المسجد وبينهما جدار، ثم بعد أن شاء الله عزّ وجلّ أن يسلط رجلين يريدان أن يستحرجاً بَدْن رسول الله ﷺ ليحرقاه أو يجعلاه في متحف أو ما لا نعلم وذلك أن أحد الخلفاء جاءه آت في الليل وقال له: أدرك رسول الله ﷺ من الرجلين الأصفرین، يعني في عيونهما صفرة، فجاءه مرة ومرتين وثلاثة، ففزع الخليفة ثم ارتحل من بلده إلى المدينة فزععاً مسرعاً فلما وصل المدينة أمر أن تصنع وليمة عظيمة، وقال لواليه على المدينة: ادع لي جميع أهل المدينة فدعاهم وهذا الخليفة ينظر في الحاضرين فلم يجد الوصف الذي ذكر له في المنام، ثم أمر أن يدعو مرة ثانية وثالثة ولم ير الرجلين، فقال لواليه على المدينة: لماذا لم تدع أهل المدينة؟ قال: كلهم دعوتهم، لم يبق إلا رجلان غربيان في المسجد منذ جاءا وهما معتكfan في المسجد، فقال: هاتهما، فجيء بهما وإذا هما على الوصف الذي قيل له في المنام، فأمر أن يبحث عن حاليهما، فإذا هما في الليل ينقبان خندقاً من أسفل الأرض وإذا هما قربان من القبر، فأمر بقتلهم، ثم أمر أن يخفر إلى القبر على جوانبه إلى أن وصل إلى الجبل ثم صبه بالرصاص وبنى عليه ثلاثة جدران^(١)، فأصبح القبر منفرداً تماماً عن المسجد ليس في المسجد ولم يُبن عليه المسجد، فهذا هو الجواب عما

(١) انظر تمام القصة في خلاصة الوفاء بأخبار دار المصطفى ﷺ للسمهودي (٢/١٧٥).

يشكك به أهل الشرك وأهل القبور من قبر النبي ﷺ.

أما الصنف الأخير فقال المؤلف رحمه الله: "ولعن النبي ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمشبهات من النساء بالرجال"، والتشبه يكون بالأقوال والأفعال والهبات واللباس، فتجد الرجل يتشبه بالمرأة في صوتها، يحاكي صوت المرأة ويتكلم وكأنه امرأة، هذا ملعون على لسان النبي ﷺ، أو يتشبه بالمرأة في لبسها يلبس الثياب الذي لا يلبسه إلا النساء، ومن ذلك أن يضع الباروكة على رأسه كأنه امرأة، ومن ذلك أيضاً أن يلبس اللباس الخاص بالنساء في الساعات، لأن النساء هن ساعات خاصة وللرجال ساعات خاصة فيلبس الرجل ساعة المرأة.

وأما الهيئة فأنا يضع الخلية و الزينة وإذا قام بمشي كأنه امرأة، هنا أيضاً ملعون على لسان النبي ﷺ، فالمهم أن تُشَبِّهُ الرجل بالمرأة من كبار الذنوب، وتُشَبِّهُ المرأة بالرجل كذلك من كبار الذنوب، بأن تتشبه به في القول أي في الكلام، تتكلم كما يتكلم الرجال في ضخامة الصوت ونبراته، أو تجعل رأسها كرأس الرجل تقصره حتى يرتفع عن الكتفين، أو كذلك تلبس الثياب وال ساعات لبس الرجل، فكل هذا من كبار الذنوب، والمرأة إذا فعلت ذلك فإنها ملعونة على لسان النبي ﷺ، ولكن هل إذا رأينا رجلاً معيناً متشبيهاً بأمرأة هل نقول: لعنك الله؟ لا نقول لعنك الله. نعظه: ونقول إن النبي ﷺ لعن المتشبهين من الرجال بالنساء. وكذلك المرأة، لأن لعن المعين لا يجوز حتى لو كان كافراً فكيف إذا كان فاسقاً، فإنه لا يجوز لعنه. لكن تقول: من تشبه من الرجال بالنساء فهو ملعون، ومن تشبه من النساء بالرجال فهي ملعونة، هكذا على سبيل العموم، والله الموفق.

٢٦٦ - باب تحريم سب المسلم بغير حق

قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ يُؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بَهْتَنَّا وَإِثْمًا مُّبِينًا» [الأحزاب: ٥٨].

١٥٥٩ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقَتَالُهُ كُفُرٌ»^(١) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف النwoي - رحمه الله - (باب تحريم سباب المسلم بغير حق)، سبّ يعني عيبه ووصفه بما يكره في حضوره، أما إذا كان في غيته فهو غيبة. ثم ذكر المؤلف رحمه الله قول الله تعالى: «وَالَّذِينَ يُؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بَهْتَنَّا وَإِثْمًا مُّبِينًا». «الَّذِينَ» مبتدأ، «فَقَدِ احْتَمَلُوا» خبره - والمعنى أن الذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسب المؤمن والمؤمنة اللذان أوذيا «فَقَدِ احْتَمَلُوا بَهْتَنَّا» أي كذلك «وَإِثْمًا مُّبِينًا» أي عقوبة، والعياذ بالله، وهذا يشمل كل أذية، سواء كان في القول أو في الفعل، وكلما كان الإنسان أحق بالإكرام كانت أذيته أعظم وأكبر إثما، فأذية القريب ليست كأذية بعيد، وأذية الجار ليست كأذية غير الجار، وأذية من له حق عليك ليست كأذية من لا حق له عليك، فالأذية يتضاوت

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب حرف المؤمن من أن يحيط عمله وهو لا يشعر، رقم (٤٦)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ سباب المسلم فسوق، رقم (٩٧).

إثمها وجرمها بحسب المؤذن.

والعجب أن كثيراً من المسلمين اليوم يزدرون جيرانهم بالمضائق والاطلاع على عوراتهم وغير ذلك، وهذا من أعظم ما يكون من الإثم، قال النبي ﷺ "والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن" – ثلاث مرات – قالوا: من يا رسول الله؟ قال: "الذي لا يأمن جاره بوائقه يعني ظلمه وغضمه" . وقوله تعالى: **﴿هُوَغَيْرُ مَا أَكَتَنَسْبُوا لَهُ** . يفهم منه، أنه إذا أؤذى المؤمن بما اكتسب فليس في ذلك بأس، يعني لو أذيت إنساناً رداً على فعل له آذاك به فأذيته، فلا بأس. أو آذى إنساناً لإقامة حد الله عزّ وجلّ، أو آذى لأداء حق عليه أبي أن يقوم به، فلا بأس، بل قد أمر الله تعالى باللذين يأتيان الفاحشة فقال **﴿فَوَالَّذِينَ يَأْتِيهِنَا مِنْكُمْ فَقَاتِلُوهُمْ هُمْ** . فأمر بإذانتهما **﴿فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا هُنَّ** . [الساء: ١٦]. وهذا قبل أن يشرع قتل الفاعل والمفعول به في اللواط، كان اللوط في الأول لا يُجلد ولا يُقتل، لكن يُؤذى حتى يتوب، ثم أمر الله تعالى بقتل الفاعل والمفعول به على لسان نبيه ﷺ وأجمع الصحابة على ذلك.

ثم ذكر المؤلف حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر". وهذا يدل على أن الفسق أهون من الكفر لأنه جعل السب فسوقاً وجعل القتل كفراً، فعلى هذا إذا سب المسلم أخيه صار هذا السباب فاسقاً لا تقبل شهادته ولا يجعل له ولادة ولا على ابنته، فلا يزوج ابنته لأنه صار فاسقاً، ولا يصح أن يكون إماماً للمسلمين، ولا

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب إيم من لا يأمن جاره بوائقه، رقم (٥٥٧).

يصح أن يكون مؤذناً. هكذا قال كثير من العلماء - رحهم الله - وفي بعض هذه المسائل خلاف. لكن المهم أن من سب أخاه فإنه يفسق، أما من قاتله فإنه يكفر. إن استحل المقاتلة بغير حق فهو كافر كفراً مخرجاً عن الملة، وإن لم يستحلها ولكن هوى في نفسه فإنه يكون كافراً لكنه كفر لا يخرج من الملة، والمدليل على ذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَابَتْ نُفُوسُهُمْ فَلَا يَنْهَا عَنِ الْأَخْرَى فَقَاتَلُوهُ أُولَئِكَ هُنَّ أَعْنَاطُهُمْ إِيمَانُهُمْ فَإِنْ يَعْتَدُوا فَأَصْلِحُوهُا بَيْنَهُمَا فَإِنْ يَعْتَدُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوهُ أُولَئِكَ هُنَّ حَتَّىٰ يَتَفَقَّهُ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ قَاتَلْتُمْ فَأَصْلِحُوهُا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوْهُ فَأَصْلِحُوهُا بَيْنَ أَخْوَيْهِمْ﴾ [الحجرات: ٩ - ١٠]. فجعل الله الطائفتين المقتليتين إخوة للطائفة المصلحة، وهذا يدل على أنها لا يخرجان من الإيمان لكنه كفر دون كفر. والله الموفق.

* * *

١٥٦٠ - وعن أبي ذرٍ رضي الله عنه أنَّه سمعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلاً بِالْفِسْقِ أَوِ الْكُفْرِ، إِلَّا أَرْتَدَتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ^(١) رواه البخاري.

١٥٦١ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: "الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَ أَفْعَلَ الْبَادِي مِنْهَا حَتَّىٰ يَعْتَدِي الظَّلُومُ"^(٢) رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعنة، رقم (٥٥٨٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والمصلة والأداب، باب النهي عن السباب، رقم (٤٦٨٨).

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - في سياق الأحاديث في باب تحرير سباب المسلم بغير حق، حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا يرمي رجل رجلاً بالغش أو الكفر، إلا أرندت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك". يعني إذا قلت لإنسان: أنت فاسق أو يا فاسق صرت أنت الفاسق إلا إذا كان هو كذلك، وهكذا من كفر أحداً وقال: أنت كافر أو يا كافر، وليس كذلك صار القائل هو الكافر.

وفي هذا دليلاً على أن هذا من كبائر الذنوب لأن النبي ﷺ توعد هذا القائل أن يكون هو الذي يتصرف بهذه الصفة. وعلى هذا فلا يحمل للإنسان أن يقول لأخيه المؤمن: يا فاسق، أو يقول: فلان فاسق إلا إذا كان كذلك، وأراد أن يحذر منه، فلا بأس. وكذلك لا يقول له: يا كافر أو يقول: فلان كافر، فإنه لا يحمل له ذلك ما لم يكن هكذا.

وفيه التحذير من تكفير المسلمين بغير دليل شرعاً خلافاً لما يتجرأ به بعض الناس، والعياذ بالله، فيُكفر على أدنى شيء ويقول: هذا كفر، وهذا فسق، وما أشبه ذلك.

وأما الحديث الثاني فهو عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "المستبان ما قالا فعل البادي منها"، "المسبّtan" مبتدأ، و"ما" مبتدأ ثانٍ، "فعل البادي" خبر المبتدأ الثاني، والجملة خبر المبتدأ الأول. والمعنى أن المتسابين إذا تساباً وتشاجعاً بكلام سبيء فإن الإثم على البادي منها، "ما قالا

فعل البداي منها، ما لم يعتد المظلوم" فإن اعتدى صار عليه الإثم، وفي هذا دليل على أنه يجوز للإنسان أن يسب صاحبه بمثل سبه به ولا يعتدى. وهذا لما قال النبي ﷺ "لعن الله من لعن والديه" قالوا: يا رسول الله، كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: "يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه"، فدل هذا على أن الإنسان إذا كان سبباً للشر فإنه يناله من شره. ما قال فعل البداي منه ما لم يعتد المظلوم فإن اعتدى فعليه، وإن أخذ بحقه بدون زيادة فليس عليه شيء. والله الموفق.

* * *

١٥٦٢ – وعنْهُ قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ بِرْجُلٍ قَدْ شَرِبَ قَالَ: أَضْرِبُوهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَمَنَا الصَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالصَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالصَّارِبُ بِثُوبِهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْرِزُكَ اللَّهُ، قَالَ: لَا تَقُولُوا هَذَا، لَا تُعْيِّنُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ^(١) رواه البخاري.

الشرح

نقل المؤلف - رحمة الله - في سياق الأحاديث في باب تحريم سبّ المسلم وغير حق، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى بِرْجُلٍ قد شرب يعني قد شرب الخمر وذلك بعد أن نزل تحريمهما.

والخمر: كُلُّ مَا أَسْكَرَ فَهُوَ خَرٌّ، سُوَاءٌ كَانَ مِنَ الْعَنْبِ أَوْ مِنَ التَّمْرِ أَوْ مِنَ الشَّعِيرِ أَوْ مِنَ الْبَرِّ أَوْ مِنْ غَيْرِ ذَلِكَ، كُلُّ مَا أَسْكَرَ فَهُوَ خَرٌّ. قال النبي ﷺ:

(١) رواه البخاري: كتاب الحدود، باب الضرب بالجريدة والنعال، رقم (٦٢٧٩).

"كل مسكر حمر، وكل مسكر حرام" والإسکار هو تغطية العقل على وجه اللذة والطرب وليس مجرد تغطية العقل، وهذا فالبنيج - وهو التخدير للأغراض الطبية - ليس مسكنًا وإن كان يُغطي العقل، فهو لا يدرى ماذا حصل له. لكن الخمر - نسأل الله العافية - يجد الإنسان من السكر لذة وطريقًا ونشوة حتى يتصور أنه ملك من الملوك وأنه فوق الثريا، وما أشبه ذلك، كما قيل في هذا:

ونشر بها فتركتها ملوكًا

وكما قال حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه لابن أخيه النبي ﷺ - حين رأى النبي ﷺ سكران فتكلم معه، فقال له حمزة وهو سكران: هل أنتم إلا عبيد أبي؟، وهذه الكلمة بشعة لكته سكران، والسكران لا يؤخذ بها يقول، وهذا قبل أن ينزل تحريم الخمر، وكان تحريم الخمر على أربع مراحل: المرحلة الأولى: الإباحة، أن الله أباحه للعباد إباحة صريحة، فقال تعالى: «وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخْيَلِ وَالْأَعْنَبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا» [التحل: ٦٧]. يعني: تشربونه فتسكرون، وتتجرون به فتحصلون رزقا.

المرحلة الثانية: عرض الله تعالى بتحريمه، وقال تعالى: «إِنَّمَا يَنْهَا فَلَكُمُ الْأَخْمَرُ وَالْمَيْسِرُ قُلْ فِيهِمَا إِنَّمَا كَبِيرٌ وَمُتَنَفِّعٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّمَا كَبِيرٌ مِنْ نَفْعِهِمَا» [البقرة: ٢١٩]. ولم ينه عنها.

(١) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب بيان أن أكل سكر حمر وأن كل مسكر حرام، رقم (٣٧٣٣).

(٢) رواه البخاري، كتاب المسافة، باب بيع الحطب والكلأ، رقم (٢٣٧٥)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر وبيان أنها من عصير العنب، رقم (١٩٧٩).

المرحلة الثالثة: قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تَقْرِبُوا الْمَصَلَوَةَ وَأَنْتُمْ سُكَّرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]. فنهى عن قربان الصلاة في حال السكر وهذا يقتضي أنه يباح شرب الخمر في غير أوقات الصلاة.

المرحلة الرابعة: التحريم "الصریح بالات" قال تعالى في سورة المائدة، وهي من آخر ما نزل، قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَرْزَاقُمْ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠] فاجتنبه الناس. لكن لما كانت النفوس تدعوا إلى الخمر وشربها، جعل لها رادعاً يردع الناس عن شربها، وهو العقوبة.

ولم يقدر فيها النبي ﷺ شيئاً، فعقوبة الشرب ليست حداً، لكنها تعزير لهذا جيء برجل شرب، فقال النبي ﷺ: "اضربوه". ولم يقل: أربعين، ولا ثمانين ولا مائة، ولا عشرة، فقاموا بضربونه، منه الضارب بثوبه، ومنهم الضارب بيده، ومنهم الضارب بنعله، فضربوه نحو أربعين جلدة، فلما انتصرفوا، وانصرف الرجل، قال رجل من القوم: أخزاه الله، يعني: أذله، وفضحه، فقال النبي ﷺ: لا تقل هكذا، لا تدع عليه بالخزي، رجل شرب مسكراً، وجيلاً، وتظهر بالجلد، "لا تعينوا عليه الشيطان"، فنهاهم النبي ﷺ أن يسبوه مع أنه شارب خمر.

إذاً ما موقفنا من شارب الخمر، موقفنا أن ندعوه بالهدایة، قل: اللهم اهده، اللهم أصلحه، اللهم أبعده عن هذا وما أشبه ذلك، أما أن تدعوه عليه فإنك تعين عليه الشيطان. وفي هذا دليل على أن الخمر محظوظ، وأن عليه عقوبة.

وفي عهد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انتشرت الفتوحات، ودخل في دين الإسلام أناس جدد، وكثير شرب الخمر في عهده، وكان رضي الله عنه رجلاً حازماً، فأراد أن يعاقب شارب الخمر بعقوبة تكون أشد وأردع، إلا أنه رضي الله عنه لورعه وتحرزه جمع الصحابة رضي الله عنهم، أي جمع ذوي الرأي، وليس المراد كل الصحابة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنْ أَنْهِيَ أَوْ أَخْوَفُ أَذَاعُوا بِهِ﴾ . ونشروه، قال تعالى: ﴿وَلَوْزَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ يَسْتَهِنُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] . دل هذا على أن العامة ليسوا كأولي الأمر وأولي الرأي والمشورة، فليس الكلام في السياسة في مجالس العامة، ومن أراد أن تكون العامة مشاركة لولاة الأمور في سياستها وفي رأيها وفكرها، فقد ضل ضلالاً بعيداً وخرج عن هدي الصحابة وهدي الخلفاء الراشدين، وهدي سلف الأمة.

فالملهم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرم جمع ذوي الرأي من الصحابة، وقال لهم ما معناه: "كثير شرب الخمر، وإذا قل الوازع الديني، يجب أن يقوى الرادع السلطاني، يعني إذا ضعف الأمر من الناحيتين: الوازع الديني، والرادع السلطاني فسدت الأمة. فاستشارهم ماذا يصنع فقال عبد الرحمن بن عوف: يا أمير المؤمنين أخف أخذود ثمانون جلدة^(١)، ارفع العقوبة إلى ثمانين جلدة. ويشير عبد الرحمن رضي الله عنه إلى حد القذف، فإن الله تعالى قال: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهِيدَاتٍ فَاجْلِدُوهُمْ

(١) رواه مسلم: كتاب الحدود، باب حد الخمر، رقم (٣٢١٨).

ثَمَّيْنَ جَلَدَهُ [النور: ٤]. هذا أخف الحدود فرفع عمر رضي الله عنه عقوبة شارب الخمر إلى ثمانين، وهذا كالنص الصريح على أن عقوبة شارب الخمر ليست حداً، بل هذا صريح لأنَّه قال: أخف الحدود ثمانين، ووافقه الصحابة على هذا، ولم يقل عمر رضي الله عنه: أنه ليس كذلك فرفعه عمر، وجعل ذلك ثمانين جلدًا من أجل أن يرتدع الناس، وقد جاء في السنة أن شارب الخمر إذا شرب فجلد، ثم شرب فجلد، ثم شرب الرابعة، فإنه يجب قتله، هكذا جاء في السنن^(١)، وأخذ بظاهره الظاهيرية.

وقالوا: شارب الخمر إذا جلد فإنه يقتل في الرابعة، لأنَّه أصبح عنصراً فاسداً لم ينفع به الإصلاح والتقويم، وقال جهور العلماء: إنه لا يقتل، بل يكرر عليه الجلد، فكلما شرب جلد، وتتوسط شيخ الإسلام رحمه الله، فقال: إذا كثر شرب الخمر في الناس، ولم يتب الناس بدون القتل فإنه يُقتل في الرابعة، وهذا قول وسط روعي فيه الجمع بين المصلحتين، مصلحة ما يدل عليه بعض النصوص الصريحة، لأنَّ عمر رضي الله عنه لم يرفع العقوبة إلى القتل، مع أنه يقول إن الناس كثُر شربهم، وبين هذا الحديث الذي اختلفت الناس في صحته، وفي بقاء حكمه، هل هو منسوخ أو غير منسوخ وهل هو صحيح أو غير صحيح، فعلى كل حال فما اختاره شيخ الإسلام فهو عين الصواب. أنه إذا كثر شرب الخمر، ولم يتتب الناس دون قتيل فإنه يُقتل الشارب في الرابعة، وليت ولاة الأمور يعملون هذا العمل، ولو عملوا هذا العمل لحصل خير

(١) انظر: البخاري رقم (٦٧٧٩)، وأبي داود رقم (٤٤٨٩).

كثير، واندراً شر كثیر، وقل شرب الناس للخمر الذي بدأ ينتشر والعياذ بالله في بعض البلاد الإسلامية كانتشار الشراب المباح، كعصير الليمون وعصير البرتقال وما أشبه ذلك، وهذا لا شك أنه مظهر غير مظهر المسلمين، وأنه استباحة له في الواقع، لأن كونه يصبح منشورةً بين الناس يفتح الإنسان الثلاثاجة ويشرب الخمر والعياذ بالله، هكذا كأنه استباحه وهذا ينطبق عليه قول النبي ﷺ: "ليكونن أقوام من أمتي يستحلون الحر، والحرير، والخمر، والمعازف" ^(١) فإن الناس الآن تقاسموا هذه الأشياء الأربعية منهم من انتشر في شعوبهم الزنا واللواط والعياذ بالله، وصار عندهم بياح، يذكر لنا أنه في بعض البلاد إذا نزلت الطائرة، وإذا في المطار فتيات وفتیان يُقال للنازلين ما تريده، جميلة غير جميلة، شابة غير شابة.

"الحر": يعني الزنا، أو اللواط.

وفي بعض البلاد الخمر متشر، بيع في الأسواق ويشرب ليلاً ونهاراً وكأنه شراب حلال. وفي بعض البلاد، ولا سيما في المترفين من رعيتهم، نجد الرجل كالمرأة يلبس الحرير، واللدين من الثياب، وربما يلبس حلية الذهب: قلادة، أو خاتماً، أو ما أشبه ذلك.

أما المعازف: فحدث ولا حرج، فالمعازف منتشرة في غالب بلاد الإسلام إن لم أقل في كل بلاد الإسلام، فقد انتشرت والعياذ بالله المعازف بجميع أنواعها فنسأل الله السلامة والهدى، وأن يصلح ولاة الأمور ورعاياهم، إنه على كل شيء قادر.

(١) رواه البخاري: كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، ترجمة الباب.

١٥٦٣ - وعنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ قَذَفَ مَلْوَكَهُ بِالزَّنْبِ يُقَامُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ"^(١) مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

الشرح

ساق المؤلف الإمام النووي - رحمه الله - في باب تحريم سباب المسلم بغير حق، الحديث الأخير، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "من قذف مملوكه بالزنبا يقام عليه يوم القيمة إلا أن يكون كما قال".
المملوك هو العبد يملكه الإنسان، والمملوك كالسلعة يُباع ويُشتري ويُوهب، ويُرهن ويُوقف إلا أنه في أحکام الله عز وجل هو والحر على حد سواء في غير الأمور المالية.

والسيد مالك للرقيق لعيته - يعني رقبته - ولمنافعه، فإذا قذف عبده بأن قال للعبد يا زاني أو يا لوطي، أو ما أشبه ذلك من كلمات القذف فإنه لن يُحْدَد في الدنيا لأنَّه سيد، والعبد مملوك، لكن يُقَامُ عَلَيْهِ فِي دَارِ عِذَابٍ أَشَدَّ
وَالْعِيَادَ بِاللَّهِ، وهي الدار الآخرة يقام عليه الحد يوم القيمة وعلى هذا فيكون
قذف المملوك من كبار الذنوب لأنَّه رتب عليه عقوبة في الآخرة، وكل شيء
رتب عليه عقوبة في الآخرة فإنه يكون من كبار الذنوب، كما قال أهل العلم
- رحهم الله - في حد الكبيرة، وأما لوزني المملوك حقيقة وقدفه سيده بذلك
فإنَّه لا حد عليه لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ" يعني كما قال، ولكن

(١) رواه البخاري: كتاب الحدود، باب قذف العبيد، رقم (٦٣٥٢)، ومسلم: كتاب الأيمان، باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنبا، رقم (٣١٣٨)، واللفظ لسلم.

متى يكون كما قال؟ يكون بأن يشهد عليه أربعة.
 أربعة رجال عدول بأنه زنى ويصررون بذلك حقيقة الوطء أو يقر هو بنفسه على نفسه فحينئذ يرتفع الحد عن السيد، واعلم أن الرقيق إذا زنى فإن عليه نصف حد الحر كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿فِإِذَا أَحْصَنَ فَإِنَّ أَنْثِيَ بِفِيدْشَيْهِ﴾ أي الإمام في فعلين نصف ما على المحسنة من العذاب [النساء: ٢٥]. والذي يتنصف من عذاب المحسنات هو الجلد فيكون على الرقيق إذا زنى خمسون جلدة فقط.

قال العلماء ويسقط عنه التغريب لأن الزاني الحر إذا زنى وهو غير محسن فإنه يجلد مائة جلدة ويطرد عن البلد عاماً كاملاً، أما الرقيق فإنه يجلد خمسين جلدة ولا يُغزب لأن التغريب بإضرار بسيده فيكون من باب تحريم الإنسان ما لم يتحمله، وللسيد أن يقيم على عبده الحد إذا زنى، لقول النبي ﷺ: "إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجعلها". فأمر السيد أن يجعلها أما الحر فإنه لا يتولى جلده إلا الإمام أو نائبه حتى لو كان ابنته وزنى وهو بالغ عاقل فإنه لا يتولى إقامة الحد عليه إلا الإمام أو نائبه، وكذلك لو زنى آخر بعد بلوغه وهو عاقل فإنه لا يقيمه إلا الإمام أو نائبه، أما السيد فيقيمه على عبده خاصة في الجلد، وأما لو سرق العبد فالسرقة فيها قطع اليد ولا يتولى قطع اليد إلا الإمام أو نائبه، وهذا قال العلماء أن السيد لا يقيم الحد على عبده إلا إذا كان الحد جلداً. والله أعلم.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب بيع المدبر، رقم (٢٠٨٠)، ومسلم: كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، رقم (٣٢١٥).

٤٦٧ - باب تحريم سب الأموات بغير حق ومصلحة شرعية

وَهُوَ التَّحْذِيرُ مِنِ الْأَقْتَدَاءِ بِهِ فِي بَدْعَتِهِ، وَفَسْقِهِ، وَتَخْوِيْذِهِ، وَفِيهِ
الآيَةُ وَالْأَحَادِيثُ السَّابِقَةُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

١٥٦٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا
تُسُبُّو الْأَمْوَاتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا^(١) رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - (باب تحريم سب الأموات بغير حق
ومصلحة شرعية) الأموات يعني الأموات من المسلمين، أما الكافر فلا حرمة
له إلا إذا كان في سبه إيذاء للأحياء من أقاربه فلا يسب، وأما إذا لم يكن هناك
ضرر فإنه لا حرمة له، وهذا هو معنى قول المؤلف رحمه الله: "بغير حق" لأن
لنا الحق أن نسب الأموات الكافرين الذين آذوا المسلمين وقتلواهم ومحاولون
أن يفسدوا عليهم دينهم، أو مصلحة شرعية مثل أن يكون هذا الميت صاحب
بدعة قد نشرها ونشرها بين الناس، فهنا من المصلحة أن نسبه ونحذر منه
ومن طريقة لئلا يغتر الناس به.

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما ينهي من سب الأموات، رقم (١٣٠٦).

ثم استدل على ذلك بحديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "لا تسيوا الأموات" والأصل في النهي التحرير فلا نسب للأموات ثم علل "فإنهم أفضوا إلى ما قدموا".

وسبكم إياهم لا يعني شيئاً لأنهم أفضوا إلى ما قدموا حين انتقلوا إلى دار الجزاء من دار العمل، فكل من مات فإنه أفضى إلى ما قدم والتحق بدار الجزاء وقامت قيمته، وانقطع عمله ولم يبق له حظ من العمل إطلاقاً إلا ما دلت السنة عليه مثل قول النبي ﷺ: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم يتتفع به، أو ولد صالح يدعوه له" وفي هذا دليل على أنه ينبغي على الإنسان أن يحفظ لسانه عملاً لا فائدة منه فإن هذا طريق أهل التقى، فإن عباد الرحمن إذا مرروا باللغو مرروا كراماً. وأما الزور فلا يشهدونه إطلاقاً، ولا يتكلمون إلا بالحق، والله أعلم.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، رقم (٣٠٨٤).

٢٦٨ – باب النهي عن الإيذاء

قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ يُؤْذِرُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بَهْتَنَّا وَإِثْمًا مُّبِينًا» [الأحزاب: ٥٨].

١٥٦٥ – وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِيمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مِنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»^(١) متفق عليه.

١٥٦٦ – وعنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْجَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَيْتَهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ»^(٢) رواه مسلم.
وهو بعض حديث طويل سبق في باب طاعة ولاة الأمور.

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله – (باب النهي عن الإيذاء). الإيذاء يشمل الإيذاء بالقول، والإيذاء بالفعل، والإيذاء بالترك.
أما الإيذاء بالقول: فإن يسمع أخاه كلاما يتاذى به، وإن لم يضره، فإن ضره كان أشد إثما.

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، رقم (٩)،
ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان تفاصيل الإسلام وأي أمره أفضل، رقم (٥٨).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء بيعة الخلفاء، رقم (٣٤٣١).

والإيذاء بالفعل: أن يضايقه في مكانه، أو في جلوسه، أو في طريقه، أو ما أشبه ذلك.

والإيذاء بالترك: أن يترك شيئاً يتأنى منه أخيه، كل هذا محروم عليه هذا الوعيد الشديد وهو قول الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدْ أَحْتَمَنَا بِهَمَنَّا وَإِنَّمَا مُبَيِّنًا ۚ ۝ .﴾ يعني تحملوا على أنفسهم البهتان وهو الكذب والإثم المبين وهو العقوبة العظيمة نسأل الله العافية.

وفي قول الله تعالى: ﴿ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا ۚ ۝ .﴾ دليل على أن لو آذى الإنسان لارتكابه عملاً يحق أن يؤذى عليه، فإنه لا بأس به كما في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَأْتِيُنَاهَا مِنْكُمْ فَادْوُهُمْ فَإِنْ تَابُوا وَأَصْنَحُوا فَأُغْرِضُوهُمْ عَنْهُمْ ۝ ۝ .﴾ [النساء: ١٦]. وكان هذا في أول الأمر أن اللوطية والعياذ بالله يؤذى صاحبها حتى يتوب ثم بعد ذلك ثبت أن النبي ﷺ قال: "من وجدتموه بعمل عمل قوم لوط فاقتلوه الفاعل والمفعول به" قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أجمع الصحابة على أن فاحشة اللوط يقتل فيها الفاعل والمفعول به، ولكنهم اختلفوا كيف يقتل، فيبعضهم قال: بترجم؛ وبعضهم قال: يلقى من أعلى شاهق في البلد، وبعضهم قال: يحرق بالنار؛ - نسأل الله العافية - فالمهم أن الإيذاء بحق لا بأس به ومن ذلك أن يكون الرجل يكره الحق ويكره الخير

(١) رواه أحمد (١/٣٠٠)، وأبوداود: كتاب الحدود، باب فيمن عمل عملاً لوط، رقم (٣٨٦٩)، والترمذى: كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطى، رقم (١٣٧٦)، وابن ماجه: كتاب الحدود، باب من عمل عملاً لوط، رقم (٢٥٥١).

لأن بعض الناس والعياذ بالله يتآذى إذا رأى رجلاً متمسّكاً بالسنة، تآذى به وكرهه، فهنا نقول: عَسَك بالسنة وإن تآذى لأنك آذته بحق.

ثم ذكر المؤلف - رحمة الله - حديثين:

أحد هما: أن النبي ﷺ قال: "المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه" المسلم هو الذي سلم المسلمين من لسانه، فلا يلعنهم ولا يسبهم ولا يشتمهم ولا يغتابهم ولا ينم فيهم، فكل آفات اللسان المتعلقة بالخلق قد كفّها فَسِلِمَ النَّاسُ مِنْهُ، وسلم المسلمين من يده أيضاً، لا يعتدي عليهم بضرب ولا سرقة ولا إفساد مال ولا غير ذلك، هذا هو المسلم، وهذا أيضاً ليس المراد بذلك أنه ليس هناك مسلم سواه ولكن المعنى أن هذا من الإسلام، وإنما فإن المسلم من استسلم لله تعالى ظاهراً وباطناً لكن أحياناً يأتي مثل هذا التعبير من أجل الحث على هذا العمل، وإن كان يوجد سواه.

"والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه". ومعلوم أن المهاجر من خرج من بلد الكفر إلى بلد الإسلام ليُقيِّم دينه، لكن تأتي الهجرة بمعنى آخر وهي أن يهجر الإنسان ما نهى الله عنه فلا يقول فعلًاً عرماً ولا يفعل فعلًاً محرباً، ولا يترك واجبًاً، بل يقوم بالواجب ويدع المحرم، هذا المهاجر لأنه هجر ما نهى الله عنه.

أما الحديث الثاني: فهو قول النبي ﷺ: "من أحب أن يُرْجَحَ عن النار، ويُدْخَلَ الجنة، فلتأنه مبته، وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ولبيات إلى الناس ما يُحِبُّ أن يُؤْتَى إِلَيْهِ" فقوله: "من أحب" هذا الاستفهام للتشويق وإلا فكل واحد يحب أن يُرْجَحَ عن النار، ويُدْخَلَ الجنة، لأن من رُحِّزَ عن النار وأدْخَلَ الجنة

فقد فاز، فمن أحب ذلك "فلتأنه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر".
 وبناءً على هذا ينبغي للإنسان أن يكون دائمًا على ذكر الإيمان بالله
 واليوم الآخر وتذكره، لأنه لا يدرى متى يأتيه الموت، فليكن دائمًا نصب عينيه
 الإيمان بالله واليوم الآخر، والإنسان إذا آمن بالله عز وجل وبمقتضى أسمائه
 وصفاته وأمن باليوم الآخر وما فيه من الثواب والعقاب فلا بد أن يستقيم على
 دين الله، وهذا حق الله أعني قوله: "وهو يؤمن بالله واليوم الآخر" أما حق
 الأدمي فقال: "وليلات إلى الناس ما يحب أن يُؤتني إليه" فلا يؤذهم لأنه لا
 يجب أن يؤذوه، ولا يعتدي عليهم لأنه لا يجب أن يعتدوا عليه، ولا يشتمهم
 لأنه لا يجب أن يشتموه، وهلم جراً لا يغشُّهم في البيع والشراء وغير ذلك،
 ولا يكذب عليهم لأنه لا يجب أن يُفعل به ذلك، وهذه قاعدة لو أن الناس
 مَشَّوا عليها في التعامل فيها بينهم لئالوا خيرًا كثيرًا، ويشبه هذا قول الرسول
 ﷺ: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" ^(١) والله الموفق.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يجب لأخيه ما يجب لنفسه، رقم (١٢)،
 ومسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يجب لأخيه...، رقم (٦٤).

٤٦٩ - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر

قال الحافظ النووي - رحمه الله - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر، والتباغض بالقلوب، والتقاطع بالأفعال والأقوال، والتدابر بالأفعال.

أما التباغض بالقلوب: أن يبغض الإنسان أخاه المؤمن، وبغض المؤمن حرام، لأي شيء تبغضه؟! قد تبغضه لأنه يعصي الله عز وجل فنقول: وإذا عصى الله لا تبغضه بغضًا مطلقاً، فالذى تبغضه بغضًا مطلقاً على كل حال هو الكافر، لأنه ليس فيه خير، أما المؤمن وإن عصى وإن أصرَّ على معصية يجب أن تُحبَّه على ما معه من الإيمان، وأن تكرهه على ما معه من الفسق والعصيان.

فإن قال إنسان: كيف يجتمع البغض والحب؟

قلنا: يجتمعان لأن كل واحد منها منصب على وجه، لم يتتفقا في محل واحد، أحبه لإيمانه واكرره لفسقه، نظير ذلك المريض يعطي دواءً مراءً رائحته كريهة فيحب هذا الدواء من وجه ويكرره من وجه، يحبه لما فيه من الشفاء، ويكرره لطعمه أو رائحته أو ما أشبه ذلك، وكذلك أخوك المؤمن، أنت وإياه في أصل واحد وهو الإيمان، لماذا تبغضه بغضًا مطلقاً؟! بغضه على ما معه من المعصية لا بأس، وأحببه على ما معه من الإيمان، إذا أحبته لما معه من الإيمان وكراهته لما معه من الفسق هذا يؤدي إلى أن تتصحّه لأنه أخوك، فتحبه وتود له ما تود لنفسك فتنصحه على ما تكره فيه من المعصية.

ومن ذلك السلام عليه، ولو كان عنده معصية، إلا إذا علمت أنك إذا

تركت السلام عليه اهتدى وصلحت أموره فهنا يكون المجر دواءً نافعاً.
 وأما التقطيع فهو قطع الصلة بينك وبين أخيك، أخوك المؤمن له حق
 عليك أن تصله ولا يحل لك أن تقطعه لأنه أخوك حتى وإن كان عاصيَا
 ولذلك تجد الإنسان يكرم جاره ولو كان عاصيَا، لأن النبي ﷺ قال: "من
 كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره" أكرمه ولو كان عاصيَا، ولكن
 انتصحه، وكذلك بعض الناس، يقاطع أقاربه لأنهم قطعواه أو لأنهم على
 معصية وهذا خطأ، صل أقاربك ولو كانوا عصاة، صلهم وإن كانوا
 يقاطعونك، كما جاء رجل للرسول ﷺ قال: يا رسول الله إن لي رحماً أصلهم
 ويقطعونني، وأحسن إليهم ويسئلوني إلى وأحمل عليهم، وقال كلمة أخرى؛
 فقال النبي ﷺ: "إن كان الأمر كما قلت فكأنها سفه الملل" يعني كأنها
 تدخل في قلوبهم الرماد، أو التراب الحار، يعني فاستمرَّ على صلتهم ولو كانوا
 يقطعنونك، ولو كانوا يسيئون إليك ولو كانوا يعتدون عليك، صلهم لأن من
 لا يصل إلا إذا وصل فليس بواسطتك بل هو مكافئ.

التدابير أيضاً لا يجعل بين المؤمنين، لكن هل هو التدابر في القلوب أو
 التدابر في الأبدان أو هذا وهذا، إنه هذا وهذا، لا تدابروا في القلوب حتى لو
 وجدت من أخيك أنه أذير عنك بقلبه، فاقرُّب منه وأقبل عليه «أدفع بالآني
 هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم» [فصل: ٣٤].

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب صلة الرحم وتحريم قطعتها، رقم (٤٤٠).

لو طبقنا هذه التوجيهات الإلهية والنبوية لحصل لنا خير كثير، لكن الشيطان يلعب علينا، ويقول كيف تصله وهو يقطعك؟ كيف تقبل عليه وهو يدبر عنك؟ أمّا الله عزّ وجلّ والنبي ﷺ فإن نصوص الكتاب والسنة كلّها تحرم التدابير، وكذلك التدابير بالأبدان بعض الناس لا يهمه أن يُصغر وجهه للناس وأن يعرض، ربما يكون من كبرائه يتكلم معك ووجهه بجانب آخر، نسأل الله العافية هذا لا يحمل.

بعض الناس أيضاً كالبهائم تجدهم جلوساً في مكان واحد، كل واحد يولي دبره وظهره، وهذا ليس أدباً شرعاً ولا أدباً عربياً ولا حُسن خُلق، وقد وصف الله تعالى أهل الجنة بأنهم على سرير متقابلين، فال مقابل صفة حميدة طيبة والتدارب صفة ذميمة خبيثة، لكن بعض الناس همّج ليس عندهم تربية إسلامية وتجدهم في المجالس متداربين، وهذا خطأ.

وما يشبه هذا الفعل ما يفعله بعض الناس إذا سلم من الصلاة وهو في الصف تقدّم قليلاً وجعل الناس وراءه واستقبلهم بدبره، وفي ظني أنه يتخيل في تلك اللحظة أنه ذو عظمة وأن الناس وراءه لأنّ ما أظن أحداً يتقدّم هذا التقدّم إلا ويشعر – وإن كان من غير قصد – بالعظمة ولقد رأيت موسي أنسٌ عنه إذا وجدت إنساناً فعل ذلك لأنّ هذا يشبه التدابير. فإذا قال: ضاق عليَّ المكانُ، ولا أستطيع أن أبقى مفترشاً.

قلنا: يا أخي، الأمر واسع والحمد لله، قم وتقدّم وابتعد وافعل ما شئت، أو تأخر، أما أن تقدم على الناس وتكون بين أيديهم والناس من ورائك، فهذا لا ينبغي.

هذه ثلاثة أشياء: الأول التباغض، والثاني التقاطع، والثالث التدابر؛ كل هذا منهي عنه، والله أعلم.

* * *

قال الله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوٌ» [الحجرات: ١٠]. وقال تعالى: «أَذْلَلَةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أُغْرِيَةٌ عَلَى الْكُفَّارِينَ» [المائدah: ٥٤]. وقال تعالى: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُّ أَعْيُونَ إِلَيْهِمْ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ» [الفتح: ٢٩].

الشرح

قال الحافظ النوري - رحمه الله - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابر، وسبق الحديث عما ورد في هذا الباب ، ثم استدل المؤلف - رحمه الله - في ذلك بقول الله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوٌ» [الحجرات: ١٠]. وهذه الآية في سياق ذكر الطائفتين تقتتلان فتصلح بينهما أخرى فقال تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوٌ فَاصْبِرُوهُا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ» [الحجرات: ١٠]. وسياق الآيات يقول الله عزّ وجلّ: «وَإِنْ طَآفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَاصْبِرُوهُا بَيْنَهُمَا» [الحجرات: ٩] . يعني لو اقتلت طائفتان أو قبيلتان من المسلمين فيها بينهما

﴿فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ والخطاب لمن له الأمر من المؤمنين الذين لم يقاتلوا ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ﴾ وأثبت أن تصالح فقاتلوا التي تبغى يعني كونوا مع الطائفة العادلة التي ليست باغية، قاتلوا الباغية ﴿هَتَنِّي تَبَغُّ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ أي حتى ترجع إليه ﴿فَإِنْ فَآتَتْ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾ أي فيها جري بينهم من إتلاف أنفس أو أموال أو غير ذلك ﴿وَاقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.

فيقال مثلاً كم أنفساً قتلت من الطائفتين وكم أتلف من مال فيعادل ويصلح بينهما ثم قال عز وجل ﴿فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغُّ حَتَّىٰ تَبَغُّ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ فـ﴿إِنْ فَآتَتْ فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَاقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩]. أي الذين يعدلون فيها ولا هم الله عليه. ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوْهُ فَاصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾ المؤمنون كلهم إخوة حتى الطائفتان المقتلتان هم إخوة للذين أصلحوا بينها.

وفي هذه الآية رد صريح لقول الخوارج الذين يقولون: إن الإنسان إذا فعل الكبيرة صار كافراً، فإنه من أكبر الكبائر أن يقتل المسلمون بينهم، ومع ذلك قال الله فيهم - أي المقتلين وفي الطائفة التي أصلحت بينها: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوْهُ فَاصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ﴾.

إذا كان الله تعالى أوجب الإصلاح بين المقاتلين، فكذلك أيضاً بين المتعادين عداءً دون القتل، يجب على الإنسان إذا علم أن بين اثنين عداوة وبغضه وشحنه وتبعده أن يحاول الإصلاح بينها، وفي هذه الحال يجوز أن

يکذب للمصلحة، فيقول مثلاً لأحد هما إن فلاناً لم يفعل شيئاً يضرك، وما أشبه ذلك ويتاول شيئاً آخر غير الذي أظهره لهذا الرجل حتى يتم الصلح بينهما والصلح خير.

أما الآية الثانية: فهي قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرَنَّدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ سُجِّلُوهُمْ وَسُجِّلُونَهُمْ أَذْلَلَةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَزَةٌ عَلَى الْكُفَّارِينَ» [المائدة: ٥٤]. يعني أنكم لو ارتدتم عن دينكم فإن ذلك لا يضر الله شيئاً، يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه لقيامهم بعبادته واتباع الرسول ﷺ، لأن من أقوى أسباب محبة الله للعبد أن يتبع الرسول كما قال الله تعالى: «قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّنِي اللَّهُ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ» [آل عمران: ٣١]. فأنتم إذا أحببتم أن الله يحبكم فاتبعوا الرسول ﷺ، فالطريق بين واضح يقول الله عزّ وجلّ: «فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ سُجِّلُوهُمْ وَسُجِّلُونَهُمْ أَذْلَلَةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَزَةٌ عَلَى الْكُفَّارِينَ» [المائدة: ٥٤]. وهذا وصف المؤمن حقاً أنه بالنسبة لأخوانه المسلمين ذليل متواضع متهاون متسامح، أما على الكافرين فهم أعزّة على الكافرين يعني أنهم أقواء أمام الكافر لا يلينون له ولا يداهبونه ولا يحبونه ولا يوادونه لأن كل هذا بالنسبة للكافر حرام على المؤمن، لا يجوز للمؤمن أن يواد الكافر ولا يجوز له أن يذلّ له، لأن الله تعالى جعل له ديناً يعلو على الأديان كلها، بل يجب علينا أن نبغض الكفار وأن نعتبرهم أعداء لنا، وأن نعلم أنهم لن يفعلوا بنا شيئاً هو في مصلحتنا إلا لينالوا ما هو أشد مما نتوقع من الإضرار بنا، لأنهم أعداء العدو يريد أن يفعل بك كل سوء، وإن تظاهر

بأنه صديق أو بأنه ولد لك فهو كاذب إنما يسعى لمصلحته، لأنه لا أحد أصدق من الله عز وجل وهو يعلم ما في الصدور.

يقول الله عز وجل: «يَتَأْلِمُ الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تَسْخِدُوا عَدُوِّي وَعَدُوكُمْ أُولَئِنَاءِ» [المتحدة: ١]. ويقول جل وعلا: «يَتَأْلِمُ الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تَسْخِدُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِنَاءِ بَعْضُهُمْ أُولَئِنَاءِ بَعْضٍ» [الإادة: ٥١]. ويقول عز وجل: «وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَسْتَعِي مِلْكَهُمْ» [البقرة: ١٢٠]. محال أن يرضوا عن المسلمين إلا إذا تهودوا أو تنصروا وهذا هم الآن يحاولون بكل ما يستطيعون أن يصدوا الناس عن دينهم تارةً بالأخلاق السافلة وتارةً بالمجلات وتارةً بالدعایات الخبيثة وتارةً بالصراحة يدعون إلى الكفر كما قال عز وجل: «وَجَعَلْتُهُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ لَا يُنْصَرُونَ» [القصص: ٤١]. «وَأَنْبَغَتُهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ» [القصص: ٤٢].

فيقول عز وجل في وصف هؤلاء القوم: «أَذْلَلَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ» وهذا هو الشاهد.

يقول عز وجل في الآية الثالثة التي ساقها المؤلف - رحمه الله تعالى -: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُّ أَعْنَاءَ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَانٌ بَيْنَهُمْ» [الفتح: ٢٩]. هذا وصف للرسول ﷺ: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ» يعني أصحابه وصفهم «أشدُّ أَعْنَاءَ عَلَى الْكُفَّارِ» أقواء على الكفار لا يلينون لهم ولا يداهونهم ولا يوالونهم ولا يوادونهم لكن فيما بينهم «رَحْمَانٌ بَيْنَهُمْ» يرحم بعضهم

بعضاً ويلين بعضهم البعض ويرأف بعضهم لبعض، وهذا حال المؤمنين، وضد ذلك نقص في الإيمان لا يرحم إخوانه المؤمنين فإن ذلك يعد نقصاً في إيمانه وربما يحرم الرحمة لأن من لا يرحم لا يرحم - والعياذ بالله -، وأيضاً ذلك التباغض، فاحرص على أن تزيل كل سبب يكون سبباً للبغضاء بينكم أنت المسلمين، بعض الناس يبغض أخاه من أجل شيء من الدنيا إما لأجل مال أو لأجل أنه لا يقابله ببساطة أو ما أشبه ذلك، وهذا خطأ، حاول أن تزيل البغضاء بينك وبين إخوانك بقدر المستطاع وحاول أن تتبع عن كل شيء يثير العداوة والبغضاء لأنكم إخوة، نسأل الله تعالى أن يوفقنا وإياكم لما فيه خير وإصلاح.

* * *

١٥٦٧ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَقْاطِعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَاجًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ**^(١) متفق عليه.

الشرح

لما ذكر المؤلف - رحمه الله - الآيات الدالة على تحريم التباغض والتقطاع والتدارب ذكر أحاديث منها حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب ما ينهى عن التحاسد والتدارب، برقم (٥٦٠٥)، ومسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب تحريم التحاسد والتباغض والتدارب، رقم (٤٤١).

النبي ﷺ قال: "لا تبغضوا ولا تحاسدا، ولا تدابروا، ولا تقاطعوا" هذه أربعة أشياء نهى عنها النبي ﷺ.

الأول: التبغض نهى عنه الرسول ﷺ حتى لو وقع في قلبك بغض لإنسان فحاول أن ترفع هذا عن قلبك وانظر إلى محسنه حتى تمحو سبئاته وقد أرشد النبي ﷺ إلى هذا حيث قال: "لا يفرك مؤمن مؤمنة يعني لا يبغض المؤمن المؤمنة" يعني زوجته "إن سخط منها خلقاً رضي منها خلقاً آخر" ^(١) وهذا من الموازنة بين الحسنات والسيئات، وبعض الناس ينظر إلى السيئات والعباذ بالله فيحكم بها وينسى الحسنات، وبعضهم ينظر للحسنات وينسى السيئات، والعدل أن يقارن الإنسان بين هذا وهذا، وأن يميل إلى الصفع والعفو والتتجاوز فإن الله تعالى يحب العافين عن الناس فإذا وجدت في قلبك بغضاء لشخص فحاول أن تزيل هذه البغضاء، وذكر نفسك بمحاسنه ربما يكون بينك وبينه سوء عشرة أو سوء معاملة، لكنه رجل فاضل طيب حسن إلى الناس يحب الخير ويبذل فيه، تذكر هذه المحاسن حتى تكون المعاملة السيئة التي يعاملك بها مضمولة منغمرة في جانب الحسنات.

والثاني: المناجحة: الزيادة في الثمن بغیر إرادة الشراء، مثلاً رأيت سلعة - ينادي عليها في السوق للمزايدة - ثمنها مثلاً مائة ريال، فناجحت عليه وقلت بهائة عشرة وأنت لا تريدها، ولكن ت يريد أن يزيد الثمن على المشتري فهذا حرام وعدوان. أما لو كنت رأيت السلعة رخيصة بهائة ريال مثلاً،

(١) رواه مسلم: كتاب الرضاع، باب الوصبة بالنساء، رقم (٢٦٧٢).

وزدت وقلت بـ مائة وعشرة ولم يكن عنده نية لشرائها لكن استر خصتها فزدت حتى بلغت الشمن الذي لا ترى فيه مصلحة لك فتركتها، فهذا لا يأس به لكن إذا كان قصدك العدوان على المشتري وأن تن Kendall عليه، وتزيد عليه الشمن فهذا هو التجسس وهو حرام، وكذلك لو زادت السلعة من أجل نفع البائع وهو لا يعرف المشتري وليس بينه وبينه شيء لكن يريد أن يتتفع البائع فزاد في الشمن وهو لا يريد الشراء وإنما يريد نفع البائع، - فمثلاً - فدّرت السلعة بـ مائة ريال فقال بـ مائة وعشرة لا إضراراً بالمشتري لأنه ليس يعرفه وليس بينه وبينه شيء لكن من أجل نفع البائع هذا أيضاً حرام لا يجوز وهو من المناجسة التي نهى عنها النبي ﷺ وكذلك أيضاً إذا أراد الأمراء جميعاً، يعني أراد أن يتتفع البائع وبضر المشتري، فهذا أيضاً حرام وهو من التجسس الذي حرمته الرسول ﷺ.

الثالث: ولا تدابروا سبق الكلام عليه^(١).

الرابع: ولا تقاطعوا: يعني لا يقطع آخر أخاه بل يواصله بحسب العرف، ويحسب السبب الداعي للصلة لأن القريب نصلة لقريبه، والجار جيرته، والصاحب لصاحبه، وهكذا لا تقاطع أخاك بل صله، فإن الله تعالى يحب الوالصلين الذين يصلون أرحامهم، ولا يحمل لأحد أن يهجر أخيه فوق ثلاثة، والهجر من التقاطع أي يلقاء ولا يسلم عليه وهذا حرام إلا أن النبي ﷺ رخص فيه ثلاثة أيام لأن الإنسان ربما يكون في نفسه شيء لا يغفو عن

(١) انظر صفحة (٢٣٧).

أحد فيجوز أن يهجره رخصة ثلاثة أيام، وبعد الأيام الثلاثة لا يجوز أن يلقاءه فلا يسلم عليه، إلا إذا كان على معصية فإذا هجرناه ترك المعصية فنهجره للمصلحة كما هجر النبي ﷺ الثلاثة الذين خلفوا وتخلّفوا عن غزوة تبوك، وإنما فالاصل أن الهجر حرام، وأما قول بعض العلماء وهو إطلاقهم أن المجاهر بالمعصية يهجر فهذا فيه نظر، فصار عندنا الهجر إلى ثلاث جائز، وفوق الثلاث فهو حرام إلا للمصلحة، والله الموفق.

* * *

١٥٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "تُفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويُنْهَا يوم الخميس، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: أَنْظُرُوكُمْ هَذِينَ حَتَّى يَضْطَلُّوْهَا! أَنْظُرُوكُمْ هَذِينَ حَتَّى يَضْطَلُّوْهَا!"^(١) رواه مسلم.
وفي رواية له: "تُعَرَّضُ الاعمالُ في كُلِّ يومٍ خميس وإثنين" وذكر بنحوه.

الشرح

هذا الحديث ذكره المؤلف - رحمه الله - في باب تحريم التباغض والتقاطع والتدابر عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "تُفتح أبواب الجنة في كل يوم إثنين وخميس فيغفر لكل مسلم إلا رجلين بينهما

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب النهي عن الشحنة والتهاجر، رقم (٤٦٥٢).

شحناه فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحوا" وفي رواية تُعرض الأعمال على الله عزّ وجلّ كل يوم خمس وإثنين فيغفر لكل مسلم إلا رجلين بينهما شحناه فيقال: "أنظروا هذين حتى يصطلحوا" فدل ذلك على أنه يجب على الإنسان أن يبادر بإزالة الشحناه والعداوة والبغضاء بينه وبين إخوانه، حتى وإن رأى في نفسه غضاة وثقلًا في طلب إزالة الشحناه فليصبر وليحتسب لأن العاقبة في ذلك حميد، والإنسان إذا رأى ما في العمل من الخير والأجر والثواب سهل عليه، وكذلك إذا رأى الوعيد على تركه سهل عليه، وإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يذهب إلى الشخص ويقول يجب أن نصالح بعضنا بعضاً وتزييل ما بيننا من العداوة والبغضاء، فبإمكانه أن يوسط رجلاً ثقة يرضاه الطرفان ويذهب إليه ويقول إنني أجد بينك وبين فلان كذا وكذا، فلو اصطلحتم وأزلتم ما بينكم من العداوة والبغضاء فيكون هذا حسناً جيداً. والله الموفق.

٢٧٠ - باب تحريم الحسد

وهو تمني زوال النعمة عن صاحبها: سواء كانت نعمة دين أو دنيا.
قال الله تعالى: ﴿أَمْ تَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ أَنْتُمْ أَهْلُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤]. وفيه حديث أنس السابق في الباب قبله.
١٥٦٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: إِنَّكُمْ
وَالْحَسَدَ، فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ
الْحَطَبَ، أو قال: العُشَبَ^(١) رواه أبو داود.

الشرح

قال الحافظ التوسي - رحمه الله تعالى - باب تحريم الحسد.
والحسد: هو أن يكره الإنسان ما أنعم الله به على غيره من علم أو مال
أو أهل أو جاءه أو غير ذلك، وهو من كثائر الذنوب ومن سمات اليهود
والعياذ بالله كثراً قال الله تعالى عنهم: ﴿وَذَٰلِكُمْ أَهْلُ الْكِتَبِ لَوْ
يَرُدُونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩]. وقال
تعالى: ﴿أَمْ تَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ أَهْلُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي أعطاهم من
فضله ﴿فَقَدْ أَنْتُمْ أَهْلَ إِنْزَالِهِمُ الْكِتَبَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْتُمْ مُلْكُمَا عَظِيمًا﴾
[النساء: ٥٤]. وحذر النبي ﷺ من الحسد وبين أنه يأكل الحسنات كما تأكل النار
العشب أو قال الحطب.

ثم إن الحسد فيه اعتراض على قضاء الله وقدره لأن الحاسد لم يرض

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب في الحسد، رقم (٤٢٥٧).

بقضاء الله وقدره، فهو لم يرض أن الله أعطى هذا الرجل مالاً أو أعطاه أهلاً أو أعطاه علماً، ففيه اعتراض على قضاء الله وقدره، ثم إن الحسد جمرة في القلب والعياذ بالله كلما أنعم الله على عبده نعمة احترق هذا القلب والعياذ بالله حيث أنعم الله تعالى على عباده فتجده دائمًا في نكد وقلق، والحسد ربها يحصل منه بغي وعدوان على غيره من آناء الله من فضله، فربما يشوه سمعته عند الناس ويقول فيه كذا وكذا وهو كاذب أو صادق لكن يريد أن يحسد هذا الرجل على النعمة، فربما يحصل منه هذا العداون على أخيه المسلم، ثم إن الحسد لا يرد نعمة الله على عبده، مهما حسنت ومهما أردت فإنك لن تمنع قدر الله على عباده قال النبي ﷺ لعبد الله بن عباس رضي الله عنها "واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك" "ولَا فلن يضروك فالواجب على الإنسان إذا رأى من نفسه حسناً لأحد أن يتقي الله وأن يوبخ نفسه، ويقول لها كيف تحسدين الناس على ما آتاهم الله من فضله، كيف تكرهين نعمة الله على عباده، يقول أرأيت لو كانت هذه النعمة عندك أحبين أن أحداً يحسدك عليها، ويوبخ النفس، وكذلك يقول لها، أنت لو حسنت وكرهت ما أعطى الله من فضله فإن ذلك لن يضر المحسود، بل هو ضرر على الحاسد، وأشباه ذلك مما يوبخ به نفسه، حتى يتخلص ويدع ما فيه من الحسد، وحيثئذ يطمئن ويستريح ولا يتذكر.

اللهم اهدنا لأحسن الأخلاق والأعمال، لا يهدي لأحسنها إلا أنت
واصرف عنا سيئ الأخلاق، لا يصرف عنا سينتها إلا أنت.

* * *

(١) رواه أحاد (١/٢٩٣)، والتزمي: كتاب صفة القيمة والرقائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٤٠).

٢٧١—باب النهي عن التجسس والتسمع لكلام من يكره استماعه

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تجسِّسُوا﴾ [المجرات: ١٢]. وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ
يُؤذِّنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا
مُبَيِّنًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٥٧٠ — وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:
إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تجسِّسُوا، وَلَا تجسِّسُوا وَلَا
تَنَاسِسُوا، وَلَا تَخَاطِسُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَأْبُرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا
كَمَا أَمْرَكُمْ؛ المُسْلِمُ أخْوَ الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هُنَّا،
التَّقْوَى هُنَّا، وَيُشَيرُ إِلَى صَدِرِهِ بِحَشْبٍ امْرَىءٌ مِّنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ
الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دُمُّهُ، وَعِزْصَمُهُ، وَمَالُهُ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ
إِلَى أَجْسَادِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْيُنِكُمْ^(١).

وفي رواية: لَا تَخَاطِسُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَجسِّسُوا، وَلَا تَنَاسِسُوا
وَلَا تَنَاجِسُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا^(٢).

وفي رواية: لَا تَقْطَطُعُوا، وَلَا تَدَأْبُرُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا وَلَا تَنَاسِسُوا،

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه، رقم (٤٦٥٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظن والتجسس والتآفس والتاجر، رقم (٤٦٤٨).

وَكُونُوا عِبادَ اللَّهِ إِخْوَانًا.

وفي رواية: "لَا تَهاجِرُوا وَلَا يَتَبعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٌ" ^(١).

رواه مسلم بكل هذه الروايات، وروى البخاري أكثرها ^(٢).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب النهي عن التجسس.

والتجسس: هو أن يتبع الإنسان أخاه ليطلع على عوراته سواء كان ذلك عن طريق مباشر، بأن يذهب هو بنفسه يتتجسس لعله يجد عترة أو عورة، أو كان عن طريق الآلات المستخدمة في حفظ الصوت، أو كان عن طريق الهاتف، فكل شيء يوصل الإنسان إلى عورات أخيه ومثالبه فإن ذلك من التجسس، وهو حرام، لأن الله سبحانه وتعالى قال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ظَمَّنُوا أَجْنِبَنِيْوْا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجْسِسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]. فنهى سبحانه وتعالى عن التجسس، ولما كان التجسس إيداءً للأخيك المسلم، أردف المؤلف رحمه الله ما استشهد به من هذه الآية بقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤَذِّنُونَ الْمُؤْمِنِيْنَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَحْكَمَنَا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بِهِنَّا وَإِنَّمَا مُبَيِّنًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]. لأن التجسس أذية، يتآذى به المتتجسس عليه، ويؤدي

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظن والتجسس، رقم (٤٦٤٧).

(٢) من روايات البخاري: كتاب النكاح، باب لا يغطب على خطبة أخيه، رقم (٤٧٤٧)، وكتاب البيوع: باب ما ينهى عن التحاسد والتدارب، برقم (٥٦٠٤)، وكتاب البيوع، باب النهي للبائع أن لا يغفل الإبل والبقر، رقم (٢٠٠٦).

إلى البعضاء والعداوة ويؤدي إلى تكليف الإنسان نفسه ما لم يلزمها، فإنك تجد التجسس والعياذ بالله، مرة هنا ومرة هنا، ومرة هنا، ومرة ينظر إلى هذا، ومرة ينظر إلى هذا، فقد أتعب نفسه في أذية عباد الله، نسأل الله العافية، ومن التجسس أن يتتجسس على البيوت، ويقف عند الباب ويستمع لما يقال في المجلس ثم يبني عليه الظن المكاذب، والتهم التي ليس لها أصل.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي هريرة رض، في رواياته وأكثرها قد تقدم لكن من أهم ما ذكر "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث" وهذا مطابق لقول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَحْتَنُبُو أَكْثِرًا مِنَ الظَّنِّ﴾ [الحجرات: ١٢]. لكن في هذه الآية قال الله تعالى: ﴿أَحْتَنُبُو أَكْثِرًا مِنَ الظَّنِّ﴾. ولم يقل الظن كله، لأن الظن المبني على القرائن لا بأس به، فهو من طبيعة الإنسان أنه إذا وجد قرائن قوية توجب الظن الحسن أو غير الحسن، فإنه لابد أن يخضع لهذه القرائن، ولا بأس بذلك، لكن الظن مجرد هو الذي حذر منه النبي ص وقال: "إنه أكذب الحديث"، لأن الإنسان إذا ظن صارت نفسه تحدثه، تقول له فعل فلان كذا وهو يفعل كذا وهو يريد كذا وكذا وما أشبه ذلك، وهذا يقول الرسول ص فيه إنه أكذب الحديث.

وفيه أيضاً مما لم يتقدم شرحه أن النبي ص قال: "كونوا عباد الله إخواناً كما أمركم" يعني أنه يجب على الإنسان أن يكون أخاً لأخيه، بالمعنى المطابق للأخوة، لا يكن عدواً له، فإن بعض الناس إذا صار بينه وبين أخيه معاملة وساء الظن بينهما في هذه المعاملة اتخذه عدواً، وهذا لا يجوز، بل الواجب أن يكون الإنسان أخاً لأخيه، في المحبة والألفة وعدم التعرض له بالسوء

والدفاع عن عرضه وغير ذلك من مقتضيات الأخوة.

قوله: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يكذبه" وهذا أيضاً قد تقدّم.

وقال: "التقوى هاهنا" يشير إلى صدره يعني في القلب، وإذا اتقى القلب لانتقت الجوارح لأن النبي ﷺ يقول: "إذا صلحت صلح الجسد كله"^(١) يعني القلب، وبعض الناس تنهاهم مثلاً عن شيء من الأشياء، تقول له: أعف اللحمة حرام عليك أن تحلقها، فيقول لك: التقوى هاهنا، فيقال له: أين التقوى؟ لو اتقى ما هاهنا لانتقى ما هاهنا، يعني لو اتقى القلب لانتقت الجوارح، وبعض الناس يجعل ثوبه إلى أسفل من كعبه، فتنصحه في ذلك، فيقول لك: التقوى هاهنا فيقال له: أين التقوى؟ لو كان عندك تقوى في قلبك، لانتقيت الله تعالى في قولك وفعلك، لأنه "إذا صلحت صلح الجسد كله"، لكن بعض الناس والعياذ بالله يجادل بالباطل كالذين جادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق، ومع ذلك لا يخفى جدتهم بالباطل على منْ عنده بصيرة، ويعرف أن هذا جدل ليس له أصل بل هو باطل.

وهذا الحديث الذي ذكره المؤلف رحمه الله بالفاظه، ينبغي للإنسان أن

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ للنبي، رقم (٥٠)، ومسلم: كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبيهات، رقم (٢٩٩٦).

يتخذه مساراً له ومنهجاً يسير عليه وينبني عليه حياته فإنه جامع لكثير من مساوى الأخلاق التي إذا اتبعتها الإنسان حصل على خير كثير، والله الموفق.

١٥٧١ – وعن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّكَ إِنْ تَبْعُثَ عُورَاتِ الْمُسْلِمِينَ أَفْسَدُهُمْ، أَوْ كَدَّ أَنْ تُفْسِدُهُمْ؟" حديث صحيح.

رواہ أبو داود بایسناد صحيح.

١٥٧٢ – وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه أتى برجل فقيل له: هذا فلان نقطر لحيته خمراً، فقال: إنما نهينا عن التجسس، ولكن إن يظهر لمن شئنا، نأخذ به^(١). حديث حسن صحيح.

رواہ أبو داود بایسناد على شرط البخاري ومسلم.

الشرح

هذه الأحاديث من الأحاديث التي يتبيّن فيها أن الإنسان لا يتجسس على إخوانه المسلمين، ولا يتبع عوراتهم بل ما ظهر منها فإنه يعامل من أظهرها بما يليق به، وما لم يظهر فلا يجوز التجسس ولا التحسس، كما في حديث معاوية ^{رض}، أن الإنسان إذا تتبع عورات المسلمين أهلكهم أو كاد أن

(١) رواه أبو داود: كتاب في النهي عن التجسس، رقم (٤٢٤٤).

(٢) رواه أبو داود: كتاب في النهي عن التجسس، رقم (٤٢٤٦).

يملكونهم، لأن كثيراً من الأمور تجري بين الإنسان وبين ربه، لا يعلمه إلا هو، فإذا لم يُعلم بها أحداً ويقى عليه ستر الله عز وجل، وتاب إلى ربه وأناب حسنت حاله ولم يطلع على عورته أحد، ولكن إذا كان الإنسان والعياذ بالله يتبع عورات الناس، ماذا قال فلان وماذا فعل، وإذا ذكر له عورة مسلم، ذهب يتجسس، إما أن يصرح، وإما أن يلمح فيقول مثلاً، قالوا إن فلاناً قال كذا وكذا أو فعل كذا وكذا فينشر ما عنده عند الخلق والعياذ بالله، وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: "يا معاشر من آمن بسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تفتباوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في بيته" (١) نسأل الله العافية جزاً وفاقاً.

مثل من تتبع عورات المسلمين ليفضحهم، يتبع الله عز وجل عورته حتى يفضحه نسأل الله العافية؛ ولا يغنيه جدران ولا ستور.

وكذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه أتى برجلٍ تقطر لحيته خمراً، لكنه شربه مختفياً، ولكن هؤلاء القوم تجسسوا عليه حتى اطلعوا على هذه الحالة، وبين رضي الله عنه أن من أبدى لنا عورته أو عيشه أخذناه به، ومن استر يسراه الله فلا نؤاخذه، وهذا أيضاً يدل على أنه لا يجوز التجسس.

* * *

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم (٤٣٦).

٢٧٢ - باب النهي عن سوء الظن بال المسلمين من غير ضرورة

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَبْيُوكُمْ مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِنْمَاءٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

١٥٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّكُمْ وَالظَّنَّ فِي الظَّنِّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ"^(١) متفق عليه.

الشرح

و كذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه وقد سبق الكلام عليه^(٢) أن النبي ﷺ قال: "إِنَّكُمْ وَالظَّنَّ فِي الظَّنِّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ".

أما الآية الكريمة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَبْيُوكُمْ مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِنْمَاءٌ﴾ [الحجرات: ١٢]. فقد تكلمنا عليها فيها سبق^(٣). والله الموفق.



(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه، رقم (٤٧٤٧)، وسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب غريم الظن والتحسّن، رقم (٤٦٤٦).

(٢) انظر ص (٢٥٢).

(٣) انظر ص (٢٥٢).

٢٧٣ – باب تحريم احتقار المسلمين

قال الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تُلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَتَبَرَّوْا بِالْأَلْقَبِ بِشَسَّ الْأَسْمَاءِ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَعْتَدْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ» [الحجرات: ١١]. وقال تعالى: «وَيَلِ لِكُلِّ هُمَّةٍ لِّمَرْأَةٍ» [الهمزة: ١].

الشرح

قال المؤلف – رحمه الله – (باب تحريم احتقار المسلم)، احتقار المسلم ازدراؤه والسخرية به والاستهزاء به والحط من قدره وما أشبه ذلك، وهذا حرام لما فيه من العداوة على أخيك المسلم الذي يجب أن تحترمه وأن تُكِنَ له كل تقدير، لأنه أخوك "والمؤمن أخو المؤمن" كما قال النبي ﷺ.

ثم استدل المؤلف رحمه الله بقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُنَّ» [الحجرات: ١١]. فوجه الله الخطاب إلى المؤمنين: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا وَتُوجيه الخطاب إلى المؤمن يدل على أن ما يتلى عليه فهو من مقتضيات الإيمان، وأن فقده ومخالفته تقصى في الإيمان، كما أن تصدير الحكم بالنداء يدل على الاهتمام به، لأن النداء يعني تبيه المخاطب لما يُلقى إليه، يقول تعالى: «لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ»، وهم الرجال «وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ»، وهن الإناث، والسخرية قد تكون

(١) رواه مسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه، رقم (٢٥٣٦).

من هيئة هذا الرجل، وقد يسخر من خلقته قصراً أو طولاً أو ضخامة أو نحافة أو ما أشبه ذلك، ويكون كذلك سخرية بكلامه وتقليل كلامه، استهزاءً وسخرية، كما يفعل بعض السفهاء، يقلد بعض القراء أو بعض العلماء، سخرية واستهزاءً والعياذ بالله، ويكون كذلك في المعاملة يسخر به في معاملته الناس وكذلك بالمشية، فكل شيء فيه سخرية بأخيك فإنه داخل في هذه الآية:

﴿ لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ ۚ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ ۚ ﴾، وبين الله عزَّ وجلَّ أنه ربها يكون هؤلاء الذين سخروا منهم خيراً منهم عند الله وعند عباد الله، وهذا قال: ﴿ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ ۚ . هذا في القوم، وغَيْرَ عَسَى أَن يَكُونَ خَيْرًا مِّنْهُمْ ۚ ﴾ هذا في النساء.

﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ ۚ ﴾، أي لا تعيبوها، وعبر بقوله «أنفسكم»، مع أنه من المعلوم أن الإنسان لن يعيّب نفسه، لكنه لما كان المؤمنون إخوة، صار أخوك كنفسك، فقوله: ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ ۚ ﴾ يعني لا تلمزوا إخوانكم، لكنه عبر بالنفس ليتبين أن أخاك بمنزلة نفسك فكما أنت تكره أن تلمز نفسك، فأنت مأمور أن تكره لمز أخيك.

﴿ وَلَا تَنابِرُوا بِالْأَلْقَبِ ۚ ﴾ أي ينبر بعضكم ببعض باللقب، سخرية به، إما أن يعزّي - مثلاً - إلى قبيلة فيها شيء من اللقب المكرود، فينسبه إليها أو قبيلة فيها شيء من اللقب المضحك فينسبه إليها وما أشبه ذلك مما يكون نبراً بالألقاب.

﴿ يَتَسَمَّ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۚ ﴾ يعني إنكم إن فعلتم ذلك كتم من الفاسقين ﴿ يَتَسَمَّ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۚ ﴾، فالإنسان إذا لمز أخاه أو سخر منه أو ما أشبه ذلك، فإنه يكون بذلك فاسقاً وهذا يدل على أن السخرية

من المؤمنين وأن لزهم وأن منا ينطبق عليهم بالألفاظ كلها من كبار الذنوب.
 ﴿وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، يعني من استمر على هذا ولم
 يتبع إلى الله عز وجل فإنه ظالم.

ثم ذكر المؤلف رحمه الله آية أخرى وهي ﴿وَلَمْ يَكُلْ هُمْزَةٍ لَمَرْزَةٍ﴾ [الهمزة: ١]، ووويل كلمة وعيد جاءت في القرآن في عدة مواضع، وكلها تفيد
 الوعيد والتهديد على من فعل هذا ﴿يَكُلْ هُمْزَةٍ لَمَرْزَةٍ﴾، أي يعيث غيره، تارة
 باهمز وتارة باللمز، فاللمز باللسان، والهمز بالجوارح، فاهمزة اللمسة متعددة
 بهذا، الويل والعياذ بالله.

* * *

١٥٧٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:
 «يَحْسِبُ امْرَيْ إِنَّ الشَّرَّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمُ»^(١). رواه مسلم، وقد سبق
 فريباً بطوله.

١٥٧٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَا
 يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ ذَرَّةٌ مِنْ كِبِيرٍ» فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ
 يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثُوبَهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْجَهَالَ،
 الْكِبِيرُ بَطَرُ الْحَقَّ وَغَمْطُ النَّاسِ»^(٢) رواه مسلم.
 ومَعْنَى «بَطَرُ الْحَقَّ»: دفعه، وَغَمْطُهُمْ: احتقارُهُمْ، وقد سبق بيانه
 أوضَحَ مِنْ هَذَا في باب الكبر.

(١) سبق تخربيجه.

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب تحرير الكبائر وبيانه، رقم (١٣١).

١٥٧٦ - وعن جنْدِبُ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يُغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّ عَلَيَّ أَنْ أَغْفِرْ لِفُلَانٍ! فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ^(١) رواه مسلم.

الشرح

هذه الأحاديث في بيان تحريم احتقار المسلم.

الحديث الأول: فهو حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "بَحْسَبِ امْرِي مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَعْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمُ" بحسب، حسب هنا بمعنى كافٍ، يعني يكفي المؤمن من الشر أن يحرر أخاه المسلم، وهذا تعظيم لاحترام المسلم، وأنه شر عظيم، لو لم يأت الإنسان من الشر إلا هذا، لكان كافياً، فلا تحرر أخاك المسلم، لا في خلقته، ولا في ثيابه ولا في كلامه ولا في خلقه ولا غير ذلك، فأخوك المسلم حُقُّه عليك عظيم فعليك أن تحترمه وأن توافقه، وأما احتقاره فإنه محظوظ، ولا يحمل لك أن تحقره.

الحديث ابن مسعود وحديث جندب بن عبد الله رضي الله عنهم كلاهما يدل على تحريم احتقار المسلم، وأنه لا يحمل، حتى إن النبي ﷺ لما حدث بحديث ابن مسعود، أنه لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر، قالوا يا رسول الله: "إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً" فظنَّ الصحابة رضي الله عنهم أن الإنسان إذا تلبس لباساً حسناً وانتعل نعلاً حسناً،

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب النهي عن تقييد الإنسان من رحمة الله تعالى، رقم (٤٧٥٣).

فهو من التعااظم والتعالي والتكبر، فيبين لهم النبي ﷺ أن الأمر ليس كذلك فقال: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْجَمَاهِلَ" جمیل بذاته جلٌ وعلا وبأفعاله وبصفاته وكذلك يحب الجمال أي يحب التجمل، وكلما كان الإنسان متجملاً، كان ذلك أحب إلى الله إذا كان هذا التجميل مما يسعه، يعني ليس فقيراً يذهب يتكلف الشياطين الجميلة أو النعل الجميلة، لكنه قد أنعم الله عليه وتحمّل فإن الله تعالى يُحب أن يرى أثر نعمته على عبده^(١).

وكذلك حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ أخبر أن رجلاً قال: "وَاللَّهِ لَا يغْفِرُ اللَّهُ لِفَلَانَ" ، وكان هذا الرجل عابداً معجبًا بعمله محتقرًا لأخيه، الذي رأه مفرطاً، فأقسم أن الله لا يغفر له، فقال الله عزّ وجلّ: "مِنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّ عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفَلَانَ" يعني من ذا الذي يختلف عليّ أن لا أغفر لفلان، والفضل بيد الله يؤتى من يشاء، "إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحَبَّطْتُ عَمَلَكَ" نعوذ بالله، تكلم بكلمة أويقت دنياه وأخرته وأهلكته، لأنه قال ذلك معجبًا بنفسه، محتقرًا لأخيه فأقسم أن الله لا يغفر له، فغفر الله لهذا الرجل، لأن معااصيه دون الشرك، أو لأن الله تعالى منْ عَلَيْهِ فَتَابَ، وأما الآخر فأحيط عمله لأنه أُعْجِبَ بعمله، والعياذ بالله وتتألى على ربها وأقسم عليه أن لا يغفر لفلان، والله تعالى كامل السلطان، لا يتتألى عليه أحد، ولكن إذا حسُنَ ظنُّ المرء بربه، وتتألى على الله في أمر ليس فيه عدوان على الغير فإن النبي ﷺ قال: "رَبُّ أَشَعَّثُ مَدْفَوعَ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمْتُ عَلَيَّ اللَّهَ لِأَبْرُهَ" . والله الموفق.

(١) رواه الترمذى، كتاب الأدب، باب ما جاء أن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، رقم (٢٨١٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الضعفاء والخاملين، رقم (٤٧٥٤).

٢٧٤ – باب النهي عن إظهار الشماتة بال المسلم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تُشَيَّعَ الْفَحْشَةُ فِي الْأَذْرِقَاتِ إِمْتُوا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

١٥٧٧ – وعن وائلة بن الأشعّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تُظْهِر الشَّهَادَةَ لِأَخِيكَ، فَبِرَحْمَةِ اللهِ وَبِيَتِيلِكَ"^(١) رواه الترمذى وقال: حديث حسن.

وفي الباب حديث أبي هريرة السابق في باب التَّجَسُّسِ: "إِكْلُ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ" الحديث.

الشرح

"الشماتة" هي: التعبر بالذنب أو بالعمل أو بحادثة تقع على الإنسان أو ما أشبه ذلك، فيشيّعها الإنسان ويبينها ويظهرها، وهذا محرم لأنّه ينافي قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. فإن الأخ لا يجب أن

(١) رواه الترمذى: كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب منه، رقم (٤٣٠).

يظهر الشهادة في أخيه، وكذلك ينافي قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

ثم ذكر المؤلف حديث: "لَا تُظْهِرِ الشَّهَادَةَ لِأَخِيكَ فِي رَحْمَةِ اللهِ وَبِتَلِيكَ" يعني أن الإنسان إذا غير أخاه في شيءٍ ربما يرحم الله هذا المعيير ويُشفي من هذا الشيء ويزول عنه ثم يتلي به هذا الذي غيره، وهذا يقع كثيراً، ولهذا جاء في حديث آخر، في صحيحه نظر لكتبه موافق هذا الحديث: "من غير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله"^(١) فإياك وتعيير المسلمين والشهادة فيهم فربما يرتفع عنهم ما شتمتهم به ويحمل فيك.

* * *

(١) رواه الترمذى: كتاب صفة القيمة والرفاق والورع، باب منه، رقم (٢٤٢٩).

٢٧٥ – باب تحرير الطعن في الأنساب الثابتة في ظاهر الشرع

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يُغَيِّرُ مَا آتَكُنَّا لَهُنَّا فَقَدْ أَخْتَلُوا بِهِنَّا وَإِنَّمَا مُبَيِّنًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٥٧٨ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: اشتبه في الناس هم بهم كفر: الطعن في النسب، والنهاحة على الميت^(١) رواه مسلم.

الشرح

"الطعن في النسب" معناه التعبير بالنسب أو أن ينفي نسبة، فمثلاً يقول في التعبير: أنت من القبيلة الفلانية التي لا تدفع العدو ولا ترحم الفقير، ويذكر فيها معايب، أو مثلاً يقول: أنت تدعى أنك من آل فلان ولست منهم، أنت ليس فيك خير، هؤلاء القبيلة لو كنت منهم لكان فيك خير، أو ما أشبه ذلك.

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "اشتبه في

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنهاحة، رقم (١٠٠).

الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت" يعني خصلتان يفعلهما الناس وهما من خصال الكفر.

الأولى: الطعن في النسب.

والثانية: النياحة على الميت، والنياحة على الميت أن يبكي عليه النساء أو الرجال، ولكن النساء أكثر، على شبه ما تزوج الحمام، يعني: يأتين بالبكاء برنة معروفة، وهذا حرام، وقد لعن النبي ﷺ النائحة المستمرة.

ومن النياحة ما يفعله بعض الناس اليوم، يجتمعون في بيت الميت ويؤتى إليهم بالطعام أو يصنعون لهم الطعام ويجتمعون عليه، فإن هذا حرام لأن النبي ﷺ لعن النائحة المستمرة، وهو لاء نواح، الحديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: "كنا نرى الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام من النياحة" ، وهو صحابي جليل معروف، فالصحابة رضي الله عنهم يرون أن هذا من النياحة، وهذا ينهى أهل الميت إذا مات الميت أن يفتحوا أبوابهم للعزاء، لأن ذلك منكر وبدعة، فالصحابة رضي الله عنهم ما كانوا يفعلون ذلك، ثم هو فيه نوع من الاعتراض على قضاء الله وقدره، والواجب على الإنسان الرضا والتسليم وأن يبقى بابه مغلقاً، ومن أراد أن

(١) رواه ابن ماجه، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ما جاء في النهي عن الاجتماع إلى أهل البيت، رقم (١٦٠١).

يعزى به في السوق أو في المسجد، بالنسبة للرجال. وأما النساء فلا حاجة إلى فتح الباب هن واجتمعهن، فالمهم أن النبي ﷺ قال: إن النياحة من الكفر "أثنتان في الناس بهم كفر: الطعن في النسب والنهاية على الميت".

ولا يغرنك الناس، فإن الله يقول: «وَإِن تُطْعِنَ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ
يُضْلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» [الأعراف: ١١٦]. وقال تعالى: «وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ
خَرَصَتْ بِمُؤْمِنِينَ بِهِ» [يوسف: ١٠٣]. فالمدار ليس على عمل الناس وأن هذه
عادة، إنما المدار على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين
وعمل الصحابة رضي الله عنهم، فما منهم أحد فتح بابه للمعززين أبداً، وما
اجتمعوا على الأكل بل كانوا يعدون هذا من النياحة ويبتعدون عنه أشد
البعد، لأن النياحة كما سمعتم كفر، يعني من خصال الكفر، ولأن الرسول
ﷺ لعن النياحة والمستمعة. والله الموفق.

٢٧٦ - باب النهي عن الغش والخداع

قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَحَقُّتُسُبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَّا وَإِنَّمَا مُبِينًا» [الأحزاب: ٥٨].

١٥٧٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "مَنْ حَلَّ عَلَيْنَا السَّلَاحَ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ عَشَّنَا، فَلَيْسَ مِنَّا" [١] رواه مسلم.

وفي رواية له أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ على صُبْرَة طَعَامٍ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَدًا، فَقَالَ: "مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟" قَالَ أَصَابِطُهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللهِ: قَالَ: "أَفَلَا جَعَلْنَاهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ؟ مَنْ عَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا" [٢].

١٥٨٠ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: "لَا تَنْجِشُوا" [٣] مُنْفَقٌ عَلَيْهِ.

١٥٨١ - وَعَنْ أَبْنِ عُقْرَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ من غشنا، رقم (١٤٦).

(٢) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ من غشنا، رقم (١٤٧).

(٣) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه، رقم (١٩٩٦)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه، رقم (٢٥٣٣).

النَّجْشِ^(١)، مُتَقْنَقٌ عَلَيْهِ.

- ١٥٨٢ - وَعَنْهُ قَالَ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبَيْوْعِ؟
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ: "مَنْ بَأْيَغْتَ، فَقُلْ لَا إِحْلَابَةَ"^(٢)، مُتَقْنَقٌ عَلَيْهِ.
- ١٥٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ:
"مَنْ خَبَبَ زَوْجَةَ امْرِيَّ، أَوْ نَمْلُوكَهُ، فَلَيْسَ مِنَّا"^(٣) رواه أبو داود.
"خَبَبٌ" بخاء معجمة، ثم باء موحدة مكررة؛ أي: أفسدة وخادمه.

* * *

-
- (١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب النجش ومن قال لا يجوز ذلك البيع، رقم(١٩٩٨)،
مسلم: كتاب البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، رقم(٢٧٩٢).
- (٢) رواه البخاري: كتاب في الاستقرار وأداء الديون، باب ما ينهى عن إضاعة المال،
رقم(٢٢٣٠)، مسلم: كتاب البيوع، باب من يخدع في البيع، رقم(٢٨٢٦).
- (٣) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب فيمن خبب مملوكاً على مولاً، رقم(٤٥٠٢).

٢٧٧—باب تحرير الغدر

قال الله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ» [المائدة: ١]. وقال تعالى: «وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً» [الإسراء: ٣٤].

الشرح

قال الحافظ النووي — رحمه الله — باب تحرير الغدر، والغدر خيانة الإنسان في موضع الاستئمان، بمعنى أن يأتفنك أحد في شيء ثم تغدر به، سواء أعطيته عهداً أم لم تعطه، وذلك لأن الذي اتمنك: اعتمد عليك ووثق بك، فإذا خنته فقد غدرت به.

ثم استدل المؤلف على تحرير الغدر بوجوب الوفاء، لأن الشيء يعرف بضده، ووجوب الوفاء ساق له المؤلف — رحمه الله — آيتين من كتاب الله عز وجل.

الأية الأولى: قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ» [المائدة: ١] . يعني اثتوا بها وافية كاملة على العقد الذي انفقت مع صاحبك عليه، وهذا يشمل كل العقود، فيشمل عقود البيع، فإذا بعت شيئاً على أخيك فالواجب عليك أن تفي بالعقد، وشروطه، سواء كان عدمياً أم وجودياً، فمثلاً إذا بعت على أخيك بيتك واشترطت عليه أن تسكنه لمدة سنة فالواجب على المشتري أن يمكنك من هذا وألا يتعرض لك، لأنه شرط بمقتضى العقد، أو بعت على أخيك شيئاً واشترطت عليه أن يصبر بالعيوب الذي فيه، وقلت

له؛ فيه عيب فاصل به ووافق عليه المشتري، فلا حق له بردّه.

وهاهنا مسألة يفعلها بعض الناس والعياذ بالله وهي حرام، يبيع الشيء ويعرف أن فيه عيّباً، ثم يقول للمشتري: أصبر بجمع العيوب، وهذا ما يعرف عندهم في مزاد السيارات، تجد السمسار ينادي بأعلى صوته ويقول: بعت عليك ما هو أمامك، وهو يعلم أن فيها العيب الفلاني لكن لا يذكره خداعاً والعياذ بالله، لأنه لو ذكره لنقصت القيمة، فإذا لم يذكره صار المشتري متزدداً، يتحمل أن فيها عيب، ويتحمل غير ذلك، فيدفع ثمناً أكثر مما لو علم بالعيوب المعين وهذا الذي باع على هذا الشرط، ولو التزم المشتري بذلك، إذا كان بها عيب حقيقة فإنه لا يبرأ منه يوم القيمة، وسوف يطالب به ولا ينفعه هذا الشرط، والواجب إذا علمت في السلعة عيّباً محدداً أن تبين أن فيها العيب الفلاني، نعم لو قرر أن إنساناً اشتري سيارة وبقيت عنده يوماً أو يومين، ولم يعلم بها عيّباً، ولم يشترط عليه عيب، ثم أراد أن يسلم منها فقال بعت عليك هذا الذي أمامك، معيب أو سليم، فهذا لا بأس به.

والمهم أن من علم العيب في السلعة يجب عليه أن يبيّنه، ومن لم يعلم فله أن يشترط على المشتري أنه لا رد له، ولا يعود عليه بشيء، ولا بأس به.

ومن الوفاء بالعقود ما يحصل بين الزوجين عند العقد، تشترط المرأة شروطاً أو يشترط الزوج شروطاً، فيجب على من يشترط عليه أن يوفي بالشرط، مثل أن تشترط عليه ألا تسكن مع أهله، فيجب عليه أن يوفي لأن

بعض النساء لا ترغب في أن تسكن مع أهل الزوج لكونها سمعت عنهم أنهم أهل نكذ وأنهم أهل تشويش وأهل نميمة، فتقول شرطًّا لا أسكن مع أهلك فيجب عليه أن يوفى بذلك، لأن الله قال: ﴿يَنْأِيْهَا الَّذِيْنَ هَامُّوْا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] . أو شرطت عليه ألا يخرجها من بيتها، فمثلاً هي ربة أولاد من زوج سابق، وتزوجها رجل جديد فقالت شرطًّا لا تخرجني من بيتي، فيجب عليه أن يوفي بهذا الشرط وألا ينكذ عليها، حتى تمل وتعب، فهذا حرام، لأن الله قال: ﴿يَنْأِيْهَا الَّذِيْنَ هَامُّوْا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ . أو اشترطت عليه مهرًا معيناً، قالت: شرطًّا أن تعطيني مهري مثلًا عشرة آلاف فيجب عليه أن يوفي، وأن لا يهاطل لأنه مشروط عليه، ولكن لو اشترطت هي أو هو شرطاً فاسداً فإنه لا يقبل، مثل لو اشترطت عليه أن يطلق زوجته الأولى فهذا الشرط لا يقبل ولا يوفي به، وذلك لأن النبي ﷺ قال: "لاتسأل المرأة طلاق أختها ل تستفرغ ما في إناءها" أو قال: "ما في صحفتها" فهذا الشرط حرام، لأنه عدوان على الغير فيكون باطلًا ولا يجب الوفاء به، بل لا يجب الالتزام به أصلًا لأنه شرط فاسد، أما لو اشترطت ألا يتزوج عليها، وقيل فشرط صحيح، لأنه ليس فيه عدوان على أحد، فهذا فيه منع الزوج من

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه، رقم (١٩٩٦)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تغريم الخطبة على خطبة أخيه، رقم (٢٥٣٢).

(٢) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب الشروط التي لا تخل في النكاح، رقم (٤٧٥٥)، ومسلم: كتاب النكاح، باب تغريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، رقم (٢٥١٩).

أمر يجوز له باختياره وهذا لا يأس به، لأن الزوج هو الذي أسقط حقه وليس فيه عدوان على أحد، فإذا اشترطت ألا يتزوج عليها فتزوج فلها أن تفسخ النكاح، رضي أم أبي، لأنه خالف الشرط.

فالهم أن الله أمر بالوفاء بالعقود في كل شيء، فيجب أن تفي بالعقد في كل شيء وألا تخون ولا تغدر ولا تكتم عيناً ولا تدلس وهي قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْعُولاً﴾ [الإسراء: ٣٤]. أمر الله أن يُوقَّى بالعهد، يعني إذا عاهدت أحداً وقلت: عليك عهد الله ألا أفعل كذا أو ألا أخبر بما أخبرتني به أو ما أشبه ذلك، فإنه يجب عليك أن تفي بالعهد لأن العهد سوف تُسأل عنه يوم القيمة، وهذا قال: ﴿إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْعُولاً﴾ أي: مسؤول عنك يوم القيمة.

* * *

١٥٨٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: أَرِبَّعُ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقًا حَالَصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَضْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَ فِيهِ خَضْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعُهَا: إِذَا أُؤْمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَثَ كَذِبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا حَاصَمَ فَجَرَ^(١) متفق عليه.

(١) رواه البخاري: كتاب الإيمان، باب علامة النافق، رقم (٢٣)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال النافق، رقم (٨٨).

١٥٨٥ - وعن ابن مسعود وابن عمر، وأئس رضي الله عنهم قالوا: **قال النبي ﷺ:** **"لِكُلّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٌ"**^(١) متفق عليه.

١٥٨٦ - وعن أبي سعيد الحذري رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **"لِكُلّ غَادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ أَلَا وَلَا غَادِرٌ أَغْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرِ عَامَةٍ"**^(٢) رواه مسلم.

١٥٨٧ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:** **"ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَّمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَغْنَطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرَّاً فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا، فَأَشْتَوَقَ إِلَيْهِ، وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ"**^(٣) رواه البخاري.

الشرح

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - أحاديث سبق لنا شرحها وأعظمها أنه ينصب لكل غادر يوم القيمة لواء، اللواء ما يكون في الحرب مثل العلم "يرفع لكل غادر لواء تحت استه" والعياذ بالله، أي تحت مقعدته، ويرتفع هذا

(١) رواه البخاري: كتاب المجزية، باب إثم الغادر للبر والفاجر، رقم (٢٩٥٠)، ومسلم: كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، رقم (٣٢٦٨).

(٢) رواه مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، رقم (٣٢٧٢)، وليس فيه "عند استه، إنما" روا مسلم في الحديث رقم (٣٢٧١) في الكتاب والباب نفسه.

(٣) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب إثم من باع حرراً، رقم (٢٠٧٥).

اللواه بقدر غدرته إن كانت كبيرة صار رفيعاً، وإن كانت صغيرة صار صغيراً، ويقال: هذه غدرة فلان ابن فلان: والعياذ بالله، وفي هذا الحديث دليل على أن الغدر من كبائر الذنوب، لأن فيه هذا الوعيد الشديد، وفيه أيضاً أن الناس يُدعَّون يوم القيمة بآباءهم لا بأمهاتهم، وأن ما ذُكر من أن الإنسان يوم القيمة يدعى باسم أمه فيقال يا فلان بن فلانة، فليس ب صحيح، بل إن الإنسان يدعى باسم أبيه كما يدعى به في الدنيا.

وفي الحديث الأخير أيضاً التنبية على مسألة يفعلها كثير من الناس اليوم، وهي أنهم يستأجرن الأجراء ولا يعطون لهم أجراً، هذا الذي يستأجر الأجير ولا يعطيه أجراه يكون الله عز وجل خصمه يوم القيمة، كما قال تعالى في الحديث القدسي: "ثلاثة أنا خصمهم يوم القيمة: رجل أعطى بي ثم غدر".

يعني: عاهد بي ثم غدر والثاني "رجل باع حرراً فأكل ثمنه" حتى لو كان ابنه أو أخيه الأصغر ثم باعه وأكل ثمنه فخصمه الله يوم القيمة، والثالث هذا الرجل الذي استأجر أجيراً فاستوفى منه وقام الأجير بالعمل كاملاً ثم لم يعطه أجنته، ومن ذلك ما يفعله بعض الناس اليوم في العمال القادمين من الخارج، تجده يستأجره بأجرة معينة - مثلاً - ستة عشر ريال في الشهر، ثم إذا حضر من بلده ماطل به وأذاه ولم يأت له حقه، وربما انتقص من راتبه هذا والعياذ بالله يكون الله خصمه يوم القيمة، ويأخذ من حسنهاته ويعطيها هذا

العامل، فيدخل في هذا الوعيد الشديد، وهؤلاء الذين يأتون بالعمال ولا يعطونهم أجورهم أو يأتون بهم وليس عندهم شغل، ولكن يتركوهم في الأسواق، ويقول اذهب وما حصلته فلي نصفه، أو مثلاً يقول اذهب وعليك في الشهر ثلاثة ريال أو أربعين ريال، كل هذا حرام والعياذ بالله، ولا يحل لهم، وما أكلوه فإنه سحت، وكل جسد ثبت على السحت فالنار أولى به، وهؤلاء الظلمة الذين يأكلون أموال هؤلاء المساكين، لا تقبل لهم دعوة والعياذ بالله؛ لأن النبي ﷺ ذكر "الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمدُّ يديه إلى السماء: يا رب يا رب، ومطعمه حرام وملبسه حرام، وغذَّي من حرام، فأنى يستجاب له؟" نسأل الله العافية.

وهو هؤلاء الظلمة والعياذ بالله، قد عاقبهم الله عقوبة عاجلة، وهي استمراره لهذا العمل والاستمرار فيه والإصرار عليه، فإن الإصرار على الذنب عقوبة والعياذ بالله إذا لم يمنَ الله على الإنسان بالتوبية من الذنب، لأنه لا يزداد بهذا الذنب من الله إلا بعدها ولا تزداد سيئاته إلا كثرة، فنسأله لنا ولهم الهدى وال توفيق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم (١٦٨٦).

٤٧٨ - باب النهي عن المن بالعطاء ونحوها

قال الله تعالى: ﴿يَنْهَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتُكُمْ بِالْمَنِ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أُمُولَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُشْيِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنَّا وَلَا أَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٢].

١٥٨٨ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَلَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابُ الْيَمِّ" قال: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ أَبُو ذَرٍ: خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ الْمُسِيلُ، وَالْمَنَانُ، وَالْمُنْفِقُ سَلَّمَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكاذِبِ^(١) رواه مسلم.

وفي رواية له: "المُسِيل إِزارَةً" يعني: المُسِيل إِزارَه ونوبه أَسْفَلَ من الكعبين للخيلاء.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن المن بالعطاء ونحوها، وذلك أن الإنسان إذا أعطى أحداً من الناس عطاء، إن كان صدقة فقد أعطاه الله عز وجل، وإن كان إحساناً فالإحسان مطلوب، فإذا كان كذلك فإنه لا يجوز للإنسان أن يمن بالعطاء، فيقول: أنا أعطيتك كذا أنا أعطيتك كذا سواء

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان غلط تحرير إبسال الإزار، رقم (١٥٤).

قاله في مواجهته أو غير مواجهته، مثل أن يقول بين الناس أعطيت فلا أنا كذا، وأعطيت فلا أنا كذا ليُمْنَ بذلك عليه، ثم استدل المؤلف لذلك بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تُبَطِّلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنَنِ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]. فدل هذا على أن الإنسان إذا منَ فإن الصدقة تبطل ولا ثواب له فيها وهو من كبار الذنب، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُغْفِرُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَبَعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنًا وَلَا أَذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرَثُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢].

ثم ذكر حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم وهم عذاب أليم، والمنان، والمنفق سلطنه بالخلف الكاذب".

والسبيل: يعني الذي يجر إزاره أو قميصه أو مشلحه خبلاء وتبخراء، فهذا له هذا العقاب الشديد، لا يكلمه الله يوم القيمة ولا يزكيه وله عذاب أليم. والمنان: المنان بما أعطي، إذا أعطي أحدا شيئاً صار يمن به.

والمنفق سلطنه بالخلف الكاذب: يعني الذي يخلف على السلعة حلفاً كاذباً لأجل أن تزيد قيمتها، فهذا أيضاً من الذين لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم، وله عذاب أليم. والله الموفق.

٢٧٩ - باب النهي عن الافتخار والبغى

قال الله تعالى: «فَلَا تُرْكُوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ أَتَقَى» [النجم: ٣٢].
وقال تعالى: «إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ
الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [الشورى: ٤٢].

١٥٨٩ - وعن عياض بن حمار رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله تعالى أوحى إلى أن تواضعوا حتى لا ينفعي أحد على أحد، ولا
يفخر أحد على أحد^(١). رواه مسلم.
قال أهل اللغة: البغي: التعدي والاستطالة.

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله تعالى - باب النهي عن الافتخار
والبغى.

الافتخار: أن يتمدح الإنسان في نفسه ويفتخر بما أعطاه الله تعالى من نعمة، سواء نعمة الولد أو المال أو العلم أو الجناه أو قوة البدن، أو ما أشبه ذلك، فخرأ وعلوا على الناس، وأما التحدث بنعمة الله على وجه إظهار نعمة الله على العبد، مع التواضع فإن هذا لا يأس به، لقول الله تعالى: «وَأَمَّا بِنِعْمَةِ
رَبِّكَ فَحَدَّثْتَ» [الضحى: ١١]. ولقول النبي ﷺ: "أنا سيد ولد آدم يوم القيمة

(١) رواه مسلم: كتاب الحسنة وصفة نعيمها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة، رقم (٥١٠٩).

ولا فخر^(١)" فقال: "ولا فخر" يعني لا افتخر بذلك وأذ هو بمنسي.
وأما البغي فهو العداون على الغير، بأن يعتدي الإنسان على غيره إما
على ماله أو على بدنـه أو على أهله أو على مقامـه وما أشبه ذلك، فالعدوان
أنواعـه كثيرة، لكن يضمـها كلـها أنه انتهاك لحرمة أخيـه المسلم، وهذا أيضـاً
محـرم.

ثم استدل المؤلف - رحمـه الله - بقول الله سبحانه وتعالـى: ﴿فَلَا تُرْكُوا
أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [الجم: ٣٢]. فنهـى الله سبحانه وتعالـى عبادـه أن
يزـكوا أنفسـهم، يعني أن يمدـحـوها افتخارـاً على الخـلقـ، فيقول مثـلاً لصـاحـبهـ:
أنا أعلمـ منـكـ، أنا أكثرـ منـكـ طـاعـةـ، أنا أكثرـ منـكـ مـالـاـ. وما أـشـبـهـ ذلكـ، نـسـأـلـ
اللهـ العـافـيـةـ - تـركـيـةـ لـلـنـفـوـسـ وـنـوـعـاـ مـنـ الـافـتـخـارـ.

ولا يعارضـه قولـ اللهـ تعـالـى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ رَزَّكَهَا﴾، وذلكـ لأنـ التـرـكـيـةـ
الـنـهـيـ عنـهاـ هيـ أنـ يـفـتـخـرـ الإـنـسـانـ وـيـعـلـوـ وـيـزـهـوـ بـمـاـ أـعـطـاهـ اللهـ تعـالـىـ مـنـ خـيـرـ،
وـمـنـ عـبـادـةـ، وـمـنـ عـلـمـ؛ وـهـذـاـ قـالـ: ﴿وَقَدْ حَابَ مَنْ دَسَّنَهَا﴾ [الـشـمـسـ: ١٠].
وـهـذـهـ الـآـيـاتـ الـمـشـاـبـهـاتـ فـيـ الـقـرـآنـ يـتـخـذـ مـنـهـاـ أـهـلـ الـبـاطـلـ حـجـةـ فـيـ التـلـبـيـسـ
عـلـىـ النـاسـ، وـلـكـنـ هـؤـلـاءـ كـمـاـ وـصـفـهـمـ اللهـ تعـالـىـ هـمـ الـذـينـ فـيـ قـلـوبـهـمـ زـيـغـ
وـالـعـيـاذـ بـالـلـهـ، كـمـاـ قـالـ اللهـ تعـالـىـ: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ يَشَاءُ
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ مِنْهُ إِنَّ

(١) رواهـ أـحـدـ (٢٨١/١)، والـترـمـذـيـ: كتابـ تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ، بـابـ وـمـنـ سـوـرـةـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ،
رـقـمـ (٣٠٧٣)، وـابـنـ مـاجـهـ: كتابـ الزـهـدـ، بـابـ ذـكـرـ الشـفـاعةـ، رـقـمـ (٤٢٩٨).

لَمْ يُحَكِّمْتُ هُنَّ أُمَّ الْكَتَبِ وَآخَرُ مُتَشَبِّهِتُّ فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَيْغُ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهُ بِهِ مِنْهُ أَبْيَغَاهُ الْفِتْنَةُ وَأَبْيَغَاهُ تَأْوِيلُهُ». [آل عمران: ٦ - ٧]. وإنما فالقرآن لا يمكن أبداً أن يكون فيه شيء متناقض، كما قال الله تعالى: «وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ آخِتَلَهَا كَثِيرًا» [النساء: ٨٢]. أما القرآن فلا اختلاف فيه، وقد أورد نافع بن الأزرق الخارجي المشهور على ابن عباس رضي الله عنهم كثيراً من الآيات المشابهات التي ظاهرها التعارض، وأجاب عنها رضي الله عنه في آيات متعددة ذكرها السيوطي في "الإنقان في علوم القرآن".

ثم استدل المؤلف - رحمة الله - على تحريم البغي بقول الله تعالى: «إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَتَبَعُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ» [الشورى: ٤٢].

والسبيل: يعني التبعية واللوم والمذمة على هؤلاء الذين يظلمون الناس في أموالهم أو في أغراضهم أو في أنفسهم أو في أهليهم، هؤلاء هم الذين عليهم السبيل والتبعية «وَيَتَبَعُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ». يعني يعتدون بغير الحق، وإنما وصف الله البغي بغير حق، لأنه حقيقة ليس بحق، فكل البغي فهو بغير الحق، فالقيد هنا ليس للاعتراض بل هو لبيان الواقع، وهو أن كل شيء من البغي فإنه بغير الحق، وهذا يرد في القرآن كثيراً أن تجد قيداً بين الواقع وليس قيداً يخرج ما سواه، مثل قوله تعالى: «يَنَّا لَهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشَكُّونَ» [البقرة: ٢١]. فهنا ليس هناك رب لم يخلقنا ورب خلقنا بل هو لبيان الواقع أن الرب هو الذي خلقنا وهو

الذى رزقنا، فالحاصل أن الله تعالى بين أن السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق، ثم ذكر حديث عياض بن حمار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إن الله أوحى إلى أن لا يبغى أحد على أحد" هذا الشاهد من الحديث، وهذا يدل على أن البغي أمر عظيم، وهي عنابة من الله سبحانه وتعالى بين لعياده أنه لا يبغى أحد على أحد وأن الإنسان يتواضع لله عزّ وجلّ، ويتواضع في الحق. والله الموفق.

* * *

١٥٩٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إذا قال الرجل: هَلْكَ النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلُكُهُمْ" رواه مسلم.
 الرواية المشهورة: "أَهْلُكُهُمْ" برفع الكاف، وروي بتصفيتها، وهذا النهي
 لم قال ذلك عجباً بنفسه، وتصاغراً للناس، وارتقاعاً عليهم، فهذا هو الحرام
 وأما من قاله لما يرى في الناس من نقص في أمر دينهم، وقاله تخزنا عليهم
 وعلى الدين، فلا بأس به. هكذا فسره العلماء وفصلوه، ومن قاله من الأئمة
 الأعلام: مالك بن حنس، والخطابي، والحميدي وأخرون، وقد أوضحته في
 كتاب "الأذكار".

الشرح

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إذا قال الرجل

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب النهي عن قول هلك الناس، رقم (٤٧٥٥).

هلك الناس فهو أهلُكُمْ" هذا القول يكون على وجهين:

الوجه الأول: أن يقول هلك الناس، يعني وقعوا في المعاصي وفسقوا، يريد بذلك أن يزكي نفسه، وأن يقدح في غيره، فهذا هو أهلُك الناس، لأنه يحيط عمله وهو لا يشعر، كما في قصة الرجل الذي كان يمر برجل فاسق يعصي الله، وكان يتصحّه، ولكنه بقي على ما عليه من الفسق، فقال الرجل: والله لا يغفر الله لفلان. قال هذا إعجاباً بنفسه وتائلاً على الله عزّ وجلّ، فقال الله تعالى "من ذا الذي يتأنّى على أن لا أغفر لفلان؟ قد غفرت له وأحبّت عملك". لأنّه قال ذلك افتخاراً وإعجاباً بنفسه واحتقاراً لهذا الرجل واستبعاداً لرحمة الله عزّ وجلّ، ومن الذي يستبعد رحمة الله إلا جاهل بالله عزّ وجلّ؟ قال الله تعالى: ﴿فَالَّذِي يَنْقُضُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الظَّالِمُونَ﴾ [الحجر: ٥٦]. فهذا الذي يقول: هلك الناس، ضاع الناس، فسق الناس. وما أشبه ذلك، يريد بهذا أن يُزكي نفسه وأن يقدح في غيره، فهو أهلُك الناس، يعني أشدّهم هلاكاً والعياذ بالله.

* * *

٢٨٠ - باب تحريم الهجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام الا لبدعة في المهجور أو تظاهر بفسق أو نحو ذلك

قال الله تعالى: « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَوٌ فَاصْبِرُوْا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ »
[الحجرات: ١٠]. « وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعَدْوَنِ » [المائدة: ٢].

١٥٩١ - وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تفاطعوا، ولا تذابرون، ولا تبغضوا، ولا تحسدوا، وكونوا عباد الله إخواناً، ولا يحيل ل المسلم أن يهجر أخيه فوق ثلاثة ^(١) متفق عليه.

١٥٩٢ - وعن أبي أيوب رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: « لا يحيل ل المسلم أن يهجر أخيه فوق ثلاثة ليالٍ: يلتقيان، فيعرض هذا و يعرض هذا، وخير هما الذي يبدأ بالسلام ^(٢) متفق عليه.

١٥٩٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « تعرض الأغفال في كل إثنين و خمس، فينفير الله بكل أمرٍ لا يشرك به شيئاً، إلا أمرَ ابنته وبين أخيه شهناً، فيقول: اتركوا هذين حتى يضطليحا ^(٣) رواه مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم (٥٦١٢)، و مسلم: كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الحد، رقم (١٨٥٨).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاستذان، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، رقم (٥٧٦٨)، و مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم المهر فوق ثلاثة بلا عذر شرعى، رقم (٤٦٤٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب التهابي عن الشهنا والتهاجر، رقم (٤٦٥٣).

١٥٩٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّوْنَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنَّ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ^(١) رواه مسلم.

التَّحْرِيشُ "الإِفْسَادُ وَتَغْيِيرُ قُلُوبِهِمْ وَتَقَاطِعُهُمْ.

١٥٩٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَجِدُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَهَذَا دَخَلَ النَّارَ^(٢).

رواہ أبو داود بإسناد على شرط البخاری ومسلم.

١٥٩٦ - وَعَنْ أَبِي حِرَاشٍ حَدَرِدَ بْنِ أَبِي حَذْرَةَ الْأَشْلَمِيِّ، وَيُقَالُ السُّلْمَانِيُّ الصَّحَابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسْفُكَ دَمِهِ^(٣).

رواہ أبو داود بإسناد صحيح.

١٥٩٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَجِدُ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنْ مَرَثَ بِهِ ثَلَاثٌ، فَلِيُلْقَهُ، وَيُسْلِمُ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَدِ اشْتَرَكَ فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدْ عَلَيْهِ،

(١) رواه مسلم: صفة القيمة والجنحة والنار، باب تحريش الشيطان ويعده سراياه لفتنة الناس، رقم (٥٠٣٠).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب فمن يهجر أخاه المسلم، رقم (٤٢٦٨).

(٣) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب فيمن يهجر أخاه المسلم، رقم (٤٢٦٩).

فَقَدْ بَاءَ بِالْإِنْمِ، وَخَرَجَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهِجْرَةِ^(١) رواه أبو داود بإسناد حسن. قال أبو داود: إذا كانت الهجرة لله تعالى، فليس من هذا في شيء.

الشرح

الأحاديث التي ذكرها المؤلف - رحمة الله - في باب تحريم الهجران سبق لنا الكلام عليها مفصلاً وبيننا أنه لا يجوز للمسلم أن يهجر أخاه المسلم فوق ثلاثة أيام ولكن فيما دون الثلاثة له أن يهجره، ولا ينبغي أيضاً، لكن له أن يهجره لأن الإنسان ربما يكون بينه وبين أخيه شيء فيهجره، فهذا رخص له النبي ﷺ ثلاثة أيام فقط، وبعد ذلك لابد أن يسلم لكن إذا كان الهجر مصلحة دينية، مثل أن يكون سبباً لاستقامة المهجور، وتركه المعصية فإنه لا يأس به، بل قد يكون واجباً، وقد أمر الرسول ﷺ بـهجر كعب بن مالك رضي الله عنه وصاحبيه هلال بن أمية ومرارة بن الريبع، الذين تخلفوا في غزوة تبوك، ولما رجع النبي ﷺ من الغزوة جاء المنافقون يعتذرون إلى رسول ﷺ ويخلفون أنهم معذورون.

فقال الله تعالى: ﴿سَيَخْلُفُونَ بِاللَّهِ لَهُمْ إِذَا أَنْقَلَبُتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُغَرِّضُوْا عَنْهُمْ فَأَغْرِضُوْا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجُسْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَرَاءٌ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُوْنَ﴾

(١) رواه أبو داود: كتاب الأدب، فيمن يهجر أخاه المسلم، رقم (٤٢٦).

مُخْلِفُونَ لِكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ» [التوبه: ٩٥ - ٩٦]. حتى لو رضيتم عنهم فلا ينفع، أما هؤلاء الثلاثة فمن الله عليهم بالصدق، وصرحوا للرسول ﷺ أنهم مختلفوا بلا عذر، وقد تقدم شرح هذا الحديث.

فليها هجر كعب بن مالك وصحابيه كان فيه فائدة عظيمة وهي أنهم بخلوا إلى الله وصدقوا الله وصدقوا مع رسول الله ﷺ وثبتوا على إيمانهم فكان في هجرتهم فائدة كبيرة. فإذا كان في هجر من فعل معصية لترك واجب أو فعل حرم فائدة فإنه يهجر حتى تتحقق الفائدة. وأما من كان هجره لا يفيد شيئاً بل لا يزيد الأمر إلا شدة وإلا بعداً عن أهل الخير فلا يهجر، لأن الشرع جاء بالصالح وليس بالمفاسد، فإذا علمنا أننا لو هجرنا هذا العاصي لم يزداد إلا شرراً وكراهة لنا ولما معنا من الخير، فإننا لا نهجره، بل نسلم عليه وترد عليه السلام لأنه مؤمن وإن عصى الله، والمؤمن لا يهجر فوق ثلاث، هذا هو الحكم فيما يتعلق بالهجر.

وبهذه المناسبة يسوعني أن أحد بعض المسلمين اليوم يمر أحدهم بأخيه ويتنلاقيان يضرب كتف أحدهم كتف الآخر ولا يسلم عليه – والعياذ بالله –، وكأنها مر بحقيقة أو يهودي أو نصراوي، مع أنه أخوه، وبسلامه عليه يستفيد عشر حسنات، إيمان، حبة، ألفة، دخول الجنة.

قال النبي ﷺ: "وَاللَّهُ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى

تحابوا، أفلأ أخباركم شيءٌ إذا فعلتموه تحابيتم، أفسوا السلام بينكم^(١) فين
أن إفساء السلام من أسباب المحبة وهي من الإيمان، والإيمان سبب في دخول
الجنة.

إنه يؤسفنا جداً أن نرى مسلمين يلتقي بعضهم البعض، بل ربما كانا
أخوين زميين في الدراسة، سواء في دراسة المسجد أو في دراسة الكلية أو
المعهد أو المدارس الأخرى، لا يسلم بعضهم على بعض، فهنا فائدة طلب
العلم؟ إذا لم يترب طالب العلم بالتربيـة الحسنة التي دلـ علىـها الكتاب والـسـنة
وكانـ عـلـيـها رـسـولـ اللهـ ﷺ؟ فـ هـيـ الـقـائـدـةـ منـ التـعـلـيمـ فـهـوـ وـالـجـاهـلـ سـوـاءـ، إـنـ لـمـ
يـكـنـ الجـاهـلـ خـيـرـاـ مـنـهـ، وـهـذـاـ أـحـثـ كـثـيرـاـ عـلـىـ إـفـشـاءـ السـلـامـ لـفـوـانـدـهـ العـظـيمـةـ،
وـهـوـ تـافـعـ لـأـيـضـ، لـأـنـهـ عـلـمـ اللـسـانـ، وـالـلـسـانـ لـوـ يـعـلـمـ مـنـ الصـبـاحـ إـلـىـ
الـغـرـوبـ مـاـ كـلـ وـلـامـ.

ورد السلام يكون بقولك: عليكم السلام، لقوله تعالى ﴿وَإِذَا حُبِّطَتْ بِتَرْحِيْةٍ فَحَبَّيْوَا بِالْأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رَدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]. فبدأ بالأنحسن ثم ذكر الكفاية. ﴿أَوْ رَدُّوهَا﴾. أما أهلاً وسهلاً فقط فليس فيها دعاء، لكن السلام عليكم دعاء فرد عليه بقولك: عليكم السلام.

فنسأّل الله لنا ولكم الهدى وال توفيق والعصمة والتوبه إنّه على كل شيء قادر.

卷之三

(١) رواه مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم (٨١).

٢٨١ – باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث

قال الله تعالى: «إِنَّمَا الْنَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَنِ» [المجادلة: ١٠].

١٥٩٨ – وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٍ قَالَ: إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانٌ دُونَ الثَّالِثِ^(١) متفق عليه. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدٍ^(٢) وَرَأَدَهُ قَالَ أَبُو صَالِحٍ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: فَأَرَيْتُمْ؟ قَالَ: لَا يَضُرُّكُ.

وَرَوَاهُ مَالِكٌ^(٣) فِي «الموطأ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عَقْبَةَ الَّتِي فِي الشَّوَّقِ فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَنَاجِيهِ وَلَيْسَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي، فَدَعَا ابْنَ عُمَرَ رَجُلًا آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الثَّالِثِ الَّذِي دَعَاهُ: اسْتَأْخِرْ رَبِّكُمْ شَيْئًا. فَلَمَّا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا يَقُولُ: لَا يَتَنَاجَى اثْنَانٌ دُونَ وَاحِدٍ.

١٩٩٩ – وَعَنِ ابْنِ مَنْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامًا قَالَ: إِذَا كُشِّمْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانٌ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ، مِنْ

(١) رواه البخاري: كتاب الاستذان، باب لا يتناجي اثنان دون الثالث، رقم (٥٨١٤)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاهم، رقم (٤٠٥٢).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الأدب، باب في التناجي، رقم (٤٢١١).

(٣) رواه مالك: كتاب الجامع، باب ما جاء في مناجاة اثنين دون واحد، رقم (١٥٦٨).

أجل أن ذلك يحزن^(١) متفق عليه.

الشرح

من الآداب التي حث عليها الإسلام ورغم فيها ما أشار إليه الحافظ النووي - رحمه الله - في باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث، واستدلل لذلك بقوله تعالى: «إِنَّمَا الْنَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَنِ» [المجادلة: ١٠]. يعني التناجي من الشيطان، وبين الله سبحانه وتعالى ماذا يريد الشيطان بهذه النجوى، قال: «لِيَخْرُجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيَسْ بِضَارٍ هُمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ» [المجادلة: ١٠]. وكانوا إذا مر بهم المسلمون يأخذ بعضهم إلى بعض في التناجي، أي في الكلام السر، يتناجون فيما بينهم، لأجل أن يحزن المؤمنون ويقولون: هؤلاء أرادوا بنا شرًا أو ما أشبه ذلك، وذلك أن أعداء المؤمنين من المنافقين والكافرين يحرضون دائمًا على ما يحزن أهل الإيمان، لأن هذا هو ما يريد الشيطان من أعداء الله، أي: يريد أن يحزن المؤمنون على كل حال، به وبأولياته.

قال تعالى: «وَلَيَسْ بِضَارٍ هُمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ». فمن توكل على الله واعتمد عليه فإنه لا يضره أحد، كما قال النبي ﷺ لابن عباس رضي الله عنهما: "واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله" ^(٢) فهم يتناجون فيما بينهم لإحزان المؤمنين.

(١) رواه البخاري: كتاب الاستذان، باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا يأس، رقم (٥٨٦)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه، رقم (٤٠٥٣).

(٢) رواه الترمذى: كتاب صفة القيمة والرقائق والورع، باب منه، رقم (٢٤٤٠).

ثم ذكر حديثي ابن عمر وابن مسعود رضي الله عنهمَا في هذا المعنى، وأن الشَّيْءَ يُتَكَلَّمُ بِهِ نَهْىٌ أن يَتَنَاجِيَ اثْنَانِ دُونَ الْثَالِثِ، يَعْنِي إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَإِنَّهُ لَا يَجِدُ لِاثْنَيْنِ أَنْ يَتَنَاجِيَا دُونَ الْثَالِثِ، لِأَنَّ الْثَالِثَ يَحْزُنُ، وَيَقُولُ لِمَاذَا لَمْ يَكُلُّمُونِي، لِمَاذَا يَتَنَاجِيَا دُونِي، هَذَا إِذَا أَحْسَنْتُ بِهِمَا الظُّنُونَ، وَرَبِّيَا بِسَيِّئَاتِهِمَا الظُّنُونَ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِذَا كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ صَاحِبِي مُسَأَّلَةٌ خَاصَّةٌ لَا أَحْبُّ أَنْ يَطْلُبَ عَلَيْهَا أَحَدٌ.

قلنا: أَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنهمَا، ادْعُوا وَاحِدًا لِتَكُونُوا أَرْبَعَةً، فَيَتَنَاجِيَ اثْنَانُ، وَاثْنَانُ يَتَكَلَّمُانَ فِيهَا بَيْنَهُمَا، كَمَا كَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَفْعَلُ رضي الله عنه، وَكَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ "حَتَّى تَخْتَلُطُوا بِالنَّاسِ" إِذَا اخْتَلَطُوا بِالنَّاسِ زَالَتِ الْمُشَكَّلَةُ، وَإِذَا لَمْ يُمْكِنْ وَلَمْ يَقْابِلُوهُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّهَا يَسْأَدُنَانِ مِنْهُ، فَإِنْ أَذْنَ لَهُمَا فِي ذَلِكَ فَالْحَقُّ لَهُمَا، وَحِينَئِذٍ لَا يَحْزُنُ وَلَا يَهْتَمُ بِالْأُمْرِ.

وَمِنْ ذَلِكَ - مِنَ التَّنَاجِيِّ بَيْنِ اثْنَيْنِ دُونَ الْثَالِثِ -، إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً وَاثْنَيْنِ يَحْيِدُانَ لِغَةَ أَجْنبِيَّةَ وَالْثَالِثُ لَا يَحْيِدُهُمَا، فَجَعَلُاهُمَا يَتَحَدَّثَانِ بِلِغَتِهِمَا، وَالْثَالِثُ يَسْمَعُ وَلَا يَفْهَمُ مَا يَقُولُانِ، فَهَذَا مِنَ التَّنَاجِيِّ، لِأَنَّ ذَلِكَ يَحْزُنُهُ، فَيَقُولُ: لِمَاذَا تَرْكَانِي وَصَارَا يَتَحَدَّثَانِ وَحْدَهُمَا؟ أَوْ رَبِّيَا بِسَيِّئَاتِهِمَا الظُّنُونَ بِهِمَا، فَيَنْهَا عَنْ ذَلِكَ، وَاللَّهُ الْمُوْفَّقُ.

* * *

٢٨٢ – باب النهي عن تعذيب العبد والدابة والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب

قال الله تعالى: «وَإِلَّا لِلَّذِينَ إِحْسَنُوا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ
وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجُنُبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ
أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا» [النساء: ٣٦].

١٦٠٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال:
عذبت امرأة في هريرة سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي
أطعنتها وسقتها، إذ حبسنتها ولا هي تركتها تأكلُ من خشاش الأرض^(١)
متفرقٌ عليه.

«خشash الأرض» بفتح الخاء المقصورة، وبالشين المقصورة المكررة:
وهي هوامها وخشراها.

١٦٠١ - وعن أنه مر بفتیانٍ من قريش قد نصبوا طرباً وهم يرمونه،
وقد جعلوا الصاحب الطير كل خطيئة من نسلهم، فلما رأوا ابنَ عمرَ تفرّقاً،
فقالَ ابنُ عمرَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ لَعْنَ اللَّهِ مَنْ فَعَلَ هَذَا، إِنَّ رَسُولَ اللهِ لَعْنَ

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، حديث الغار، رقم (٣٢٢٣)، ومسلم: كتاب السلام،
باب تحرير قتل المرأة، رقم (٤١٦٠).

من أخذ شيئاً فيه الرُّوحُ غَرَضاً^(١). متفق عليه.

الغَرْضُ: بفتح الغَيْنِ المُعْجَمَةِ والرَّاءِ، وَهُوَ الْمَدْفُ، وَالشَّيْءُ الَّذِي يُؤْمَنُ إِلَيْهِ.

١٦٠٢ - وَعَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَبَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ تُصْبِرَ الْبَهَائِمُ. متفقٌ عَلَيْهِ^(٢). وَمَعْنَاهُ تُجْبِسُ لِلْقَتْلِ.

١٦٠٣ - وَعَنْ أَبِي عَلَى سُوَيْدِ بْنِ مُقْرَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقِدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةِ مِنْ بَنِي مُقْرَنٍ مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ لَطَمَّهَا أَضْفَرَنَا فَأَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ تَعْتِقَهَا^(٣).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَفِي رِوَايَةِ "سَابِعَ إِخْوَةِ لِي".

الشرح

هذا الباب ذكره المؤلف - رحمه الله - في النهي عن تعذيب العبد والحيوان والولد والمرأة ومن لك ولایة عليه، فإنه يحرّم عليك أن تعذبه بضرب أو غيره إلا لسبب شرعي.

(١) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبوحة والمجتمع، رقم (٥٠٩١)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب النهي عن صبر البهائم، رقم (٣٦١٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الذبائح والصيد، باب ما يكره من المثلة والمصبوحة والمجسمة، رقم (٥٠٨٩)، ومسلم: كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب النهي عن صبر البهائم، رقم (٣٦١٦).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأريان، باب صحة المهايلك وكفارنة من لطم عبده، رقم (٣١٢٣).

ثم استشهد يقول الله تعالى: ﴿ وَبِالْوَلَدِينِ إِحْسَنَا وَبِذِي الْقُرْبَى
وَالْيَتَامَى وَالْمَسَكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجُنُبِ وَأَبْنَى
السَّبِيلِ وَمَا مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا بِهِ [النساء: ٣٦] . هؤلاء كلهم أصحاب الحقوق.

﴿ وَبِالْوَلَدِينِ إِحْسَنَا﴾ وما أعظم البشر حقاً عليك، بعد حق رسول الله نبينا محمد عليه الصلاة والسلام.

﴿ وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَكِينِ﴾، القربي هم القرابات من قبل الأم أو من قبل الأب. ﴿ وَالْيَتَامَى بِهِ﴾: الصغار الذي مات آباءهم، ﴿ وَالْمَسَكِينِ﴾: المساكين هم الفقراء. ﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾: الجار القريب، والجار الجنب: الجار بعيد. ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجُنُبِ﴾: قيل: هي الزوجة وقيل: هو الصاحب في السفر. ﴿ وَأَبْنَى السَّبِيلِ﴾: المسافر الذي انقطع به السفر. ﴿ وَمَا
مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ﴾، هذا الشاهد، أي: ما ملكت أيديكم من الأرقاء والبهائم، فإن الإنسان مأمور بالإحسان إليهم إن كان منبني آدم يطعمهم مما يطعم ويكسوهم مما يكتسي وينزلهم المنازل اللائقة بهم ولا يكلفهم مما لا يطيقون.

ثم ذكر حديث ابن عمر رضي الله عنها أن امرأة دخلت النار في هرة حبستها، والهرة هي القطة، حبستها ولم تجعل عندها ماءاً ولم تجعل عندها طعاماً حتى ماتت فدخلت النار بسبب هذه الهرة، وعذبت بها، والعياذ بالله، مع أنها هرة لا تساوي شيئاً، ولكنها أساءت إليها هذه الإساءة، إذ حبستها حتى ماتت جوعاً. وفهم من هذا الحديث أنها لو جعلت عندها طعاماً وشراباً

يكفي فإن ذلك لا بأس به. ومن ذلك هذه الطيور التي تخبس في الأقفاص، إذا وضع الإنسان عندها الطعام والشراب ولم يقصر، وحفظها من الحر والبرد فلا بأس، وأما إذا قصر وماتت بسبب تقصيره فإنه يعذب بها، والعياذ بالله، كما عذبت هذه المرأة في الهرة التي حبسها، فدل ذلك على أنه يجب على الإنسان أن يحرص على ما ملكت يمينه من البهائم، والأدميون أولى وأحرى لأنهم أحق بالإكرام.

أما الحديث الثاني: فهو أن ابن عمر رضي الله عنهم مرجعيتان بقريش وقد جعلوا طائراً يرمون عليه، أيهم أشد إصابة، فلما رأوا عبد الله بن عمر رضي الله عنه تفرقوا هرباً منه، ثم قال: ما هذا؟ فأخبروه، فقال: لعن الله من فعل هذا لعن الله من فعل هذا، وذكر أن النبي ﷺ لعن من اتخذ شيئاً في الروح غرضاً؛ وهذا لأنه يتالم إذ أن هذا يضره على جناحه، وهذا يضره على صدره، وهذا يضره على ظهره، وهذا على رأسه فيتآذى، فلهذا لعن النبي ﷺ من اتخاذ شيئاً في الروح غرضاً وهدفاً.

وكذلك الحديث الذي بعده وهو حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى أن يقتل الحيوان صبراً، ومعناه أن يحبس ثم يقتل، فإن هذا لا يجوز، وذلك لأنه إذا حبس كان مقدوراً على ذبحه وتذكيره، ورميه إيلام فلا يحل أن يرمي، والله الموفق.

* * *

١٦٠٤ - وعن أبي مسعود البترى رضي الله عنه قال: كُنْتُ أَصْرِبُ

عَلَامًا لِي بِالسُّوْطِ، فَسَمِعْتُ صَوْنَا مِنْ خَلْفِي: "أَعْلَمُ أَبَا مَسْعُودَ" فَلَمْ أَفْهَمْ
الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ، فَلَمَّا دَنَى مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ:
"أَعْلَمُ أَبَا مَسْعُودَ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرَ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْعَلَامَ" فَقُلْتُ: لَا أَصْرِبُ
عَلَيْكَ كَا بَعْدَهُ أَبَدًا.

وَفِي رَوَايَةٍ: فَسَقَطَ السُّوْطُ مِنْ هَيْثِنِهِ^(١).

وَفِي رَوَايَةٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ حُرٌّ لَوْجُوهُ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ: أَمَا لَوْ
لَمْ تَفْعَلْ، لِلْفَحْشَاتِ النَّارُ، أَوْ لِمَسْتَكَ النَّارُ^(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذِهِ الرَّوَايَاتِ.

١٦٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: مَنْ
ضَرَبَ عَلَامَالَهِ حَدَّا لِمَا يَأْتِهِ، أَوْ لَطْمَةً، فَإِنَّ كُفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتَقَهُ^(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٦٠٦ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حَزَامَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ مَرَّ
بِالشَّامِ عَلَى أَنَاسٍ مِنَ الْأَبَاطِ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ، وَصُبِّ عَلَى رُؤُوسِهِم
الرَّيْتُ! فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَيْلَ: يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَاجِ، وَفِي رَوَايَةٍ: حُسِّنُوا فِي
الْجَزِيرَةِ فَقَالَ هِشَامٌ: أَشْهَدُ لِسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ
الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا فَدَخَلَ عَلَى الْأَمِيرِ، فَحَدَّثَهُ، فَأَمْرَرَهُمْ
فَخُلُولًا^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَيَّانِ، بَابُ صِحَّةِ الْمَالِكِ وَكُفَّارَةُ لَطْمِ عَبْدِهِ، رَقمُ (٣١٣٥).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَيَّانِ، بَابُ صِحَّةِ الْمَالِكِ وَكُفَّارَةُ لَطْمِ عَبْدِهِ، رَقمُ (٣١٣٦).

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْأَيَّانِ، بَابُ صِحَّةِ الْمَالِكِ وَكُفَّارَةُ لَطْمِ عَبْدِهِ، رَقمُ (٣١٣١).

(٤) رَوَاهُ مُسْلِمٌ: كِتَابُ الْبَرِّ وَالْأَصْلَةِ وَالْأَدَابِ، بَابُ الْوَعْدِ الشَّدِيدِ لِمَنْ عَذَّبَ النَّاسُ بِغَيْرِ حَقِّ
رَقمُ (٤٧٣٣).

الأَبْاطِ الْفَلَاحُونَ مِنَ الْعَجَمِ.

١٦٠٧ - وَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عِجَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: وَاللهِ لَا أَسْمُهُ إِلَّا أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ، وَأَمْرَ بِعِجَارَةِ، فَكُوِيٌّ فِي جَاعِرَتِهِ، فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَاتِينَ^(١).
رواه مسلم.

"الْجَاعِرَاتِ" ناحيتنا الوركين حول الدبر.

١٦٠٨ - وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عِجَارًا قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ:
لَعْنَ اللَّهِ الَّذِي وَسَمَهُ^(٢) رواه مسلم.

وفي رواية مسلم أيضاً: تَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ،
وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ^(٣).

الشرح

هذه الأحاديث التي ساقها الحافظ التوسي - رحمه الله - في باب النهي عن تعذيب الحيوان والرقيق والولد وغيرهم من يؤذبهم الإنسان، وذلك أن المقصود بالتأديب هو الإصلاح وليس المقصود بالتأديب الإيلام والإيذاع،

(١) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، رقم (٣٩٥٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، رقم (٣٩٥٣).

(٣) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه، رقم (٣٩٥٢).

ولذلك لا يجوز للإنسان أن يضرب الولد ما دام يمكن أن يتأدب بدون الضرب، فإذا لم يتأدب الولد إلا بالضرب فله أن يضرب، وإذا ضرب فإنه يضرب ضرباً غير مبرح، وقال الله عز وجل في النساء: ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ شُوَرَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَصْبِرُوهُنَّ﴾ [النساء: ٣٤]. فجعل الضرب في المرتبة الثالثة، والمقصود من الضرب هو التأديب لا أن يصل إلى حد الإيلام والإيجاع.

وذكر المؤلف أحاديث، منها حديث أبي مسعود البدرى رضي الله عنه أنه كان يضرب غلاماً له، فسمع صوتاً من الخلف يقول: "أبا مسعود" ولم يفقه ما يقول من شدة الغضب، فإذا الذي يتكلم هو رسول الله ﷺ فقال: "اعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام؟" يعني تذكر قدرة الله عز وجل، فإنه أقدر عليك من قدرتك على هذا الغلام، وإلى هذا يشير الله عز وجل في الآية التي ذكرناها ﴿فَإِنْ أَطْعَنْتُكُمْ فَلَا تَتَعَوَّلُوا عَلَيْنَ سَيِّلًا إِنَّ اللَّهَ كَارَبَ عَلَيْكُمْ كَبِيرًا﴾ [النساء: ٣٤]. فلما رأى أنه النبي ﷺ وذكره بهذه الموعظة العظيمة أن الله أقدر عليه من قدرته على هذا العبد، سقطت العصا من يده هيبة رسول الله ﷺ ثم أعتق العبد، وهذا من حسن فهمه رضي الله عنه لأن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِنُ الْمُسَيَّثَاتِ﴾ [هود: ١١٤]. فبدلاً من أنه أساء إلى هذا العبد أحسن إليه بالعتق، وهذا أرشد النبي ﷺ إلى هذا بأن من ضرب عبده أو لطمته فإن كفاره ذلك أن يعتقد، لأن الحسنات يذهبن السيئات.

ثم ذكر حديث هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنه في قصة المحبسين في الخراج، وهم الأنباط، وسموا أنباطاً لأنهم يستنبطون الماء أي يستخرجونه، وهم "فلاحون" في الشام كان عليهم خراج، وكأنهم لم يؤدوه، فعاقبهم الولي عقوبة عظيمة موجعة، فدخل هشام رضي الله عنه إلى الأمير فأخبره ففك الأمير أسرهم وأطلقهم، وفي هذا دليل على حسن سيرة السلف رضي الله عنهم في مناصحة الحكام وأنهم يتقدمون إلى الحاكم وينصحونه، فإن اهتدى فهذا المطلوب، وإن لم يهتد برأت ذمة الناصح وصارت المسؤولية على الحاكم، لكن الحكام الذين يخالفون الله عزَّ وجلَّ إذا ذكروا بآيات ربهم لم يخروا عليها صلحاً وعمياناً، فاتعظَّ هذا الحاكم وأمر بإطلاقهم، فدل ذلك على أن التعذيب الذي يصل إلى هذا الحد أنه لا يجوز.

وكذلك أيضاً من الأحاديث التي ذكرها المؤلف الوشم في الوجه، ووسم الحيوانات في الوجه حرام، ومن كثائر الذنوب، وذلك لأن النبي ﷺ لعن من فعل هذا، والوسم هو عبارة عن كي الحيوان ليكون علامة، وهذا هو مشتق من السمة، وهي العلامة، يتخذ أهل الماشي علامة لهم، كل قبيلة لها وسم معين إما شرطان أو شرطة مربعة أو دائرة أو هلال، وكل قبيلة لها وسم معين، والوسم هذا يحفظ الماشية إذا وجدت ضالة يعني ضائعة عرف الناس أنها لقiale القبيلة فذكروها لهم، وكذلك أيضاً هي فرينة في مسألة الدعوى، لو أن إنساناً وجد بهيمة عليها وسم في يد إنسان وادعى أنها له فإن هذه فرينة

تدل على صدق دعواه ترجع بها دعوى المدعى، وهي من الأمور الثابتة بالسنة فإن النبي ﷺ كان يسم إبل الصدقة وكذلك الخلفاء من بعدهم. لكن الوسم لا يجوز أن يكون في الوجه، لأن الوجه لا يُضرب ولا يُوسم ولا يُقبح، فهو جمال البهيمة، وإنما يكون الوسم في الرقبة، ويكون في العضد، ويكون في الفخذ، ويكون في أي موضع من الجسم إلا الوجه. وفي هذا دليل على أن الإنسان إذا رأى شيئاً مما يلعن فاعله فقال: "اللهم العن من فعل هذا" فلا إثم عليه، لو وجدنا بهيمة موسومة في الوجه، وقلنا "اللهم العن من وسمها" فلا بأس، لكن لا نقول فلان بن فلان، نقول "اللهم العن من وسمها" كما قال النبي ﷺ ومثل ذلك إذا رأينا قدرًا في الشارع يعني غائطًا وجدناه في الشارع، لذا أن نقول: لعن الله من تعوط هاهنا، لأن النبي ﷺ يقول: "انقو الملاعن الثلاثة: البراز في المواتي، وقارعة الطريق، والظل...". وفقنا الله وإياكم لما يحب ويرضى وجعلنا هداه مهتدين من عباده الصالحين المصلحين.



(١) رواه أبو داود: كتاب الطهارة، باب المراضع التي نهى النبي ﷺ عن...، رقم (٢٤)، وأبي ماجه: كتاب الطهارة وستتها، باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق، رقم (٣٢٣).

٢٨٣ - باب تحرير التعذيب بالنار

في كل حيوان حتى النملة ونحوها

١٦٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **بَعْنَا رَسُولُ اللَّهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعثت فقام: إِنَّ وَجْهَنَّمَ فُلَاتًا وَفُلَاتًا لِرْجُلَيْنِ مِنْ قُرْبَشَ سَاهِمَا فَأَخْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين أَرَدْنَا الْحُرُونَ: إِنِّي كُنْتُ أَمْرَتُكُمْ أَنْ تَعْرِقُوا فُلَاتًا وَفُلَاتًا وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ وَجْهَنَّمَ هُمَا فَاقْتُلُوهُمَا". رواه البخاري.

١٦١٠ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سَفَرٍ فَانْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ، فَرَأَيْنَا حُمَرَةً مَعَهَا قَرْخَانٍ، فَأَخْذَنَا قَرْخَيْنَاهَا، فَجَاءَتِ الْحُمَرَةُ فَجَعَلَتْ تَعْرِشُ فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدِهِ؟ رُدُوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا" وَرَأَى قَرْبَةُ نَمْلٍ قَذَ حَرَقَنَاهَا، فَقَالَ: "مَنْ حَرَقَ هَذِهِ قُلْنَا: تَخُنْ". قَالَ: "إِنَّهُ لَا يَتَبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ" (١) رواه أبو داود بإسناد صحيح.

قوله: **قَرْبَةُ نَمْلٍ** معناه: **مَوْضِعُ النَّمْلِ مَعَ النَّمْلِ**.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحرير التعذيب بالنار، يعني أنه لا يحل لإنسان أن يعذب أحداً بالإحرق، لأنه يمكن التعذيب بدونه، ويمكن إقامة الحدود بدون ذلك، فيكون الإحرق زيادة تعذيب لا حاجة لها.

(١) رواه أبو داود: كتاب الجهاد، باب في كرامية حرق العدو بالنار، رقم (٢٣٠٠).

ثم ذكر حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعث رجالاً في سرية وقال: "إذا وجدتم فلاناً وفلاناً" لرجلين سماهما "فأحرقوهما بالنار" فاعتمد الصحابة ذلك امتناعاً لأمر النبي ﷺ فلما أرادوا الخروج، قال كنت قلت: كذا وكذا ولكن "لا يذب بالنار إلا الله عزّ وجلّ فإن وجدتموهما فاقتلوهما" فنسخ النبي ﷺ أمره الأول بأمره الثاني، فدل ذلك على أن الإنسان إذا استحق القتل فإنه لا يحرق بالنار وإنها يقتل حسب ما تقتضيه النصوص الشرعية.

وكذلك الحديث الذي رواه أبو داود أن النبي ﷺ مضى حاجته فوجد الصحابة حُمراً، - نوعاً من الطيور -، معها ولداها، فأخذوها، فجعلت تعرش، يعني تحوم حولهم، كما هو العادة أن الطائر إذا أخذ أولاده جعل يحوم ويصبح لفقد أولاده، لأن الله سبحانه وتعالى جعل في قلوب البهائم رحمة لأولادها، "حتى أن البهيمة لترفع حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه"، وهذا من حكمة الله عزّ وجلّ، فأمر النبي ﷺ أن يطلق ولديها لها فأطلقوا ولديها.

ثم مر بقرية نمل قد أحرقت فقال: "من أحرق هذا" قالوا: نحن يا رسول الله. وقرية النمل يعني مجتمع النمل، وجحورها، فقال النبي ﷺ إنه لا ينبغي أن يذب بالنار إلا رب النار" فنهى عن ذلك، وعلى هذا إذا كان عندك نمل فإنك لا تحرقها بالنار وإنما تضع شيئاً من الوسائل التي تنفرها وتطردها بإذن الله ولا ترجع، وإذا لم يمكن ابقاء شر النمل إلا بمبيده يقتلها نهائياً، فلا بأس، لأن هذا دفع لأذها، وإنما النمل مما نهى النبي ﷺ عن قتله، لكن إذا آذاك ولم يندفع إلا بالقتل فلا بأس بقتله، والله الموفق.

٤٨٤—باب تحريم مطل الغني بحق طلبه صاحبه

قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدُوا الْأَمْانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا» [النساء: ٥٨]. وقال تعالى: «فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيَوْدُدْ الَّذِي أَوْتُمْ أَمْانَتَهُ» [البقرة: ٢٨٣].

١٦١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ، وَإِذَا أَتَيْتَ أَحَدَكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلَيَتَبَيَّنْ" متفق عليه. معنى: "أتَيْتَ": أَجْهَبَ، أَجْهَلَ.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تحريم مطل الغني، يعني في الحق الذي يجب عليه لغيره، والمطل هو التأخير، وهو ظلم، فإن كان لك حق حال على إنسان وطلبه منه ولكنه صار يماطل فإن ذلك ظلم منه وحرام وعدوان، ومن ذلك ما يفعله الكفلاء لكتفوليهم، فإنهم والعياذ بالله يماطلونهم ويؤذونهم ولا يؤتونهم حقهم، تجد هذا الفقير المسكين الذي ترك أهله وبنته لينال لقمة العيش، يبقى أربعة أشهر، أو خمسة أشهر، أو أكثر والكفيل يماطل به والعياذ بالله ويهده بأنه إن تكلم أعاده إلى بلاده، ألا يعلم هؤلاء أن الله فوقهم، وأن الله أعلى منهم، وأنه ربها يسلط عليهم قبل أن يموتا من يسمونهم

(١) رواه البخاري: كتاب الحواليات، باب الحوالة وهل يرجع في الحوالة، رقم (٢١٢٥).

سوء العذاب، نسأل الله العافية، لأن هؤلاء من مساكين، وقد قال النبي ﷺ عن ربه تبارك وتعالى أنه قال: "ثلاثة أنا خصمهم يوم القيمة: رجل أعطى بي ثم غدر" يعني عاهد بالله وغدر، والعياذ بالله "ورجل باع حرراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره" فهؤلاء خصماء الله يوم القيمة، نعوذ بالله من حاهم، وكل ساعة بل كل لحظة تمر عليهم لا يوفون هذا حقه لا يزدادون من الله إلا بعده، ولا يزدادون إلا ظلمًا، والعياذ بالله، والظلم ظلمات يوم القيمة.

ثم استدل المؤلف بقوله تعالى: [إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا] (النساء: ٥٨) . ومن الأمانات ثمن الميع، إذا باع عليك إنسان شيئاً ويبقى ثمنه في ذمتك فهو يشبه الأمانة، يجب أن تؤديها ولا يحل لك أن تماطل بها.

و واستدل أيضاً بحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "مظل الغني ظلم، وإذا أحيل أحدكم على مليء فليتبع" فجمع النبي ﷺ في هذا الحديث بين حسن القضاء وحسن الاقتضاء، أما حسن القضاء فقال: "مظل الغني ظلم" وهذا يتضمن الأمر بالمبادرة إلى إيتاء الحق وأن لا يتأخر، فإن فعل فهو ظالم، وما أكثر الذين يؤتى إليهم بطلب منهم الثمن أو الأجرة ويقولون غداً، بعد غد والدراهم جاهزة عنده، ولكن – والعياذ بالله – يلعب

(١) رواه البخاري: كتاب البيوع، باب باع حرراً، رقم (٢٠٧٥).

به الشيطان، وكأنه إذا بقيت عنده تزيد، أو كأنه ينقص صاحب الحق منها، وعجبًا لهؤلاء الذين سفهوا في عقولهم وضلوا في دينهم، هل يظنون أنهم إذا ماطلوا يسقط عنهم الحق أو ينقص؟ أبدًا، الحق باقٍ سواء أعطاه اليوم أو بعد عشرة أيام أو بعد عشر سنين، لكن الشيطان يلعب بهم وقول الرسول ﷺ: "مظلل الغني" يدل على أن مظلل الفقير ليس بظلم، فإذا كان الإنسان ليس عنده شيء وماطل فهذا ليس بظلم، بل الظالم الذي يطلبه، وهذا إذا كان صاحبك فقيرًا وجب عليك أن تُنْتَظِرْهُ وألا تطلبه ولا تطالبه به لقول الله تعالى: «وَإِنْ كَارَتْ بَعْدَ عَسْرَةِ فَنَظِيرَةٍ إِلَى مَيْسَرَةٍ» [البقرة: ٢٨٠]. فأوجب الله الانتظار إلى الميسرة، وكثير من الناس يكون له الحق عند الفقير ويعلم أنه فقير ويطالبه ويشدد عليه ويرفع بشكواه إلى ولاة الأمور ويحبس وهو ليس ب قادر، هذا أيضًا حرام وعدوان، ويجب على القاضي إذا علم أن هذا فقير وطالبه من له الحق، أن ينهر صاحب الحق وأن يوبخه وأن يصرفه لأنّه ظالم، فإن الله أمر بالانتظار «وَإِنْ كَارَتْ دُوْعَسْرَةٍ فَنَظِيرَةٍ إِلَى مَيْسَرَةٍ». ولا يحل له أبدًا أن يتعرض له، وهو يدرى أنه فقير.

وقوله: "من أحيل على ملء فليتبع" يعني إذا كان إنسان له حق على زيد وقال له زيد أنا أطلب عمروًا مقدار حنك، يعني مثلاً زيد مطلوب بهائة ريال وهو يطلب عمروًا بمائة ريال فجاء الطالب إلى زيد، وقال: أعطني مائة ريال، فقال زيد: أنا أحيلك على عمرو في مائة ريال، فليس للطالب أن يقول

لا أقبل، لأن الرسول ﷺ قال: "من أحيل على مليء فليتبع" إلا إذا كان المحول عليه فقيراً أو ماطلاً أو قريباً للشخص لا يستطيع أن يرافقه عند الحاكم، فإذا وُجد مانع فلا بأس أن يرفض الحوالة، وأما إذا لم يكن مانع فإن النبي ﷺ أمر أن يقبل الحوالة، قال: "فليتبع"، واختلف العلماء هل هذا على سبيل الوجوب أو أن هذا على سبيل الاستحباب؟

فذهب الحنابلة رحهم الله إلى أن هذا على سبيل الوجوب، وأنه يجب على الطالب أن يتحول إذا حول على إنسان مليء.

وقال أكثر العلماء إنه على سبيل الاستحباب، لأن الإنسان لا يلزمه أن يتحول، قد يقول صاحب بي الأول أهون وأيسر، وأما الثاني فأهابه وأنحاف منه وما أشبه ذلك، لكن لا شك أن الأفضل أن يتحول إلا لمانع شرعي. والله الموفق.

* * *

٢٨٥ - باب كراهة عودة الإنسان في هبة لم يسلماها
إلى الموهوب له وفي هبة وهبها لولده وسلمها أو لم يسلماها
وكراهة شرائه شيئاً تصدق به من الذي تصدق عليه
أو أخرجه عن زكاة أو كفارة ونحوها
ولا بأس بشرائه من شخص آخر قد انتقل إليه.

١٦١٢ - عن ابن عباس رضي الله عنها أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:
الَّذِي يَعُودُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْمَتِهِ^(١) مُتَفَقٌ عَلَيْهِ.
وفي رواية: كَمَثُلَ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ، كَمَثُلِ الْكَلْبِ يَقْعِدُ، ثُمَّ
يَعُودُ فِي قَيْمَاتِهِ فَيَا كُلُّهُ^(٢).
وفي رواية: "العَادِيُّ فِي هِبَتِهِ كَالْعَادِيِّ فِي قَيْمَتِهِ".^(٣)

١٦١٣ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسِ
فِي سَبِيلِ اللهِ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهِ، وَظَنَّتُ أَنَّهُ يَبْيَعُهُ

(١) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبة وصدقته، رقم (٢٤٢٩)، ومسلم: كتاب الهبات، باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به، رقم (٣٠٤٥).

(٢) رواه مسلم: كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض، رقم (٣٠٤٨).

(٣) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبة وصدقته، رقم (٢٤٢٨)، ومسلم: كتاب الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض، رقم (٣٠٥٠).

بُرْ خصِّي، فَسَأَلَتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَشْرِه وَلَا تَعْدُ فِي صَدَقِكَ وَإِنْ أَعْطَكَهُ بِدَرْهَمٍ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ، كَالْعَائِدِ فِي قَبْنَاهِ^(١) مُتَفَقٌ عَلَيْهِ. قَوْلُهُ: تَحْمِلُ عَلَى فَرْسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعْنَاهُ: تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى بَعْضِ الْمُجَاهِدِينَ.

الشرح

في هذا الباب ذكر المؤلف - رحمه الله - ما يدل على تحريم الرجوع في الهبة، يعني أنك إذا أعطيت إنسانا شيئاً مجاناً تبرعاً من عندك فإنه لا يحل لك أن ترجع فيه، سواء كان قليلاً أم كثيراً، لأن النبي ﷺ شبه العائد في هبته بالكلب، والكلب يقىء ما في بطنه ثم يعود فياكله وهذا تشبيه قبيح، شبه النبي ﷺ العائد في هبته بهذا تقييحاً له وتتفيرغاً منه، ولا فرق بين أن يكون الذي وهبته من أقاربك أو من الأبعد عنك، فلو وهبت لأخيك ساعة، أو قليلاً، أو سيارة، أو بيتك، فإنه لا يحل لك أن ترجع فيه، إلا أن ترضى لنفسك أن تكون كلباً، ولا أحد يرضي لنفسه أن يكون كلباً، وكذلك الابن لو وهب لأبيه شيئاً فإنه لا يرجع فيه، كرجل غني له أب فقير، فهو به بيتاً، فإنه لا يجوز له أن يرجع في الهبة ولو كان أباً، أما العكس، لو أن الرجل وهب ابنه شيئاً، فلا بأس أن يرجع فيه، لقول النبي ﷺ "لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها، إلا الوالد فيها يعطي ولده"^(٢) لأن الوالد له الحق أن يأخذ من

(١) رواه البخاري: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب إذا حمل رجلاً على فرس فهوكالعمري والصدقة، رقم (٢٤٤٢).

(٢) رواه أبو داود: كتاب البيوع، باب الرجوع في الهبة، رقم (٣٠٧٢)، والترمذى: كتاب الولاء

مال ولده الذي لم يهبه له ما لم يضره.

ثم ذكر أيضاً حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه حمل على فرس في سبيل الله، يعني أعطى رجلاً فرساً يقاتل عليه، فأضاعه الرجل وأهمله، فظن عمر رضي الله عنه أنه يسعه بربوره وأنه ليس قادرًا على تحمل مؤونته، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: "لا تشره ولو أعطاكم بدرهم لأنك أخرجه الله، ولا يمكن للإنسان أن يشتري صدقته، لأن ما أخرج جه الإنسان الله لا يعود فيه، وهذا قال: "العائد في صدقته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه" فتركه عمر رضي الله عنه.

هذا إذا قبض الموهوب له الهبة، أما قبل قبضها فهذا لا يحرم عليه أن يعود، لكن يوفي بوعده، كما لو قال شخص لآخر: سوف أعطيك ساعة مثلاً. ولكنه لم يسلمه لها له، فله أن يرجع لكن ينبغي أن يفي بوعده، لأن الذي لا يفي بما وعده خصلة من خصال النفاق، ولا يجوز للإنسان أن يتصرف بخصال المنافقين. والله الموفق.

* * *

والهبة، باب ما جاء في كراهة الرجوع في الهبة، رقم (٢٠٥٨)، والثاني: كتاب الهبة، باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده، رقم (٣٦٣٠).

٢٨٦—باب تأكيد تحريم مال اليتيم

قال الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظَلَمُوا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُوْنَ سَعِيرًا» [النساء: ١١٠]. وقال تعالى: «وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا بِالْيَتِيمِ أَحْسَنْ» [الأنعام: ١٥٢]. وقال تعالى: «وَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحُهُمْ خَيْرٌ وَإِنْخَالُ طُوْهُمْ فَإِخْرَجُوكُمْ وَاللهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُضْلِّعِ» [البقرة: ٢٢٠].

١٦١٤— وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: "اجتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوْبِقَاتِ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: "الشَّرْكُ بِاللهِ، وَالسُّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَمِّ، وَالثَّوْلَى يَوْمَ الزَّخْفِ، وَقَدْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ"١ متفق عليه.
"الموبقات": المهلكات.

الشرح

قال المؤلف—رحمه الله تعالى—باب تأكيد تحريم مال اليتيم.
اليتامي: هم الذين مات آباؤهم قبل البلوغ، سواء كانوا ذكوراً أو إناثاً، وهؤلاء اليتامي، محل الرفق والعناية والرحمة والشفقة، لأنها كسرت قلوبهم بممات آبائهم وليس لهم عائل إلا الله عز وجل، فكانوا محل الرفق والعناية،

(١) رواه البخاري: كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ»، رقم (٢٥٦٠)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبار، رقم (١٢٩).

ولهذا أوصى الله بهم في كتابه وحث على الرحمة بهم في آيات كثيرة، ولا يحل للإنسان أن يأكل أموال اليتامي ظلماً، لقول الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًاٰ وَسَيَصْلُوْنَ سَعِيرًا» [النساء: ١٠]. ويوجد بعض الناس، والعياذ بالله، يموت أخوه ويكون له أولاد صغار فيتولى ماله ويتجه به لنفسه، والعياذ بالله، ويتصرف فيه بغير حق وبغير مصلحة للأيتام، وهو لا يتحققون هذا الوعيد أنهم يأكلون في بطونهم ناراً، نسأل الله العافية.

وقال تعالى: «وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا بِالْيَتِيمِ هِيَ أَحْسَنُ» [الأنعام: ١٥٢]. يعني لا تتعاملوا في أموال اليتامي إلا بالشيء هي أحسن، فإذا كان أمامك مشروعان تريده أن تشغلي مال اليتيم في واحد منها فانظر أيهما أقرب إلى المصلحة والربح والسلامة فافعل، ولا يحل لك أن تفعل ما هو أسوأ لحظتك أو لحظ قريب أو ما أشبه ذلك، بل انظر للذى هو أحسن، فإن أشكال عليك، هل فيه مصلحة لليتيم أم لا؟ فلا تصرف، بل أمسك الدراهم، لأن الله تعالى قال: «وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا بِالْيَتِيمِ هِيَ أَحْسَنُ». ولا يحل لك أن تفرض أحداً من مال اليتامي، لأنه قد يعجز عن الوفاء ولا مصلحة لليتيم في قرضه، وإذا كان لا يصلح أن تفرضه غيرك فمن باب أولى أن لا تستقرضه أنت لنفسك، وبعض أولياء اليتامي - والعياذ بالله - يتجررون، يستقرضون مال اليتيم لنفسه ويتصرف فيه لنفسه والكسب له والربح له، ومال اليتيم لا يستفيد، والله يقول: «وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا بِالْيَتِيمِ هِيَ أَحْسَنُ». فإذا رأيت

أن هذا المشروع أحسن وساهمت فيه، وقدر الله أن يخسر هذا المشروع فليس عليك شيء، لأنك مجتهد، والمجتهد لو أصاب له أجران وإن أخطأ فله أجر، لكن أن تعمد أن ترك ما هو أحسن لادونه، فهذا حرام عليك.

وقال الله تبارك وتعالى: «وَيَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْيَتَامَىٰ فَلَمَّا إِصْلَاحٌ هُمْ خَيْرٌ وَإِنْ خَاطَطُوهُمْ فَإِخْرَجُوكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ بِهِ» [البقرة: ٢٢٠]. وهذه الآية وردت جواباً عن سؤال أورده الصحابة على الرسول ﷺ قالوا: يا رسول الله نحن عندنا أموال اليتامي، والبيت واحد والطعام واحد، كيف نعمل، إن جعلنا طعام هؤلاء في إماء خاص تعينا، وربما يفسد عليهم، ماذا نعمل؟ فقال الله عز وجل: «إِصْلَاحٌ هُمْ خَيْرٌ وَإِنْ خَاطَطُوهُمْ فَإِخْرَجُوكُمْ» يعني افعلوا ما هو الأصلح وخالفوهם، اجعلوا القدر واحداً والإماء واحداً، وما دمتم تريدون الإصلاح فالله عز وجل المفسد من المصلح ولو شاء الله لا يغتلكم وشق عليكم لكنه سبحانه وتعالى رحيم بالمؤمنين.

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "اجتنبوا السبع الموبقات" السبع الموبقات المهلكات التي تهلك الدين والعياذ بالله، قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: "الشرك بالله" وهذا أعظم الموبقات أن تشرك بالله عز وجل وهو خلقك وأنعم عليك في بطن أمك وبعد وضعك وفي حال صباك، أنعم الله عليك بنعم كثيرة فتشرك به

(١) رواه أبو داود: كتاب الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام، رقم (٢٤٨٧)، والنمساني: كتاب الوصايا، باب مال اللوصي من مال اليتيم إذا قام عليه، رقم (٣٦٠٩).

والعياذ بالله! هذا أظلم الظلم، فأظلم الظلم، أن تجعل الله ندًا وهو خلقك، وهو أعظم الموبقات. والإشراك بالله أنواع كثيرة منها:

أن يعظم الإنسان المخلوق كما يعظم الخالق، وهذا موجود عند بعض الخدم، الأحرار وغير الأحرار، تجده يعظم رئيسه، أو ملكه، أو وزيره أكثر من تعظيم الله والعياذ بالله، هذا شرك عظيم، ويدل لهذا أن أميره أو وزيره أو ملكه، أو سيده إذا قال أفعل كذا وقت الصلاة ترك الصلاة و فعل، حتى لو خرج وقتها لا يبالي، فمعنى أنه جعل تعظيم المخلوق أعظم من تعظيم الخالق.

ومن ذلك أيضًا المحبة، أن يحب أحدًا من المخلوقين كمحبة الله أو أعظم، تجده يداري هذا الإنسان ويطلب محبه أكثر من محبة الله، وهذا يوجد والعياذ بالله في المفتونين بالعشق، الذين فتنوا بالعشق سواء كان عشق نساء أو مردان – نسأل الله العافية – تجد قلبه مملوءًا بمحبة غير الله أكثر من محبة الله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا تُحِبُّهُمْ كُحْبَرَ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءامَنُوا أَشَدُ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

ومن ذلك، الرباء وهو أمر خفي، فإنه من الشرك بالله، يقوم الإنسان يصلى ويزيئ صلاته لأن فلانًا يراه، وينظر إليه، ويصوم ليقال إنه رجل عابد، ويتصدق ليقال إنه رجل كريم، وقد قال الله تعالى: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركته" ... ومن الشرك، وهو خفي أيضًا، أن تأخذ الدنيا لب الإنسان وعقله فتجد

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٥٣٠٠).

عقله وفكرة وبدنه ونومه ويقطنه كلها في الدنيا، ماذا كسب اليوم وماذا خسر ولذلك تجده يتحبّل على الدنيا بالحلال والحرام والكذب والخدعة لولاة الأمور، ولا يالي لأن الدنيا استعبدته والعياذ بالله، والدليل على هذا الشرك قول النبي ﷺ "تعس عبد الدينار" هل تظنون أن هذا يسجد للدينار؟ لا، لكن الدينار قد ملك قلبه "تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخمسة" يعني: الثياب "تعس عبد الخميرة" يعني الفرش، همه في تجميل ثيابه وتجميل فراشه أكبر عنده من الصلاة وغيرها من عبادة الله.

"تعس إن أعطى رضي وإن لم يعط سخط" إن أنعم الله عليه قال: هذا الرب الكريم العظيم الجليل الذي يستحق كل شيء وإن لم يعط سخط، والعياذ بالله ﴿إِنَّمَا يَعْبُدُ اللَّهُ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ حَسْرٌ أَطْمَأَنَّ بِهِ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ فَتْنَةٌ أَنْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ، حَسْرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ [الحج: ١١]. يقول الرسول ﷺ "إن أعطى رضي وإن لم يعط سخط"

"تعس" خسر، "وانتكس" انتكست عليه الأمور وأفسد الله عليه أمره "إذا شيك فلا انتقش" يعني: أن الله يسر عليه الأمور حتى الشوكة لا يقدر أن يخرجها من بدنـه "إذا شيك" أي: أصابـهـ الشـوـكـةـ "فلا انتقش" ثم قال في مقابلـهـ "طـوبـيـ لـعـبـدـ آـخـذـ بـعـنـانـ فـرـسـهـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ" طـوبـيـ يعنيـ الحياة الطـيـبةـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآـخـرـةـ هـذـاـ العـبـدـ "لـعـبـدـ آـخـذـ بـعـنـانـ فـرـسـهـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ، أـشـعـثـ رـأـسـهـ مـغـبـرـةـ قـدـمـاهـ".

(١) رواه البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب الحراسة في العزو في سبيل الله، رقم (٢٦٧٣).

الأول عبد خبيصة وخميلة. أما الثاني: فلا يبالي بنفسه، وأهم شيء عنده هو عبادة الله ورضا الله "أشعرت رأسه مغيرة قدماء إن كان في الساقية كان في الساقية". يعني أنه لا يبالي أية منزلة ينزلها، إذا كانت فيه مصلحة الجihad فإنه يكون فيها، هذا هو الذي ربع الدنيا والآخرة.

فالحاصل أن من الناس من يشرك بالله وهو لا يعلم، وأنت يا أخي إذا رأيت الدنيا قد ملأت قلبك وأنه ليس لك هم إلا هي، تنام عليها وتستيقظ عليها، فاعلم أن في قلبك شركا لأن الرسول ﷺ قال: "تعس عبد الدينار" ويدل لهذا أنه يحرص على الحصول على المال سواء بالحلال أو بالحرام. والذي يعبد الله حقا لا يمكن أن يأخذ المال بالحرام إطلاقا، لأن الحرام فيه سخط الله، والحلال فيه رضا الله عز وجل، والإنسان الذي يعبد الله حقا يقول لا يمكن أن آخذ المال إلا بطريقه ولا أصرفه إلا بطريقه.

الثاني السحر: والسحر عبارة عن عقد ورفي، يعني قراءات مطلسمة في صور الشياطين وعفاريت الجن، ينفع بها الساحر فيؤذى المسحور بمرض أو موت أو صرف أو عطف والصرف: يعني يصرفه عنها يريد، والعطف: يعني يعطيه على ما لا يريد، كما قال الله تعالى: «فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ» به، **بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ**، [البقرة: ١٠٢]. وهو من كثائر الذنوب، والساحر يجب أن يقتل حداً، سواء تاب أو لم يتتب، وذلك لعظم مضرته على الناس وشدة جرائمه والعياذ بالله، وهذا جاء في الحديث "حد الساحر ضربة

بالسيف...” وفي رواية ”ضربه بالسيف“ ثم إن السحر منه ما يكون كفراً، وهو أن يستعين بالشياطين والجحن وهذا كفر لقول الله تبارك وتعالى في سورة البقرة: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنَاهَى الشَّيْطَانُ عَنِ الْمُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعْلَمُونَ النَّاسُ الْمُسْتَخْرِجُونَ وَمَا أُنْزَلَ عَلَى الْمَلَكِينَ بِمَا بَلَّ هَنُوتَ وَمَرْوَكَ وَمَا يُعْلَمُ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا تَخْنُقُ فَلَا تَكُفِرُ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وهذا نص صريح بأن السحر كفر إذا كان متلقى من الشياطين، لأن الشياطين لا يمكن أن تخدم الإنسان إلا بشيء يكون شرّاً، وقد سحر النبي ﷺ، يهودي خبيث، يقال له لييد بن الأعصم، وضع له سحرًا في مشط ومشاطة وجفت طلعة ذكر يعني الخلة الفحل^(٢)، هذا الخبيث وضع السحر للرسول ﷺ في مشط، وهو الذي يمشط به عادة، ومشاطة يعني: ما سقط من الشعر عند المشط فوضعه في هذا البث، لكن لم يؤثر على النبي ﷺ في أمر يتعلق بالرسالة أبداً، وصار يخيلي إليه أنه أتى أهله أو أنه فعل الشيء ولم يفعله، حتى أنزل الله عز وجل سوري: ﴿قُلْ أَغُوْدُ بِرَبِّ الْفَلْقِ﴾ [الفلق: ١]. و﴿قُلْ أَغُوْدُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١].

(١) رواه الترمذى: كتاب المحدود، باب ما جاء في حد الساحر، رقم (١٣٨٠).

(٢) ذكرها المنذري في الكباير (١٥/١).

(٣) رواه البخارى، كتاب الطه، باب السحر، رقم (٥٧٦٣)، ومسلم كتاب السلام، بباب السحر، رقم (٢١٨٩).

فرقاه بها جبريل، فشفى بإذن الله، ثم استخرج السحر من هذه البشر وفله وأبطله، وهذا دليل على خبث اليهود وأئمهم من أشد الناس عداوة، بل قال الله تعالى: ﴿لَتَسْجُدُنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا آتَيْهُمْ وَآتَيْهِمْ أَشْرَكُوا﴾ [المائدة: ٨٢]. فبدأ باليهود قبل المشركين، فهم أشد الناس عداوة للMuslimين، وهذا سحروا النبي ﷺ ولكن الله، والله الحمد، أبطل سحرهم. فصار السحر ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: سحر كفر وهو الاستعانة بالأرواح الشيطانية.

القسم الثاني: غير كفر وهو أن يكون بالعقد والأدوية والأخشاب وما أشبه ذلك.

أما حكم الساحر فإنه يجب أن يقتل بكل حال إن كان كافراً فلرده، وإن كان سحراً دون الكفر فلا ذنب له، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ تُخَارِبُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوُا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣].

والثالثة: "وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق" والنفس التي حرم الله قتلها أربع نفوس: المسلم، الذمي، المعاهد، المستأمن، هذه أربع نفوس محترمة لا يجوز قتلها.

أما المسلم فظاهر.

وأما الذمي فهو الذي يكون بيتنا وفي بلدنا من أهل الكتاب أو غيرهم، يدفع الجزية لنا ونحميه مما يؤذيه، ونحترمه وإن كان على غير الإسلام.

وأما المعاهد: فهو الذي بيننا وبينهم عهد وإن كانوا في بلادنا كما جرى بين النبي ﷺ وبين قريش في صلح الحديبية، فإذا كان من المعاهدين حرم عليك أن تقتله، وهو نفس معصومة.

وأما المستأمن: فهو الذي يدخل إلى بلادنا بأمان، نعطيه أماناً إما لكونه تاجرًا يجلب تجارتة ويشترى، أو لأنه يريد أن يبحث عن الإسلام، ويعرف الإسلام، كما قال الله تعالى: «وَإِنْ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَقًّا يَسْمَعُ كَلْمَنَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغَهُ مَا مَأْمَنَهُ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ» [التوبه: ٦].

أما الحربي: الذي بيننا وبينه حرب، وليس بيننا وبينه عهد ولا ذمة ولا أمان فهذا يجعل قتله، لأنه ليس بيننا وبينه عهد، بل هو محارب لنا، لو تمكنا منا لقتل من يقتل من المسلمين، وهذا لا عهد له ولا ذمة.

قوله ﷺ: "التي حرم الله إلا بالحق" يعني أن النفوس المحترمة، قد يكون من الحق أن تقتل وهي محترمة، مثل قول الرسول ﷺ: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث: الشيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة".

أولاً: الزنا فإذا زنى الإنسان وهو ثيب، قد تزوج بنكاح صحيح وجامع زوجته، ثم زنى بعد ذلك فإنه يرجم بالحجارة يوقف ويجتمع الناس إليه ويأخذون حجارة لا تكون كبيرة تقضي عليه بسرعة ولا صغيرة تشق عليه، ثم يرجمونه، ويتقون المقاتل يرجمونه على الظهر، على البطن، على

(١) رواه البخاري: كتاب الدييات، باب قول الله تعالى أن النفس بالنفس، رقم (٦٣٧٠)، ومسلم: كتاب القسمة والمحاربين والقصاص والدييات، باب ما يباح من دم المسلم، رقم (٣١٧٥).

الكتف، على الفخذ حتى يموت، كما فعل النبي ﷺ بالغامدية وماعز بن مالك وغيرهما.

ثانية: النفس بالنفس: إذا قتل الإنسان شخصاً عمداً وعمت شروط القصاص فإنه يقتل ولو كان مسلماً النفس بالنفس.

ثالثاً: التارك لدينه المفارق للجماعة: قبل إن هذا هو المرتد، يعني بعد أن كان مسلماً ترك الدين، والعياذ بالله، فارق جماعة المسلمين فهذا يقتل.

الرابعة: "وأكل الربا" يعني أنه من الموبقات السبع، والربا سيأتي الكلام على تعريفه في الباب الذي يليه، وعلى الأشياء التي يجري في الربا، وأن الربا من أكبر الكبائر التي دون الشرك.

الخامسة: "وأكل مال اليتيم" من السبع الموبقات، واليتيem هو الذي مات أبوه قبل أن يبلغ، فيتولى عليه الإنسان ويأكل ماله، ينفقه على أهله أو يتاجر به لنفسه أو ما أشبه ذلك، هذا أيضاً من السبع الموبقات، نسأل الله العافية، ولا فرق بين أن يكون اليتيم ذكرًا أو أنثى.

والسادسة: "والتولي يوم الزحف" أي التولي عن صفات القتال يوم الزحف، يعني: يوم يزحف المسلمون على الكفار ف يأتي إنسان ويتولى، فإن هذا من كبائر الذنوب، من السبع الموبقات، لأنها يتضمن مفسدتين:

المفسدة الأولى: كسر قلوب المسلمين.

والمفسدة الثانية: تقوية الكفار على المسلمين.

فإذا اهزم بعضهم لا شك أنهم سوف يزدادون قوة على المسلمين، ويكون لهم بسبب ذلك نشاط، لكن الله عزّ وجلّ استثنى في القرآن فقال

تعالى: «وَمَن يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرٌ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقَتَالٍ أَوْ مُتَحِيَّزًا إِلَى فَتَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِعَصْبٍ مِنْ أَنْفُسِهِ» [الأفال: ١٦]. فمن تولى هذين الأمرفين، مت Hwyراً إلى فتة، يعني: بأن يقال إن الفتة الفلانية قد حصرها العدو، وخطر أن يكتسحها، فانصرف لإنفاذهم فهذا لا يأس به، لأنه انتقل إلى ما هو أفع.

والثاني: المتحرف لقتال وهو المذكور أولأ في الآية «إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقَتَالٍ»، يعني مثلاً انصرف لإصلاح سلاحه أو ارتداء دروعه أو ما أشبه ذلك من مصلحة القتال، فهذا لا يأس به.

والسابعة: "قذف المحسنات المؤمنات الغافلات" يعني أن يقذف المرأة العفيفة المؤمنة، فهذا من كبار الذنب، بأن يقول لأمرأة إنها زانية وما أشبه ذلك، فهذا من كبار الذنب، والقاتل يجلد ثمانين جلدة، ولا تقبل شهادته ويكون من الفاسقين لا من أهل العدل، كما قال الله تبارك وتعالى: «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُخْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً» ، هذه أول عقوبة «وَلَا تَقْبِلُوا هُنَّ شَهَادَةٌ أَبْدَأْ وَأَوْتَلِكُ هُمُ الْفَسِيقُونَ» ، هذه العقوبة الثانية «وَأَوْتَلِكُ هُمُ الْفَسِيقُونَ [٢] إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» [النور: ٤ - ٥]. فإنه يرتفع عنهم الفسق ويكونون من أهل العدالة، وقوله: "قذف المحسنات المؤمنات الغافلات" مثلها أيضاً قذف الغافل المحسن المؤمن، يعني الرجل إذا قذف فإنه يجلد القاذف ثمانين جلدة، كالذي يقذف المرأة.

هذه هي السبع الموبقات. أعادنا الله وإياكم منها وأجارنا وإياكم من الفتنة على كل شيء قدير.

٢٨٧—باب تغليظ تحريم الربا

قال الله تعالى: «**الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَاً لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُمَنَّ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَنُ مِنَ الْمَسَنِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَخْلَقَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحْرَمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَمْ يَأْتِ سَلْفٌ وَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ**

يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَرُبَّى الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كُفَّارٍ أُثْمَمْ [٢٧٨—٢٧٥]. إنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَإِنَّمَا الرَّزْكُوَةُ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرَنُونَ» [٢٧٨—٢٧٥].

وأما الأحاديث فكثيرة في الصحيح مشهورة، ومنها حديث أبي هريرة السابق في الباب قبله.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب تغليظ تحريم الربا.

الربا هو: الزيادة أو التأخير، لأنَّه إما زيادة في شيء على شيء وإما تأخير قبض، وقد بين الله عزَّ وجلَّ في كتابه حكم الربا وذكر فيه من الوعيد، وكذلك النبي ﷺ ذكر حكم الربا وما فيه من الوعيد، وبين النبي ﷺ أين يكون الربا وكيف يكون، فذكر أنَّ الربا يكون في ستة أصناف: الذهب، والفضة، والبر، والشعير، والتمر، والملح، هذه ستة أشياء هي التي فيها الربا.

فإذا بعث شيئاً بجنسه فلا بد من أمرين:
الأول: التساوي.

الثاني: التقابل قبل التفرق.

فإذا بعث ذهباً بذهب، فلا بد أن يكون سواه في الميزان، وأن يكون القبض من الجانبين قبل التفرق، وإذا بعث فضة بفضة فلا بد أن يكون سواه في الميزان وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعث براً ببر فلا بد أن يكون سواه في المكيال وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعث شعيراً بشعير فلا بد أن يكون سواه بالمكيال وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعث تمرًا بتمر فلا بد أن يكون سواه في المكيال وأن يكون القبض قبل التفرق من الجانبين، وإذا بعث ملحًا بملح فلا بد أن يكون سواه في المكيال وأن يكون القبض قبل التفرق.

هذا إذا بعث الشيء بجنسه من هذه الأصناف الستة، وإن بعثه بغير جنسه فلا بد من التقابل قبل التفرق من الجانبين، ولا يُشترط التساوي، فإذا بعث صاعاً من البر بصاعين من الشعير فلا بأس، ولكن لا بد من القبض قبل التفرق، وإذا بعث صاعاً من التمر بصاعين من الشعير فلا بأس لكن بشرط التقابل قبل التفرق، وإذا بعث ذهباً بفضة فلا بأس بالزيادة أو النقص، لكن لا بد من القبض قبل التفرق.

هذه هي الأصناف الستة التي نص الرسول ﷺ على جريان الربا فيها، وكذلك ما كان بمعناها فإنه يكون له حكمها، لأن هذه الشريعة الإسلامية لا تفرق بين شيئين متماثلين، كما أنها لا تساوي بين شيئين مفترقين.

أما حكم الربا فإنه من السبع الموبقات، ومن كبائر الذنوب، والعياذ بالله، ومن تعاطى الربا ففيه شبه من اليهود، أخبت عباد الله، لأن اليهود هم الذين يأكلون السحت ويفسدون الربا، فمن تعامل بالربا من هذه الأمة فإن فيه شبهًا من اليهود، نسأل الله العافية.

أما الوعيد عليه فقال الله عز وجل: «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَرْبَوَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخْبَطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ»، والشيطان يسلط على بني آدم، نسأل الله السلامة، إلا أن يمن الله عليه بالأذكار الشرعية التي تقيه من الشياطين، مثل قراءة آية الكرسي كل ليلة، وغيرها مما هو معروف، فالشيطان يسلط على بني آدم ويصرعه، ويبيت الإنسان يبطش بيده ويتحرك بيده ورجليه ويتخطط، هؤلاء هم أكلة الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخططه الشيطان من المس، بالجحون.

واختلف العلماء - رحمهم الله - : هل المعنى لا يقومون من قبورهم يوم القيمة إلا على هذا الوصف، يعني يقومون من القبور كأنهم مجانين، كأنهم يضرهم الشيطان من المس؟ أو المعنى لا يقومون للربا لأنهم يأكلون الربا وكأنهم مجانين، من شدة طمعهم وجشعهم وشحهم، لا يبالون، فيكون هذا وصفا لهم في الدنيا؟

والصحيح أن الآية إذا كانت تحتمل المعنين فإنهما تحمل عليهما جميًعا، يعني أنهم في الدنيا يتخططون ويتصرون تصرف الذي يتخططه الشيطان من المس، وفي الآخرة كذلك يقومون من قبورهم على هذا الوصف، نسأل الله العافية.

ثم قال عز وجل مبيناً أن هؤلاء قاسوا قياساً فاسداً فقالوا: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ أي لا فرق، كما أنك تبيع للرجل مثلاً شاة بهائة ريال تبيع عليه درهماً بدرهمين، فيقولون: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾؛ وقياسهم هذا كقياس الشيطان حين أمره الله أن يسجد لآدم، فقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]. فقابل النص بالقياس الفاسد.

هؤلاء أيضاً قاسوا قياساً فاسداً، فيبين الله عز وجل أنه لا قياس مع الحكم الشرعي، قال: ﴿وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾، ولم يحل الله البيع ويحرم الربا إلا للفرق العظيم بينها وأنها ليسا سواء، لكن من طمس الله قلبه رأى الباطل حقاً والحق باطلًا والعياذ بالله، كما قال عز وجل فيمن طمس الله على قلبه ﴿إِذَا تُنَزَّلَ عَلَيْهِ ءَايَاتِنَا قَالَ أَسْطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ [المطففين: ١٣]. القرآن الكريم هو أعظم كلام، وألين كلام، وأفصح كلام، وأنفع كلام، يقولون عنه أساطير الأولين! لماذا؟ ﴿بَلْ رَأَنَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]، إذا انطمس القلب والعياذ بالله رأى الباطل حقاً والحق باطلًا، هؤلاء يقولون ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾، فقال الله: ﴿وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾.

ثم إنَّ عرض الله عز وجل بمنه وكرمه يعرض التوبة على هؤلاء الأكالين للربا المذنبين لعلهم يتوبون إليه، لأن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين، حتى قال الرسول ﷺ: "الله أشد فرحاً بتوبة عبده من أحدهم بضالته إذا وجدها"؛ كان رجل في البر ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه

(١) رواه مسلم: كتاب التوبة، باب في الحض على التوبة والفرح بها، رقم (٤٩٢٨).

فضاعت منه، وهو في فلة من الأرض، ليس عنده أحد، فطلبها ولم يجدوها، فاضطجع تحت شجرة، يتضرر أن يقبض الله روحه، فيئنها هو كذلك إذا بخطام الناقة متعلق بالشجرة، وهو بين الحياة والموت، فأخذ بخطامها وقال: "اللهم أنت عبدي وأنا ربك" يريد أن يقول: "أنت ربِّي وأنا عبدُك" لكنه أخطأ من شدة الفرح، قال النبي ﷺ: "الله أشد فرحاً بتوبة الإنسان من هذا الرجل براحته" فتأمل هذا الفرح العظيم، رجل مقبل على الموت، فقد ماله وطعامه وشرابه ونافته، فإذا بها عنده، تصور شدة هذا الفرح، فالله عزَّ وجلَّ أشد فرحاً بتوبة العبد من هذا بناقتة.

ويقول جل وعلا: «فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِدَةٌ مِّنْ رَّبِّهِ فَاتَّهِي فَلَمَّا مَا سَلَفَهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ، يُعْنِي الْأَكَالُ لِلرَّبِّ إِذَا جَاءَهُ مَوْعِدَةٌ مِّنْ رَّبِّهِ فَاتَّهِي، فَلَمَّا سَلَفَ: يغفر له كل ما سلف، ولا يؤخذ عليه وأمره إلى الله، ولكن إذا جاءت الموعدة وله رباً في ذمم الناس وجب عليه أن يسقطه، لأن الله قال: «فَلَمَّا مَا سَلَفَهُ، أَمَا مَا بَقِيَ فَلَيْسَ لَهُ، وَهَذَا أَعْلَنَ الرَّسُولُ ﷺ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ فِي عَرْفَةَ أَعْلَنَ إِعْلَانًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: "رَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضِعٌ" يُعْنِي الرِّبَا الَّذِي كَانُوا يَرَابُونَ بِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضِعٌ مَهْدُرٌ، حَتَّى أَفَارَبَ الرَّسُولُ ﷺ الَّذِينَ كَانُوا يَرَابُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، يَجْبُ عَلَيْهِمْ إِسْقاطُ الرِّبَا، وَهَذَا قَالَ: "أَوْلُ رِبَا أَضْعَفُ رِبَا الْعَبَاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ" وَالْعَبَاسُ عَمُّهُ، "أَوْلَ

(١) رواه مسلم: كتاب التوبية، باب في الخض على التوبة والفرح بها، رقم (٤٩٣٢).

(٢) رواه أبو داود: كتاب البيوع، باب في وضع الربا، رقم (٢٨٩٦)، وابن ماجه: كتاب المناسك، باب الخطبة يوم القدر، رقم (٣٠٤٦).

ربا أضع، ربا العباس"، هكذا الحكم، وهكذا السلطان أول ما يبدأ بأقاربه، خلاف عادة الناس اليوم، فأقارب السلطان عندهم حماية دبلوماسية يفعلون ما يشاءون، لكن في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام يقول:

"أول ربا أضع ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله" وجملة "فإنه موضوع كله" تأكيدية.

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا نهى الناس عن شيء، جمع أهله وأقاربه وقال: "نهايت الناس عن كذا وكذا، وإن الناس ينظرون إليكم نظر الطير إلى اللحم، والله لا يبلغني عن أحد منكم أنه فعله لأضاعفن عليه العقوبة". يعقوب مرتين، لأن هؤلاء الأقارب قد يخالفون؛ متسترين أو لا تذرين بقرفهم من الحاكم، كما يحصل في الأمم الأخرى، أما في الأمة الإسلامية والخلافة الإسلامية فإن أول من يقام عليه تنفيذ هذه الأحكام هم أقارب الحاكم، وبذلك ملوكوا مشارق الأرض ومغاربها ودانت لهم الأمم.

فالحاصل أن الله سبحانه وتعالى بيته وكرمه ورحمته ولطفه يعرض التوبة على المذنبين **﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِّنْ رَّبِّهِ فَاتَّهَى فَلَهُ مَا سَنَفَ﴾**، نسأل الله أن يتوب علينا وعليكم.

وقال تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ فَشَوَّا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾** [البروج: ١٠].
والقصة هذه في أصحاب الأخدود، الذين حفروا حفرًا في الأرض وأضرموا فيها النيران ومن كان مؤمناً ألقوه في النار **﴿وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ﴾** **﴿وَمَا يَنْقُمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِأَنَّهُ الْغَرِيرُ الْحَمِيمُ﴾** [البروج: ٧-٨].

يقول الله عز وجل: «إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا» [البروج: ١٠]، يعرض عليهم التوبة وهم يحرقون أولياءه، لكنه عز وجل يحب التوابين «ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَخْرَى» [البروج: ١٠]؛ نسأل الله أن يتوب علينا وعليكم.

يقول الله عز وجل: «فَمَنْ حَاجَ إِلَى مَوْعِدَةً مِنْ رَبِّهِ فَأَنْهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ» [البقرة: ٢٧٥] بعد أن تبين له الحكم «فَأُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ» [البقرة: ٢٧٥]، هذه عقوبتهم في الآخرة، أما العقوبة في الدنيا «يَمْحَقُ اللَّهُ أَرْبَوْا» [البقرة: ٢٧٦] أي يتلفه، والتلف نوعان:

تلف حسي: كأن يسلط على ماله آفة أو جائحة تفنيه، وإنما أن يمرض ويحتاج إلى دواء ومعالجات، أو يمرض أهله أو يسرق أو ينهب عنوة أو يخترق، أو غير ذلك من عقوبات الدنيا «يَمْحَقُ اللَّهُ أَرْبَوْا».

أو تلف معنوي: فنانال عنده كثير جداً لكنه كالفقير لا ينفع به، فهل يقال إن هذا عنده مال؟ أبداً، بل هذا أسوأ حالاً من الفقر، لأن ماله عنده مكنوز يدخله لورشه، أما هو فلا ينفع به، «يَمْحَقُ اللَّهُ أَرْبَوْا»، نسأل الله أن يرزقنا وإياكم الموعظة التي تحبب قلوبنا وتصلح أحواانا.

قال تعالى: «وَرُبَّيْرِي الصَّدَقَتِ» [البقرة: ٢٧٦]. يُربِّيها: أي ينميها ويزيدها، فإنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: "من تصدق بعدل تمرة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله تعالى يأخذها بيديه ويربيها كما يربي

أحدكم فلوه" يعني فرسه الصغير "حتى تكون مثل الجبل" ... وقال تعالى: **وَمِثْلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُبْلَكٍ مِائَةً حَبَّةً وَاللَّهُ يُضَعِّفُ لِمَنْ يَشَاءُ** [آل عمران: ٢٦١]. فالصدقات إحسان وعبادة لله، إذا تصدق الإنسان بشيء من ماله فإن الله تعالى يضاعف له هذه الصدقة في ثوابها وأجرها وينزل البركة فيها بقى من ماله كما صرح عن النبي ﷺ قال: "ما نقصت صدقة من مال" وإنما ذكر الله الصدقات بجانب الربا لأن الربا ظلم، وأكل للهال بالباطل، والصدقات إحسان وخير، فقارن هذا بهذا الأجل أن يتبيّن للإنسان الفرق بين المحسنين وبين الظالمين أكلة الربا.

ثم قال تبارك وتعالى: **إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَإِنَّهُمْ لَهُمْ أَرْكَوْنَةٌ لَهُمْ أَخْرَهُمْ عِنْ دِرَبِهِمْ وَلَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرُنُونَ**، حثًا على الإيمان والعمل الصالح، وقال عز وجل **إِنَّمَا يَنْهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا يَقِنُ مِنَ الْرِبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**، اتقوا الله، فامر بتقوى الله ثم قال: **وَذَرُوا مَا يَقِنُ مِنَ الْرِبَا**، يعني اتركوه لا تأخذوه، فخص بعد أن عم، لأن تقوى الله تعم اجتناب كل محرم، وفعل كل واجب، فلما قال: **وَذَرُوا مَا يَقِنُ مِنَ الْرِبَا**، صار تخصيصًا بعد تعميم **إِنَّمَا تَفْعَلُوا هُنَّ**، يعني: وتدعوا ما بقى من الربا **فَإِذْنُوا بِحَرْبٍ مِنْ أَنَّهُ وَرَسُولُهُ**، وفي قراءة **فَآذُنُوا** بالمد، والمعنى: أعلنا الحرب على الله ورسوله، نسأل الله

(١) رواه البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة من كسب طيب، رقم (١٣٢١).

(٢) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأدب، باب استحباب العفو والتواضع، رقم (٤٦٨٩).

رسوله، نسأل الله العافية.

﴿وَإِن تُبْتَمْ فَلَكُمْ رِزْقُهُ وَسَأْمُولُكُمْ لَا تُظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ .
 إن تبت عن أكل الربا فلكم رزقهم وأموالكم، إن أعطيت مائة بمائة وعشرين،
 فإن أنت صدقت في التوبة فلا تأخذ إلا مائة فقط، لأن الله يقول: ﴿فَلَكُمْ
 رِزْقُهُ وَسَأْمُولُكُمْ لَا تُظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ ، وقد ابتدى بعض الناس
 بالقياس الفاسد مع النص فقال: إذا أودعت مالك في بنوك أجنبية، في
 أمريكا، أو في إنجلترا، أو في فرنسا، أو في أي بلد، فإنك تأخذ الربا وتتصدق
 به. سبحان الله! فهل يلوث الإنسان يده بالنجاسة ثم يذهب ويعسلها، لماذا لا
 يتتجنب النجاسة من البداية؟ هذا قياس فاسد مقابل للنص، وفاسد في
 الاعتبار أيضاً، إذا أعطوك فلا تقبل وقل لهم: شرعاً يحرم علينا الربا.
 يقول بعض الناس: إذا لم تأخذ منهم فإنهم يصرفونها في الكنائس
 وحرب المسلمين.

نقول: من قال هذا؟ من الممكن أن صاحب البنك يأخذها لنفسه، أو
 لقرباته، أو يأخذ لمصالحة، ومن يقول إنها تصرف في الكنائس، ثم على فرض
 أنها صرفت في الكنائس، هل دخلت في ملكك حتى يقال إنك أعتهم؟ لم
 تدخل في ملكك أصلاً، وإنما يعطونك رباً واضحاً محدداً من الأصل، فليس
 هو ربح مالك حتى تقول أعطيتهم شيئاً من ملي ليستعينوا به على الحرام،
 أبداً، ثم على فرض أنه ربح مالك أو أن مالك ربح أكثر وأتيت أن تأخذه لأنه
 رباً وصرفوه في الكنائس وفي حرب المسلمين، هل أنت أمرتهم بهذا؟ أبداً،

فائق الله تعالى، ولك رأس مالك لا تظلم ولا تظلم.

ثم نقول: من الذي يضمن أنه إذا جاءك من الربا مليون أو مليونان ستصدق بها فلربما يغلبك الشح، وتردد وتنتظر ثم تمضي بك الأيام وتموت وتدعها لغيرك، ثم إذا فعلت ذلك صرت قدوة للناس يقولون: فلان تقى أودع ماله في البنك وأخذ الربا، ثم إننا إذا استمررنا هنا شيئاً وأخذنا الربا فمعناه أنها لن نحاول أن نوجد بنكاً إسلامياً، لأن إنشاء البنك الإسلامي ليس سهلاً، ولكنه صعب وفيه موانع، وهناك أناس يحولون بين المسلمين وبينه، فإذا استمرا الناس هذا، سهل عليهم الأمر وقالوا نأخذ الربا حتى يتواجد بنك إسلامي، أما لو قلنا هذا حرام، حينئذ يضطر المسلمين إلى أن ينشروا بنوكاً إسلامية تكتفي بهم هذه البنوك الربوية.

والحاصل: أن من قال خذ الربا وتصدق به، فقد قابل النص بالقياس والله عز وجل وضع ﴿فَلَكُمْ رِءُوسُ أَموالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ﴾ ولا ظالمون ﴿﴾. وإذا كان عقد الربا الذي حصل في الجاهلية في عهد الرسول ﷺ وقد ضعه الرسول مع أنه قبل الشريعة وأهل الجاهلية يتعاطونه على أنه مباح، ومع ذلك وضعه النبي ﷺ وقال: "ربا الجاهلية موضوع" فكيف بالمسلم الذي يعرف أن الربا حرام يقول: آخذه وتصدق به؟

فالحاصل من هذا مع الأسف اشتبهت على بعض العلماء الذين يشار إليهم، وظنوا أنه لا بأس به أن تأخذ هذا وتصدق به، ولو أمعنا النظر وفكروا لعرفوا أنهم مخطئون، وما حجتنا عند الله يوم القيمة عن قوله تعالى:

﴿وَإِن تُبْتَمِ فَلَكُمْ رِءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تُظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾، ولم يقل إلا إذا تعاملتهم مع الكفار فخذلوا الربا، فالحقيقة أنها نأسف أن يوجد البعض يفتون بمثل هذا مع أنهم لو أمعناها النظر ودققاً وجدوا أنهم على خطأ.

نحن معنا قول ربنا تبارك وتعالى: ﴿وَإِن تُبْتَمِ فَلَكُمْ رِءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تُظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ ونقول: سمعاً وطاعة الله رب العالمين نأخذ رأس المال والباقي لا حاجة له والخرب ضد المسلمين شعواء قائمة بدراءهم وبغيرها والمسألة غير متوقفة على دراءهم. وإذا اتبعنا الشرع جعل الله لنا من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً، أما إذا ذهبنا نقيس بعقولنا ونقول كالذين قالوا: ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾، أو كالشيطان الذي قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ حَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَحَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]. فهذا خطأ عظيم فالمهم أن هذا شيء واضح لا يحتاج إلى اجتهاد. ﴿وَإِن تُبْتَمِ فَلَكُمْ رِءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تُظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾.

وإذا كان معسراً وحلّ وقت الدين وليس عنده شيء فلا يضاف عليه شيء بدل إنتاره ﴿وَإِن كَانَ دُورُ عُسْرَةٍ فَنَظِرْتَ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾، إذا حلّ الأجل على هذا الفقير وليس عنده ما يوفى به يجب إنتاره ﴿فَنَظِرْتَ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ ومن الذي قال: ﴿فَنَظِرْتَ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾؟ إنه الله عزّ وجلّ، وهو الذي أعطاك المال ومنْ به عليك وأباح لك التصرف فيه وقال لك إذا كان المطالب فعليك أن تُنظِرَه، أين الإيهان؟ أين العبادة؟

عبد الله حقاً هو الذي يقول لأمر الله سمعاً وطاعة ﴿وَمَن يُطِيعَ الله

وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿الْأَزْرَابِ: ٧١﴾، أما الذي يعبد الدرهم والدينار وليس عنده هم إلا الدرهم والدينار، ولا يُبالي من أي مصدر فهذا عبد الدرهم والدينار، وقد دعا عليه الرسول ﷺ بالتعasse والهلاك والانتكاس «فَإِنْ كَانَتْ دُوْعَةً عَسْرَةً فَنَظِرْهُ إِلَى مِيسَرَةٍ».

ثم تأتي المرتبة العليا التي هي أفضل من الانظار، وهي «وَأَنْ تَصَدِّقُوا حَيْثُ لَكُمْ»، إن كان معسرًا تصدقوا عليه وقلت: يا فلان أنت معسر وقد أبرأتك من دينك، فهذا خير لك، فقد خرجت من بطن أمك ليس معك شيء، فمن الذي أعدك وأمدك وأعطاك المال؟ هو الله عز وجل، وقد قال: «وَأَنْ تَصَدِّقُوا حَيْثُ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» فقلت: سمعاً وطاعة الله رب العالمين.

ثم ختم الآيات بقوله: «وَأَنْقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُؤْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ»، انقوا هذا اليوم العظيم الذي ترجعون فيه إلى الله عز وجل، حفاة عراة غرلا «يَوْمَ يَغْرِيَ الْمُرْءَ مِنْ أَخْيَهِ رَأْيِهِ وَأَبْيَهِ وَصَاحِبِيَّهِ وَبَنِيهِ لِكُلِّ أَمْرٍ إِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ شَانٌ يُغَيِّبُهُ» [عبس: ٣٤-٣٧]. وإنها تكون تقوى هذا اليوم بطاعة الله عز وجل. نسأل الله أن يمن علينا وعليكم بالتقوى والبر والإحسان إنه على كل شيء قادر.

* * *

١٦١٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "اجتَبُوا

لسبع المؤيقات". قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: "الشرك بالله، والسحر وقتل النفس التي حرّم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقدف المحسنات المؤمنات الغافلات"^(١) متفق عليه. "المؤيقات" المهلكات.

١٦١٥ - وَعَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَكْلَ الرِّبَا وَمُوْكَلَهُ^(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.
رَأَدَ التَّرْمِذِيُّ^(٣) وَغَيْرُهُ: وَشَاهِدَيْهِ، وَكَانِيَّةٌ.

الشرح

قال المؤلف - رحمة الله تعالى - في باب التغليظ في تحريم الربا، فيما نقله عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ لعن أكل الربا وموكله.
"أكل الربا" يعني: الذي يأخذه، سواء استعمله في أكل أو لباس أو مركوب أو فراش أو مسكن أو غير ذلك، المهم أنه أخذ الربا، كما قال تعالى عن اليهود: {وَأَخْدِهِمْ الْرِبْوَا وَقَدْ هُوَا عَنْهُ} [النساء: ١٦١]. فأكل الربا ملعون على لسان الرسول ﷺ.

والثاني: "موكله" يعني الذي يعطي الربا، مع أن معطي الربا مظلوم، لأن آخذ الربا ظالم، ومع ذلك كان معلوماً على لسان النبي ﷺ لأنه أعاذه على

(١) سبق تخرجه في ص (٣٠٩).

(٢) رواه مسلم: كتاب المساقاة، باب لعن أكل الربا وموكله، رقم (٢٩٩٤).

(٣) رواه الترمذى: كتاب البيوع، باب ما جاء في أكل الربا، رقم (١١٢٧).

الإثم والعدوان، وقد قال النبي ﷺ: "انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً" قالوا: يا رسول الله هذا المظلوم، كيف ننصر الظالم؟ قال: "تنفعه من الظلم فذلك نصرك إياه" (١). فإذا احتاج الإنسان إلى دراهم وذهب إلى البنك وأخذ منه عشرة آلاف بأحد عشر ألفاً صار صاحب البنك معلومنا والأخذ ملعونا على لسان أشرف الخلق محمد ﷺ وما أقرب الإجابة فيمن لعنه الرسول ﷺ واللعنة هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، ويكون هذا الملعون مشاركاً لإبليس في العقوبة لأن الله قال لإبليس «وَإِنَّ عَلَيْكَ لِلَّعْنَةَ» [الحجر: ٣٥]. كذلك أكل الربا عليه اللعنة وموكله عليه اللعنة، أي مطرود مبعد عن رحمة الله، ثم هذا الذي يأكله، يأكله سحناً وكل جسد نبت من السحت فالنار أولى به، ثم إن هذا الربا الذي يدخل عليه، يتزع الله به البركة من ماله، وربما يولي عليه النكبات حتى يتلف. قال الله تعالى: «وَمَا ءاتَيْتُمْ مِنْ زِيَّاً تَرْبُوْا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوْا عِنْدَ اللَّهِ هُنَّ فِي الْأَنْوَارِ» [الروم: ٣٩]. وأما الذي أعطى الربا فإن وجه اللعنة في حقه أنه أعنان على ذلك.

فإذا قال قائل: هل للإنسان من توبة إذا كان يتعاطى الربا ثم من الله عليه واهتدى؟

نقول: نعم له توبة، ومن الذي يحول بينه وبين توبة الله، ولكن لا بد من صدق التوبة وإخلاصها والندم على الذنب والعزم على ألا يعود، ثم بخرج

(١) رواه البخاري: كتاب الإكراه، باب يمين الرجل لصاحبته إنه أحوجه إذا خاف عليه، رقم (٦٤٣٨).

الربا تخلصا منه لا تقربا إلى الله به؛ لأن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وذلك بالاتفاق في أي سبيل من سُبُل الحسن، ومنها: الصدقات، أو يجعل في بيت المال. وذكر الترمذى وغيره في رواية أخرى أن النبي ﷺ لعن شاهدي الربا وكانتيه، مع أن الشاهدين والكاتب ليس لها منفعة ولا مصلحة لكن أعادوا على تبييت الربا، الشاهدان والكاتب يثبت بهما الربا لأن الشاهدين يثبتان الحق والكاتب يوثقه، وهذا يكون هؤلاء الثلاثة: الشاهدان والكاتب قد أعادوا على الإثم والعدوان، فناهم من ذلك نصيب، فهو لاء الخمسة كلهم ملعونون على لسان محمد ﷺ: "أكل الربا وموكله والشاهدين والكاتب" وفي هذا الحديث دليل أن المعين على الإثم مشارك للفاعل، وهو كذلك، وقد دل عليه القرآن، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ تَحْوِلُونَ فِي أَئِمَّةٍ فَأَقْعِرُضْ عَنْهُمْ حَتَّى تَحْوِلُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٢٨]. ﴿وَإِمَّا يُسَيِّئَنَّكَ الشَّيْطَنُ﴾، وجلست ناسيا ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ آنِذِكَرِي﴾، يعني بعد أن تفطن ﴿مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾.

وقال عز وجل: ﴿وَقَدْ تَرَكَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ مَا يَأْتِي اللَّهُ بِكُفَّارٍ هُنَّا وَدُسْتَرًا هُنَّا فَلَا تَقْعُدُوا مَعْنَيَهُ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [إنكحروا إذا مثلكم] [النساء: ١٤٠]. فالمشارك لفاعل الإثم ولو بالجلوس يكون له مثل ما على صاحب الإثم ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مِنْتَهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَغَيِّرِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ حُجِّيْعًا﴾ [النساء: ١٤٠]. وفي هذا دليل على التحذير من الربا ووجوب البعد

عنه، وقد ضرّ المسلمين اليوم استعمال الربا، تجد الفقير المسكين يهون عليه أن يستدين بالربا لأنّه لا يكلّفه إلا زيادة الكمية والله أعلم بنيته، قد يكون ليس بنيته أن يوفي عند حلول الأجل، لكن يستسهل هذا ويستدين، فتراكم عليه الديون بدون ضرورة، حتى إن بعض المساكين السفهاء يستدين من أجل شراء أشياء كمالية ليس له فيها حاجة أو ضرورة، لكن الشيطان يغريه ولم يعلم هذا المسكين أن الدائن لا يرحمه إذا حل الأجل فسوف يطالبه بالوفاء أو بالحبس أو بمضاعفة الربا عليه، كما هو الواقع عند كثير من الذين لا يمتلكون قول الله تبارك وتعالى: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرْهُ إِلَى مَيْسَرَةٍ» [البقرة: ٢٨٠]. وغفل هذا المسكين عن كون نفسه إذا مات معلقة بدينه حتى يُقضى عنه، وغفل هذا المسكين عن كون النبي ﷺ إذا قدمت إليه الجنائزه وخطى خطوات يصلّي عليها، فسأل "هل عليه دين؟" قالوا: نعم، قال: "عليه وفاء" قالوا: لا. قال: "صلوا على صاحبكم" وترك الصلاة عليه، مما يدل على عظم الدين، وغفل هذا المسكين عن كون القتل في سبيل الله إذا قتل الإنسان في سبيل الله، فالشهادة تکفر كل شيء، إلا الدين، ومع هذا يقع في ذلك كثير من سفهائنا، يستهين بالدين، يكون عنده - مثلاً - سيارة تکفيه تساوي عشرين ألفاً، فيقول: لا تکفي، أنا أشتري بعشرين ألف، بالتقسيط أو أتحيل على الربا كما يفعل بعض الناس، يأتي إلى المعرض ويقول: بكم السيارة ويجدها ويعرف سعرها، ثم

(١) رواه البخاري: كتاب الحوارات، باب إن أحال دين الميت على رجل جاز، رقم (٢١٢٧)، ومسلم: كتاب الفرائض، باب من ترك مالا فلورته، رقم (٣٠٤٠).

يذهب إلى التاجر ويقول له اشتراها ويعها علي، - أعوذ بالله - كلها حيل على رب العالمين، مكر وخداع {تَخْدِيرُ عَوْنَ أَلَّهُ وَهُوَ خَدِيرُهُمْ} [النساء: ١٤٢]. يعني أن هذا التاجر لم يقصد شراء السيارة ولا الإحسان إلى المشتري المستدين، بل قصد الزيادة، وهذا لو قيل له: بعها عليه برأس مالك الذي اشتريتها به لأجاب: ما الفائد؟ لا أبيعه إلا بالزيادة، ثم إن المسموع عن هؤلاء أنه إذا ترك المستدين الشراء كتب اسمه في القائمة السوداء حتى لا يعامل مرة أخرى، وهذا كالإجبار، فكيف تحايل على رب العالمين!

لو جاء هذا الرجل إلى البنك، وقال أعطني مائة ألف ريال قرضاً بزيادة فهذا أهون من ذلك الدين، لأن الخداع أشد من الصریح، فالمخادع ارتكب الإثم مع زيادة الخداع. والصریح ارتكب الإثم معترفاً بذلك، ويحاول أن يتوب عنه لأن نفسه لا ترضى عن هذا الشيء، لكن المشكلة في المخادع الذي يرى أن هذا حلال ويستمر في هذا الفعل، وقد قال الرسول ﷺ: "البر ما اطمأن إليه القلب واطمأن إليه النفس، والإثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك" لا تسأل أحداً، استفت قلبك هل قصدت شراء السيارة فعلأً أم استجابة لطلب المستدين وبيعها عليه مباشرة بقصد الزيادة في الثمن؟ والذي يسألك ويحاسبك يوم القيمة هو الله رب العالمين، وهو الذي يعلم ما في قلبك، وإذا كان شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يقول لو احتجت سلعة من عند إنسان، وأنت لا تجد دراهم وذمت

إلى الذي عنده السلعة تشتريها منه، وهي تساوي الآن "نقداً" خمسين وقلت له: بعها بستين إلى سنت، ثم أخذتها وبعتها يقول شيخ الإسلام: هذا حرام، وحيلة، وهي من العينة التي حذر منها الرسول ﷺ وقال: "إذا تباعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهد سلط الله عليكم ذلا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم"؟ وهذه الحيلة فيها واضحة.

أما مسألة التورق فالسلعة موجودة عند البائع لهذا ولغيره، إن جاءه من يشتري بثمن باعها بخمسين، وإن جاءه من يشتريها بثمن باعها بستين فهذا لا يأس به.

والحاصل أنه يجب الخدر كل الخدر من طرق التحايل على الربا والابتعاد عنها ولو لم يجد الناس من يسهل الأمر عليهم لامتنعوا بعض الشيء وسلمت ذمهم واستراحوا.

نسأل الله تعالى لنا ولكلم التوفيق والهدى.

* * *

(١) رواه أبو داود: كتاب البيوع، باب في النهي عن العينة، رقم (٣٠٠٣).

٤٨٨ – باب تحريم الرياء

قال الله تعالى: «وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنْفَاءُ» [آل عمران: ٥]. قال تعالى: «يَنَاهَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنَى وَالْأَذْى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ» [آل عمران: ٢٦٤]. وقال تعالى: «يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذَكُّرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا» [آل عمران: ١٤٢].

الشرح

قال الحافظ التنوبي – رحمه الله – "باب تحريم الرياء".

الرياء: مصدر راء يقال راءٍ يرائي رباءً ومرأة، كجاهد يجاهد، جهاداً، ومجاهدة، والمراد بالرياء هنا أن يتبعد الإنسان لربه عز وجل لكن يحسن العبادة من أجل أن يراه الناس فيقولوا: ما أعبده، ما أحسن عبادته، وما أشبه ذلك، فهو يريد من الناس أن يمدحوه في عبادته لله ولا يريد أن يتقرب إليهم بالعبادة، لأنه لو فعل هذا لكان شرّاً أكبر، لكنه يريد أن يمدحوه في عبادة الله، فيقولون: فلان عابد، فلان كثير الصوم، فلان كثير الصدقة، وما أشبه ذلك، فهو لا يخلص الله في عمله، لكن يريد أن يمدحه الناس على ذلك.

فهو يرائي الناس، والرياء يسراه من الشرك الأصغر، وكثيره من الشرك الأكبر.

ثم استدل المؤلف رحمه الله على تحريمي بآيات منها قول الله تعالى: «وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنْفَاءُ»، يعني ما أمر الناس إلا

بهذا أن يعبدوا الله مخلصين له الدين، يصلون إخلاصاً لله، ويتصدقون إخلاصاً لله، ويصومون إخلاصاً لله، ويحجون إخلاصاً لله، ويساعدون الناس إخلاصاً لله، إلى غير ذلك من الأعمال الصالحة، تكون مخلصين لله في ذلك.

﴿وَرُقِيمُوا الصَّلَاةُ﴾ [آلية: ٥]. يأتون بها مستقيمة على الوجه الأكمل، ﴿وَيُؤْتُوا الرِّزْكَوَةَ﴾، يعطونها مستحقيها ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾، أي دين الملة القيمة. والمخلص لله عز وجل لا يكون في قلبه رباء، لأنها إنما يريد بعبادته وجه الله وثواب الدار الآخرة.

الآية الثانية: قال الله تعالى: ﴿يَنَاهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُطِلُّوا صَدَقَتُكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾، يعني إذا أعطيت الفقير صدقة فلا عنّ عليه بالقول: أنا أعطيتك أنا فعلت، لأن هذا يبطل الأجر ﴿وَالْأَذَى﴾ أي تؤذى الفقير بأن تتسلط عليه وتري أنه فوقه، وما أشبه ذلك، هذا أيضاً يبطل الأجر ﴿كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾. الشاهد من الآية هذه الجملة ﴿كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ ليمدحوه ويقولوا ما أكثر صدقته وما أشبه ذلك ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

الآية الثالثة: قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا وَنَانَاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، وهذا من أوصاف المنافقين، إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالٍ لا يقومون بنشاط ومحبة ولهف لها بل يقومون كسالٍ ولا يصلون إلا مراءة للناس، والعياذ بالله، وهذا أنقل الصلوات عليهم صلاة العشاء والفحش لأنه

في ذلك الزمن الأول لا يوجد نور ولا يُعرف الحاضر من غير الحاضر، فكانت أُنْقَل الصلوات عليهم صلاة العشاء وصلاة الفجر، فهو لاء المنافقون يراءون الناس، يعني لا يأتون الصلاة إلا رباء، ولا ينفقون إلا رباء، ولا يخرجون في الجهاد إلا رباء، وعلى هذا فإن من راءى من المسلمين فقد شابه المنافقين والعياذ بالله. وقال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّيْنَ﴾ [آل عمران: ٤ - ٦]. أي يراءون في صلاتهِم ساهُونَ [آل عمران: ٤ - ٦]. أى يراءون في أعمالهم يريدون أن يراهم الناس فيمدحوهم على عبادتهم، فالرباء من الشرك، وقد يكون شركاً أكبر وهو من صفات النفاق، أعادنا الله وإياكم من النفاق، والله الموفق.

* * *

١٦١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله تعالى: "أَنَا أَغْنَى الشُّرْكَاءِ عَنِ الشُّرُكَ" ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَثِرَّكَ^(١) رواه مسلم.

الشرح

لما ذكر المؤلف - رحمه الله - الآيات التي تدل على تحريم الشرك ومنه الرباء، ذكر الأحاديث فمنها: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: قال الله تعالى: "أَنَا أَغْنَى الشُّرْكَاءِ عَنِ الشُّرُكَ" ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً

(١) رواه مسلم: كتاب الزهد والرفاق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٥٣٠٠).

أشرك فيه معي غيري تركته وشركه". وهذا الحديث يسمى عند العلماء حديثاً قدسياً، وهو الذي يرويه النبي ﷺ عن ربه فيقول: قال الله تعالى كذا، لأن الأحاديث التي تُروى عن الرسول ﷺ إما أن ينسبها الرسول ﷺ إلى الله، فتسمى أحاديث قدسية، وإما ألا ينسبها إلى الله فتسمى أحاديث نبوية. هذا الحديث القدسي يقول الله تعالى فيه: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك".

الشركاء: كل واحد يحتاج إلى الآخر، وكل يحتاج إلى شركته ونصيبه وحصته لا يتنازل أحد للآخر عن نصبيه، فمثلاً (متزوج مملوك) بين الاثنين كل منها تحتاج للآخر، لو حصل في الدار خلل أو احتاجت إلى تعمير صار الشريك لابد أن يقول لشريكه الثاني أعطني، حتى نعمر البيت، وصار كل إنسان متمسكاً بنصبيه من هذا البيت.

أما الله تعالى فهو الغني عن كل شيء، غني عن العالمين، إذا عمل الإنسان عملاً لله ولغير الله تركه الله، لو صلى الإنسان لله وللناس لم يقبل الله صلاته، لا يقال: إنه يقبل نصفها ويترك نصفها، لا يقبلها أبداً، لو تصدق الإنسان بصدقة يرائي بها الناس فإنها لا تقبل منه، لأن الله تعالى أغنى الشركاء عن الشرك، فإذا عمل الإنسان عملاً أشرك فيه مع الله غيره فإن الله لا يقبله منه.

وفي هذا دليل على أن الرياء إذا شارك العبادة فإنها لا تقبل، فلو أن الإنسان صلى أول ما صلى ومن حين ما صلى وهو يرائي الناس لأجل أن يقولوا: فلان - ما شاء الله - يصلِّي ويكثر الصلاة، فإنه لا حظ له في صلاته ولا يقبلها الله عز وجل، حتى لو أطال ركوعها وسجودها وقيامها وقعودها

وصار لا يتحرك وصارت عينه في موضع سجوده فهي غير مقبولة، لأنه أشرك مع الله غيره، فالله تبارك وتعالى غني عن عبادة هذا الرجل.

كذلك رجل يُرعاي الفقراء ويعطى لهم ويصدق عليهم لكنه يرائي الناس من أجل أن يقولوا: فلان رجل جواد كريم يصدق، فهذا أيضًا لا يقبل منه. وإن أندم عليه كله لأن الله يقول: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري، تركته وشركته"، وعلى هذا فقس، لكن إن طرأ الرياء على الإنسان، يعني لو أنه رجلاً مخلصاً شرع في الصلاة ثم صار في قلبه شيء من الرياء، فهذا إن دافعه فلا يضره، لأن الشيطان يأتي للإنسان في عبادته التي هو مخلص فيها من أجل أن يفسد لها عليه الرياء، ولا ينبغي أن يكون ذليلاً أمام ما يلقيه الشيطان من الرياء، بل يجب أن يصمد وأن يستمر في عبادته، ولا يقول: صار معي رداء فأخاف أن تبطل صلاته، لا بل يستمر، والشيطان إذا دحرته اندحر **﴿مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ﴾** [الناس: ٤]. الذي يخنس ويولى مدبرًا إذا رأى العزيمة، فيجب عليك أن تستمر ولا يضرك.

أما إذا طرأ عليه الرياء بعد أن بدأ الصلاة مخلصاً لله ثم طرأ عليه الرياء استمر على الرياء، والعياذ بالله، فإنها تبطل الصلاة كلها من أوها إلى آخرها، لأنها أي الصلاة، إذا بطل آخرها بطل أولها.

فالحذر الحذر من الرياء، والحذر الحذر من ترك العبادة خوفاً من الرياء، لأن بعض الناس أيضًا يأتيه الشيطان يقول له: لا تصلي، لا تقرأ هذا رداء، لا يكن عليك السكينة والوقار هذا رداء، من أجل أن يصده عن هذا العمل الصالح، فعلينا ألا ندع للشيطان مجالاً، بل يفعل الإنسان ويقدم

ويصلّي ويكون عليه السكينة والوقار ولا يضره هذا، وهو إذا كافح الشيطان ولم يبال به، ففي النهاية يختنق الشيطان ويتراجع ويتهافت، فالإنسان في الحقيقة محاط بأمررين:

الأول: أمر قبل الإقدام على العبادة يشطه الشيطان يقول: لا تعمل هذا لأن الناس يمدحونك.

الثاني: بعد أن يشرع في العبادة يأتيه الشيطان أيضاً فعليه أن يدحض الشيطان وأن يستعيد بالله منه وأن يمضي في سبيله وألا يفتر.

فإن قال قائل: إذا فرغ الإنسان من العبادة وسمع الناس يثنون عليه وفرح بهذا، هل يضره؟

فالجواب لا يضره لأن العبادة وقعت سليمة وكون الناس يثنون عليه هذا من عاجل بشرى المؤمن أن يكون محل الثناء من الناس، لكن هذا بعد أن يتنهى من العبادة نهائياً، وإذا سمع الناس يثنون عليه فيقول: الحمد لله الذي جعلني محل الثناء بالخير. كذلك أيضاً لو أن الإنسان فعل العبادة ولما انتهى منها سرّ بها، فلانقول: هذا السرور إعجاب يبطل العمل، لأن الإعجاب أن الإنسان إذا فرغ من العبادة أعجب بنفسه وأدخل على الله بها ومنّ على الله بها، هذا هو الذي يُبطل عمله والعياذ بالله، لكن هذا الإنسان لم يخطر على باله هذا، ولكن حمد الله وفرح أن الله وفقه إلى الخير، فهذا لا يضره، وهذا جاء في الحديث: "من سرّته حسته وساعته سبّته فذلك المؤمن" جعلنا الله وإياكم منهم.

(١) رواه الترمذى: كتاب الفتنة، باب ما جاء في لزوم الجماعة، رقم (٢٠٩١).

١٦١٧ - وعنـه - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتْبِعَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَتُهُ، فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِينَكَ حَتَّى اسْتُشْهِدُتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لَأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحْبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقَى فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعْلَمُ الْعِلْمَ وَعَلِمَهُ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتْبِعَ بِهِ، فَعَرَفَهُ نِعْمَةُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ وَعَلِمْتُهُ قَالَ: تَعْلَمْتُ الْعِلْمَ وَعَلِمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعْلَمْتَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ، فَسُحْبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقَى فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَعَ اللَّهَ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ، فَأُتْبِعَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَةُ، فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ لِتُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا نَفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحْبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقَى فِي النَّارِ". رواه مسلم.

"جَرِيءٌ" بفتح الجيم وكسر الراء وبال مد، أي: شجاع حاذق.

الشرح

سبق لنا الكلام فيما يتعلق بالرياء وأن الله سبحانه وتعالى لا يقبل عملاً من المراي وأنه يحيط بعمله، وهنا نتكلم عن حديث أبي هريرة رضي الله عنه في ذكر أول ما يقضى عليه يوم القيمة وهم ثلاثة أصناف: متعلم، ومقاتل، ومتصدق، فالمتعلم تعلم العلم وعلم القرآن ثم إن الله سبحانه وتعالى

(١) رواه مسلم: كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، رقم (٣٥٢٧).

أتي به إليه سبحانه وتعالى يوم القيمة فعرفه الله نعمته فعرفها وأقر واعترف، فسألة ماذا صنعت؟ أى في شكر هذه النعمة، فقال: تعلمت العلم وقرأت القرآن فيك، فقال الله له: كذبت، ولكن تعلمت ليقال: عالم، وقرأت القرآن ليقال: فليس لله، بل لأجل الرياء، ثم أمر به فسحب على وجهه في النار. وهذا دليل على أنه يجب على طالب العلم في طلب العلم أن يخلص نيته لله عز وجل وألا يبالي أفال الناس أنه عالم أو شيخ أو أستاذ أو مجتهد أو ما أشبه ذلك. لا يهمه هذا الأمر، بل لا يهمه إلا رضا الله عز وجل وحفظ الشريعة وتعليمها ورفع الجهل عن نفسه ورفع الجهل عن عباد الله حتى يكتب من الذين أنعم الله عليهم. «وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّابِرِينَ» [النساء: ٦٩]. وأما من تعلم لغير ذلك، ليقال إنه عالم وإنه مجتهد وإنه علامة وما أشبه ذلك من الألقاب فهذا عمله حاطط والعياذ بالله، وهو أول من يقضى عليه ويسحب على وجهه في النار ويُكذب يوم القيمة ويُوتَّخ.

أما الثاني: فهو رجل مقاتل، قاتل في سبيل الله وقتل، فلما كان يوم القيمة أتى به إلى رب عز وجل فعرفه نعمه فعرفها يعني النعم أنه سبحانه وتعالى مده وأعده ورزقه وقواه حتى وصل إلى هذه المرتبة إلى أن قاتل، ثم سُئل ماذا صنعت فيها؟ قال: يا رب قاتلت فيك، فيقال: كذبت، بل قاتلت من أجل أن يُقال فلان شجاع جريء، وقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه في النار والعياذ بالله، وهكذا أيضًا المقاتل في سبيل الله، فالمقاتلون في سبيل الله هم نواباً متعددة فمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، كما

قال النبي ﷺ: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله". "ومن قاتل وطنية ففي سبيل الطاغوت، ومن قاتل حمية على قومه فهو في سبيل الطاغوت، ومن قاتل لينال دنيا فهو في سبيل الطاغوت"، لأن الله يقول: **فَإِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الظَّغْوَةِ** [النساء: ٧٦].

لكن لو قاتل الإنسان قومية أو وطنية، لا من أجل القومية ولا الوطنية، ولكن من أجل حماية وطنه المسلم أن يعتدي عليه الكفار فهذا في سبيل الله، لأن حماية بلاد المسلمين ثمرةها أن تكون كلمة الله هي العليا، وكذلك حماية المسلمين ثمرةها أن تكون كلمة الله هي العليا.

ولو أن الإنسان قاتل ليُقتل فقط في هذا القتال، فهل يكون في سبيل الله؟ الجواب: لا؛ وهذا نية كثير من الشباب يذهبون لأجل أن يُقتلوا ويقولون نحن نُقتل شهداء، فيقال: لا، بل اذهبوا لتقاتلوا لتكون كلمة الله هي العليا ولو بقيتم، لا تذهبوا لأجل أن تُقتلوا لكن لأجل أن تكون كلمة الله هي العليا وحيثند إن قاتلتم في هذا السبيل فأنتم في سبيل الله.

أما الثالث: فرجل أتعم الله عليه بالمال وصار يتصدق ويعطي وينفق فإذا كان يوم القيمة أتي به إلى الله وعرفه نعمه فعرفها ثم سأله ماذا صنعت فيها؟ فيقول: تصدقْتُ وفعلتْ و فعلتْ، فيقال: كذبتَ ولكنك فعلت ليقال فلان جواد يعني كريماً، وقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه في النار.

(١) رواه البخاري: كتاب العلم، باب من سأله وهو قائم عالماً جالساً، رقم (١٢٠).

هذا أيضاً من ثلاثة الذين تُسْعَرُ بهم النار يوم القيمة. وفي هذا دليل على أنه يجب على الإنسان أن يخلص النية لله وحده لا شريك له في جميع ما يبذله من مال أو بدن أو علم أو غيره، وأنه لو فعل شيئاً مما يُبُغضُ به وجه الله تعالى وصرفه إلى غير ذلك، فإنه آثم به. والله الموفق.

* * *

١٦١٨ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَاسًا قَالُوا لَهُ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سَلَاطِينَنَا فَنَقُولُ لَهُمْ بِخَلَافٍ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عَنْهُمْ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كُنُّا نَعْدُ هَذَا نِفَاقاً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). رواه البخاري.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - عن عبد الله بن عمر رضي الله عنها. أن أناساً جاءوا إليه وقالوا: إننا ندخل على سلاطيننا فنقول لهم قولنا ولكن إذا خرجنا من منهم قلنا بخلافه. فقال: كنا نعد هذا نفاقاً على عهد رسول الله ﷺ، وذلك لأنهم حدثوا فكذبوا وخدعوا وما نصحوا، فالواجب على من دخل على السلاطين من الأمراء والوزراء والرؤساء والملوك، أن يتكلم بالأمر على حقيقته، ويُبيّن لهم الواقع سواء كان الناس على استقامة أو على اعوجاج، أو على حق أو على باطل، ولا يجوز للإنسان - أي إنسان - أن

(١) رواه البخاري: كتاب الأحكام، باب ما يكره من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير...، رقم (٦٤٢).

يدخل على الأمير أو على الملك أو ما أشبه ذلك ثم يقول: الناس بخير، والناس أحوالهم مستقيمة، والناس ملأوا المساجد، والناس عبدوا الله، والناس اقتصادياتهم جيدة، والناس أمنهم جيد، وما أشبه ذلك، وهو كاذب، فهذا حرام، خداع لولاة الأمور وخداع للأمة جماء، لأن ولي الأمر ليس شمساً تدخل في كل مكان، بل الشمس لا تدخل كل مكان، والحجر المغلقة لا تدخلها الشمس وولاة الأمور علمهم محدود، وسمعهم محدود، وبصرهم محدود، وإدراكيهم محدود، وعقولهم محدودة، كغيرهم من البشر لا يمكن أن يعلموا بأحوال الناس كلها، فإذا جاء مثل هذا الغاش الغادر الخائن، وقال لهم: إن الأمور كلها خير ورخاء وأمن وعبادة، وما أشبه ذلك، غرّهم فظنوا أن الأمور هكذا ولم يتحرّكوا بإصلاح ما فسد، لأنهم يُقال لهم، إن كل شيء على ما يرام، والواجبُ الصراحة ولا يمكن مداواة الجرح إلا بعلاجه كاملاً، أما أن تلمه على شعث فهذا لا يجوز، لأن هذا غش وابن عمر يقول: هذا من التفاق، وصدق رضي الله عنهم.

فالواجب البيان، أما النفاق والمداهنة فهذه لا تجوز، لذلك كان الواجب على كل إنسان أتى إلى شخص مسئول ولو عن عشرة طلاب، دعانا من المسؤولين عن أمم كاملة، الواجب أن يخبره بالواقع، لا يقول: والله، الطلاب كلامهم بخير، وكلهم حريصون وكلهم كلمتهم واحدة، وكلهم على أدب طيب، بل الواجب أن يبلغ بالحقيقة وينص على كل واحد بعينه إذا افتضى الحال هذا، وذكر العيب لإزالة العيب سلامة ونصح، وليس من الغيبة في شيء.

فهذا رسول الله ﷺ جاءته فاطمة بنت قيس، فقالت: يا رسول الله خطبني ثلاثة: أسامة بن زيد، ومعاوية بن سفيان، وأبو جهم، فقال لها النبي ﷺ: "أما معاوية فصعلوك لا مال له" يعني من أين يتفق عليك، ليس عنده مال، "وأما أبو جهم فضراب للنساء" وهذا ذم ولكن له ليس بغيبة بل نصح وإرشاد. ثم قال لها: "انكحي أسامة بن زيد" .

إذا جئت مثلاً إلى إنسان مسؤول عن أناس وهو ملي عليهم تقول هذا فلان فيه كذا وكذا وأنت صادق بارليس يبنك وبينه عداوة أو مشاحنة فأنت على خير وأ-major وناصح، ولا يمكن أن تستقيم الأمور إلا إذا أعطى الإنسان عنها صورة واضحة، أما الكهان فهذا لا يجوز، وكذلك أيضاً في المدرسة أو الكلية يجب عليك إذا رأيت طالباً منحرفاً في أخلاقه أو سلوكه أو يرتكب غيبة لولاة الأمور أن تتحمّل أولاً وإنما يجب أن ترفع أمره حتى يصلح حاله لأن مثل هذا جريثومة فاسدة يفسد الطلاب كلهم أو من قدر عليه منهم، ولا تقره وهو في هذه الحال الذي ليس له به إلا الإفساد ديناً أو سلوكاً ومنهجاً، لأن هذا هو النص.

كذلك أيضاً عندما نأتي أمير بلدة، نرى في البلدة منكرات، نرى فيها غشاً، نرى فيها تقصيرًا من المسؤولين الآخرين فلا يجوز أن نعطي الأمير صورة على أن كل شيء تمام، بل يجب أن نبين ونوضح. صحيح أنه إذا أمكن أن تصلح الأمور قبل أن تُرفع إلى الأمير فهذا حسن وطيب، ولكن إذا علمنا أننا لو ذهبنا إلى مَنْ دون الأمير من المسؤولين لقال: إن شاء الله تعالى أبشروا

(١) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثة لا نفقة لها، رقم (٢٧٠٩).

كل شيء يتيسر ولكنه يمطر فلا بد من إبلاغ من فوقه حتى يقوم باللازم فالحاصل - بارك الله فيكم - أنه لا بد من النصح، وبيان الأمور على ما هي عليه، وأما أن تلقى الإنسان بوجهه وإذا أدبرت عنه أدبرت، فهذا حرام ومن النفاق.

ومن ذلك أيضاً مسألة أخص من هذا، قد يخاطب إنسان شخصاً فيقول: ما شاء الله عليك، أنت رجل طيب حبيب و الكريم، يثنى عليه كثيراً وقلبه حاقد، لكن يريد أن يأخذ ما عنده والرجل سليم القلب يمكن أن يصعبي إلى هذا الشيء إذا رأى أنه ناصح ثم إذا أدبر والعياذ بالله فإنه يكيل له الصداع مقلوبًا فيتكلّم في عرضه ويسبه ويقول: هذا مقصّر هذا كذا كذا، فعل المؤمن أن يتقي الله ربّه وأن يتتجنب المداهنة والكذب والغش وأن يكون صريحاً حتى يصلح الله على يديه، والله الموفق.

* * *

١٦١٩ - وَعَنْ جُنَاحْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ يُرَايَيْ بُرَايَيِ اللَّهِ بِهِ" متفق عليه. ورواه مسلم أيضاً من رواية ابن عباس رضي الله عنها.
"سمع" بتشديد الميم، ومعناه: أظهر عمله للناس رباء "سمع الله به" أي: فضحة يوم القيمة، ومعنى: "من رأي" أي: من أظهر للناس

(١) رواه البخاري: كتاب الرفاق، باب الرياء والسمعة، رقم (٦٠١٨)، ومسلم: كتاب الزهد والرقائق، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٥٣٠).

العمل الصالح ليعظم عندهم "رَأَى اللَّهُ بِهِ" أي: أظهر سريرته على رؤوس الخلائق.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - ما بقى من أحاديث الرياء التي ساقها عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "من سمع سمع الله به، ومن رأى راء الله به".

قوله: "من سمع" يعني من قال قوله لا يعبد به الله ورفع صوته بذلك حتى يسمعه الناس ويقولون فلان كثير الذكر، كثير القراءة وما أشبه ذلك، فإن هذا قد سمع عباد الله برائي بذلك نسأل الله العافية.

"سمع الله به" أي فضحه وكشف أمره وبين عيه للناس وتبين لهم أنه مرائي، والحديث لم يقييد هل هو في الدنيا أو في الآخرة، فيمكن أن يسمع الله به في الدنيا فيكشف عيه عند الناس، ويمكن أن يكون ذلك في الآخرة وهو أشد والعياذ بالله وأحزى، كما قال تعالى: «وَلَعْدَابُ الْآخِرَةِ أَحْزَىٰ وَهُمْ لَا يُنْصَرُونَ» [فصلت: ١٦].

قوله: "من رأى راء الله به" يعني من عمل عملاً ليراه الناس ويمدوه عليه، فإن الله تعالى برائي به وبين عيه للناس ويفضحه والعياذ بالله حتى يتبيّن أنه مرائي.

وفي هذا الحديث التحذير العظيم من الرياء وأن المرائي منها كان ومها اختفى لابد أن يتبيّن والعياذ بالله، لأن الله تعالى تكفل بهذا، "من سمع سمع

الله به ومن رأى الله به".

* * *

١٦٢٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من تعلم علماً مما يبتغي به وجه الله عز وجل لا يتعلمه إلا ليُحيِّب به عَرْضاً مِنَ الدُّنْيَا، لم يجُدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (١) يعني: ريحها، رواه أبو داود بإسناد صحيح، والأحاديث في الباب كثيرة مشهورة.

الشرح

حديث أبي هريرة رضي الله عنه فيما طلب عليه ما يبتغي به وجه الله وذلك هو العلم الشرعي علم الكتاب والسنة، فإذا طلب الإنسان علماً من علم الكتاب والسنة لا يريد إلا أن ينال به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يعني ريحها، وإن ريحها يوجد من مسيرة كذا وكذا، فلو أن إنساناً تعلم علم العقائد، لأجل أن يقال فلان جيد في العقيدة أو لأجل أن يوظف أو ما أشبه ذلك، أو علم الفقه أو علم التفسير أو علم الحديث ليرائي به الناس، فإنه لا يجد ريح الجنة والعياذ بالله يعني بحرب دخولها.

(١) رواه أحمد (٢٣٨/٢)، وأبو داود: كتاب العلم، في طلب العلم لغير الله تعالى، رقم (٣١٧٩)، والترمذى: كتاب العلم، باب ما جاء، فيما يطلب بعلمه الدنيا، رقم (٢٥٧٩)، وأiben ماجه: المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به، رقم (٢٤٨).

وأما العلوم التي ليست مما يبتغي بها وجه الله كعلوم الدنيا: علم الحساب والهندسة والبناء، فلو تعلّمها الإنسان يريد عرضاً من الدنيا فلا شيء عليه؛ لأن هذا علم دنيوي يراد للدنيا، والحديث الذي فيه الوعيد مقيد بالعلم الذي يبتغي به وجه الله.

فإذن قال قائل: كثير من الطلبة الآن يدرسون في الكليات يريدون الشهادة العالية.

فيقال إنها الأعمال بالنيات، إذا كان يريد بالشهادات العالية أن ينال الوظيفة والمرتبة فقط فهذا أراد به عرضاً من الدنيا، وإن أراد بذلك أن يتبوأ مكاناً لينفع الناس ليكون مدرساً، أو ليكون مديرًا أو ليكون موجهاً، فهذا خير ولا بأس به؛ لأن الناس أصبحوا الآن لا يقدرون الإنسان بعلمه وإنما يقدروننه بشهادته، فإذا قال قائل: لو بقيت بدون شهادة منها بلغت من العلم لن يجعلوني معلمًا لكنني أتعلم وأنال الشهادة، لأجل أن أكون معلمًا أَنْفع المسلمين، فهذه نية طيبة وليس فيها شيء، والله الموفق.



٢٨٩ – باب ما يتوجه أنه رباء وليس برباء

١٦٢١ – عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: "أرأيت الرجل يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، وَيَحْمَدُه النَّاسُ عَلَيْهِ؟" قال: "تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِينَ" (١) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف الحافظ التوسي - رحمه الله - باب ما يتوجه أنه رباء وليس برباء، يعني ما يظنه الإنسان أنه رباء ولكن ليس برباء، ثم ذكر حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ، فَيَحْمَدُه النَّاسُ عَلَيْهِ ذلك، فقال: "تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِينَ". وصورة المسألة التي في الحديث: أن الرجل يَعْمَلُ عملاً صالحًا لا يُبالي أعلم به الناس أو لم يعلموا، أرأوه أو لم يروه، أسمعواه أو لم يسمعواه، لكنه يَعْمَلُه حالصاً، ثم إن الناس يحدثونه على ذلك يقولون: فلان كثير الحسن، فلان كثير الطاعة، فلان كثير الإحسان إلى الخلق وما أشبه ذلك، فقال: "تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِينَ" وهو الثناء عليه؛ لأن الناس إذا أثروا على الإنسان خيراً؛ فهم شهداء الله في أرضه. وهذا لما مررت جنازة من عند النبي ﷺ وأصحابه؛ أثروا عليها خيراً، قال: "وَجَبَتْ" ثم مررت أخرى؛ فأثروا عليها شرراً، قال: "وَجَبَتْ" فقالوا: يا رسول الله، ما

(١) رواه مسلم: كتاب البر والصلة والأداب، باب إذا أثني على الصالح فهي بشري ولا تضره، رقم (٤٧٨٠).

وجبت؟ قال: أما الأولى - فوجبت له الجنة، وأما الثاني: فوجبت له النار، أنت شهداء الله في الأرض^(١). فهذا معنى قوله: "تُلْكَ عاجل بشرى المؤمن". والفرق بين هذه وبين الرياء: أن المرائي لا يعمل العمل إلا لأجل الناس ليراه الناس فيكون في بيته شرك مع الله غيره، وأما هذا ففيته خالصة لله عز وجل ولم يطرا على باله أن يمدحه الناس أو يذموه، لكن الناس يعلمون، كما قال الشاعر:

وَمَهِمَا تَكُنْ عَنْدَ امْرِيْ مِنْ خَلْقِيْةِ .. .
إِنْ خَاهَا تَخْفِي عَلَى النَّاسِ تَعْلِمْ .. .
يَعْنِي أَيْ خَلْقٌ عَنْدَ الإِنْسَانِ يَقُومُ بِهِ وَإِنْ ظَنَّ أَنَّ النَّاسَ لَا يَعْلَمُونَ،
فَلَا هُمْ لَابِدَ أَنْ يَعْلَمُوْهُ، فَإِذَا عَلِمُوْا بِطَاعَتِهِ وَمَدْحُوْهُ وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ فَهَذَا لَيْسَ
بِرِيَاءَ. هَذَا عاجل بشرى المؤمن، حيث إن الناس أثروا عليه خيراً، ومن أئني
الناس عليه خيراً فحربي بأن يكون من أهل الجنة.

أما المرائي والعياذ بالله؛ فإنه إن صلى بريد من الناس أن يعلموا بذلك، إن تكلم بخير أراد من الناس أن يسمعوه ليمدحوه على هذا، والفرق بين هذا وبين ما ذكر في حديث أبي ذر رضي الله عنه فرق عظيم. نسأل الله أن يعيذنا وإياكم من الرياء، وأن يعيذنا من سوء الفتن. إنه على كل شيء قادر.

* * *

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، رقم (١٢٧٨).

(٢) ديوان زهير بن أبي سلمي (٦/١) من معلقاته.

٢٩٠ - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغْصُبُوا مِنْ أَنْتَرَهُمْ ﴾ [النور: ٣٠].
وقال تعالى: ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْعُولاً ﴾ [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿ يَعْلَمُ حَائِنَةَ الْأَغْرِيْنِ وَمَا تَحْكِمُ الْأَصْدُورُ ﴾ [غافر: ١٩]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لِيَأْمِرَ صَادِقًا ﴾ [الفجر: ١٤].

الشرح

قال الحافظ النووي - رحمه الله - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن لغير حاجة شرعية، المرأة الأجنبية هي التي ليس بينك وبينها محرمية، سواء أكانت قريبة أم بعيدة، والأمرد هو الشاب الذي لم تنبت لحيته ولم يكن على شاربه شعر ثخين يعني أن شاربه أخضر ولحيته لم تنبت، والحسن ضد القبيح.

والنظر إلى المرأة الأجنبية حرام، كما قال المؤلف - رحمه الله - وذلك لأن الله أمر بعض البصر، فقال: ﴿ افْلِمْ بَشَدَهُمْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ هُنَّ وَتَحْكَمُوا فِي رُوجَهِهِمْ ذَلِكَ هُنَّ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مَا يَضْعِفُونَ ﴾ [النور: ٣٠]. فأمر بعض البصر، وحفظ الفرج وهذا بدل على أن عدم غض البصر سبب لعدم حفظ الفرج وأن الإنسان إذا أطلق بصره تعلق قلبه بالنساء ثم لا يزال به النظر حتى يدنو من المرأة ويكلمها ويخاطلها ثم يعدها ثم تقع الفاحشة -

والعياذ بالله – وهذا يقال: إن النظر بريء الزنا، يعني أنه يدعوه إلى الزنا فأمر الله بعض البصر. وقال الله تعالى: «إِنَّمَا يَسْمَعُ وَالْبَصَرُ وَالْفُؤَادُ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا». فالإنسان مسؤول عن السمع، ماذا سمع بأذنيه؟ هل سمع قولًا محربًا أو استمع إلى امرأة أجنبية يتلذذ بصوتها، وكذلك البصر، وكذلك الفؤاد. فالواجب على الإنسان حفظ نفسه.

أما المرأة التي ليست أجنبية وهي التي يحرم عليك نكاحها فالنظر إلى وجهها وإلى رأسها وإلى كفيها وذراعيها وساقيها وقدميها، كل هذا لا يأس به، إلا أن يخاف الإنسان الفتنة على نفسه، فإن خاف الفتنة على نفسه فإنه لا ينظر حتى إلى محارمه، ولو قدر أن للإنسان أختًا من الرضاعة. جليلة فهي محرم له فأخته من الرضاعة كأخته من النسب، لكن إذا خاف على نفسه الفتنة من النظر إليها وجب عليه غض بصره، ووجب عليها أن تتحجب عنه أيضًا، لأن أصل وجوب الحجاب: الخوف من الفتنة، فإذا وجدت الفتنة فإنه لابد من ستر الوجه ولو عن المحارم، وأما إذا لم تكن فتنة وكان الإنسان سليم القلب عفيفًا فهذا يحرم عليه أن ينظر إلى غير محارمه، فمثلاً لا ينظر إلى بنت عمه ولا بنت خاله وكذلك لا ينظر إلى أخت زوجته ولا ينظر إلى زوجة أخيه، وهلم جرا، المهم أن المحارم يجوز النظر إليهن ما لم تخش الفتنة، أما غير المحارم فيحرم النظر إليهن مطلقاً.

وقال عز وجل: «يَعْلَمُ حَابِبَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تَحْفَى الْأَنْصَادُ وَرُبُّ» [غافر: ١٩]. خائفة الأعين مسارقها النظر، يعني أن تنظر على وجه الخفاء الذي لا يدركه

الناس لكن الله يعلمه، فهو يعلم خائنة الأعين ويعلم – جل وعلا – ما تخفي الصدور من النيات الحسنة والنيات السيئة، بل هو يعلم ما توسوس به النفس وما يستقبل للمرء. والله الموفق.

* * *

١٦٢٢ – وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُه مِنَ الرَّزْقِ مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ: الْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظرُ، وَالْأَذْنَانِ زَنَاهُمَا الْأَسْتِيَاعُ، وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ، وَالْبَدْنُ زَنَاهَا الْبَطْشُ، وَالرَّجُلُ زَنَاهَا الْخُطَا، وَالْقَلْبُ يَهُوَى وَيَمْكُنُ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَدِّبُهُ^(١). متفق عليه، وهذا لفظ مسلم، ورواية البخاري مختصرة.

الشرح

ذكر المؤلف – رحمه الله – في باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن من غير حاجة شرعية بعد ذكر الآيات حديث أبي هريرة أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "كتب على ابن آدم حظه من الزنا وهو مدرك ذلك لا محالة". يعني أن الإنسان مدرك للزنا لا محالة إلا من عصمه الله، ثم ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمثلة لذلك فالعين زناها النظر، يعني أن الرجل إذا نظر إلى امرأة ولو لغير شهوة وهي ليست من محارمه فهذا نوع من الزنا وهو زنا العين، والأذن زناها

(١) رواه البخاري: كتاب الاستذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، رقم (٥٧٧٤)، ومسلم: كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، رقم (٤٨٠٢).

الاستماع، يستمع الإنسان إلى كلام المرأة ويتلذذ به فهذا زنا الأذن، وكذلك اليد زناها البطش يعني العمل باليد من اللمس وما أشبه ذلك، والرجل زناها الحطا يعني أن الإنسان يمشي إلى محل الفواحش مثلاً أو يسمع إلى صوت امرأة فيمشي إليها، أو يرى امرأة فيمشي إليها، هذا نوع من الزنا لكن زنا الرجل، والقلب يهوى ويميل إلى هذا الأمر أي للتعلق بالنساء هذا زنا القلب، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه يعني أنه إذا زني بالفرج – والعياذ بالله – فقد صدق زنا هذه الأعضاء، وإن لم يزني بفرجه، بل سلم وحفظ نفسه، فإن هذا يكون تكذيباً لزنا هذه الأعضاء.

فدل ذلك على الخدر من التعلق بالنساء، لا بأصواتهن ولا بالرؤيه إليهن ولا بمسهن، ولا بالسعي إليهن ولا بهوایة القلب لهن، كل ذلك من أنواع الزنا والعياذ بالله، فليحذر الإنسان العاقل العفيف من أن يكون في هذه الأعضاء شيء يتعلّق بالنساء.

والواجب على الإنسان إذا أحس من نفسه بهذا أن يتعدّ، لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم والنظر سهم مسموم من سهام إبليس، قد ينظر المرء إلى امرأة ولا يتعلّق نفسه بها أول مرة لكن في الثانية في الثالثة حتى يكون قلبه معلقاً بها والعياذ بالله ويصبح هيئان لا يذكر إلا هذه المرأة، إن قام ذكرها وإن قعد ذكرها وإن نام ذكرها وإن استيقظ ذكرها، فيحصل بهذا الشر والفتنة، نسأل الله العافية. والله الموفق.

١٦٢٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِيَاكُمْ وَالجلوسُ فِي الطُّرُقَاتِ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ بَحَالٍ إِنَّا بُدْدُ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ، فَأَعْطُوهُ الظَّرِيقَ حَقَّهُ" قَالُوا: وَمَا حَقُّ الظَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضْبُ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَدَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ" (١) متفق عليه.

١٦٢٤ - وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ زَيْدَ بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا قَعُودًا بِالْأَفْنِيَّةِ نَتَحَدَّثُ فِيهَا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا فَقَالَ: مَا لَكُمْ وَالْمَحَالِسُ الصُّعُدَاتِ؟ اجْتَبِيوا مَحَالِسَ الصُّعُدَاتِ" فَقُلْنَا: إِنَّا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَأْسَ، قَعَدْنَا نَتَذَكَّرُ، وَنَتَحَدَّثُ، قَالَ: "إِمَّا لَا فَادُوا حَقَّهَا: غَضْبُ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ" (٢) رواه مسلم .
"الصُّعُدَاتُ" بضم الصاد والعين، أي: الطرقات.

الشرح

لما ذكر المؤلف - رحمة الله تعالى - الآيات الدالة على وجوب غض البصر ذكر أحاديث، منها حديث أبي سعيد الخدري وحديث زيد بن سهل رضي الله عنها أما الأول فإن النبي ﷺ قال: "إياكم والجلوس على غير بيوتكم... " رقم (٥٧٦١)، ومسلم: كتاب اللباس والتزيينة، باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه، رقم (٣٩٦٠).

(١) رواه البخاري: كتاب الاستذان، باب قول الله تعالى: «يَتَأْمُلُ الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تَذَلَّوْا بَيْوَنَا غَيْرَ بَيْوَنَكُمْ... » رقم (٥٧٦١)، ومسلم: كتاب اللباس والتزيينة، باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه، رقم (٣٩٦٠).

(٢) رواه مسلم: كتاب السلام، باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام، رقم (٤٠٢٠).

"الطرقات" وهذا تحذير، يعني اخذروا الجلوس على الطرقات، فقالوا: يا رسول الله مجالستنا ما لنا منها بد، وكانتوا يجلسون على أفنية البيوت كما يفعل كثير من الناس اليوم يجلس في فناء بيته ويجتمع إليه جيرانه يتحدثون فيما جرى بينهم وفي مصالحهم، في دين أو دنيا، قال: "فإن أبىتم إلا ذلك فأعطوا الطريق حقه" يعني إن أبىتم إلا أن تجلسوا وكان لابد من الجلوس فأعطوا الطريق حقه، قالوا: وما حقه يا رسول الله؟ فذكر حقه عليه الصلاة والسلام: "غض البصر" يعني: أن تخوضوا أبصاركم عن المارة ولا تحدقو فيهم ولا تنظروا إليهم، لأن بعض الناس يجلس على الطرقات وكلها من إنسان صار يراقبه من حين أن يقبل إلى أن يذهب. وهذا خلاف ما أمر به النبي ﷺ، فيغض البصر ولا سيما إذا مررت المرأة فإن الواجب غض البصر من وجهين: من حيث أنها امرأة، ومن حيث أن التركيز على المار يوجب أن يخجل ويتأذى بذلك.

والثاني: "كف الأذى" ، ألا تؤذوا أحداً من المارة لا بقول تسمعونه إيه يتأنى به، ولا بفعل بأن تضيقوا الطريق فتمدوا أرجلكم مثلاً أو تضطجعوا في الطريق أو ما أشبه ذلك.

والثالث: "رد السلام" يعني: إذا سلم أحد تردون عليه السلام، على الوجه الواجب إذا قال: السلام عليكم فتقولوا: عليكم السلام، ولا يكفي أن تقول: أهلاً وسهلاً أو مرحباً، أو ما أشبه ذلك، بل لابد من الرد الواجب «وإذا حيئتم بتحمّل فَحَمِّلُوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا» [النساء: ٨٦].

الرابع: "الأمر بالمعروف" إذا رأيتم أحداً قد قصر في أمر مطلوب منه

تأمرونه به، والمعروف: كل ما أمر به الشرع وكل ما عرفه الناس وأقرروا به مما لا يكون حراماً فإنه معروف، فمثلاً لو جلستم في الطريق ورأيتم امرأة كاشفة الوجه فهنا انهواها عن هذا المنكر، رأيتم إنساناً مفترطاً تقام الصلاة وهو لا يصلني وأنتم قد صلتم وهو لم يصل تأمرونه أن يصلني مع الجماعة مثلاً، وهلم جراً، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، فهذه خمس حقوق على من جلسوا في الطرقات، وكذلك الحديث الذي بعده يدل على ما دل عليه هذا والمقصود والشاهد من هذا قوله: "غض البصر" والله الموفق.

* * *

١٦٢٥ - وعن جرير رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة فقال: "اصرف بصرك"^(١) رواه مسلم.

١٦٢٦ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كنت عند رسول الله ﷺ وعنده ميمونة، فأقبل ابن أم مكتوم، وذلك بعد أن أمرنا بالتحاجب فقال النبي ﷺ: "إتحاجبا منه" فقلنا: يا رسول الله أليس هو أعمى لا يضرنا، ولا يعرفنا؟ فقال النبي ﷺ: "أفعنوا وان أئتها ألسنتها تُبصرانه؟"^(٢) رواه

(١) رواه أبو داود: كتاب النكاح، باب ما يؤمر به من غض البصر، رقم (١٨٣٦)، أما حديث مسلم فهو "سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة فامرني أن أصرف بصري". وقد رواه مسلم: في كتاب الآداب، باب نظر الفجاءة، رقم (٤٠١٨).

(٢) رواه أحمد (٢٩٦/٦)، وأبو داود: كتاب اللباس، باب في قوله عز وجل: «وَقُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ

أبوداود والترمذى وقال: حديث صحيح.

الشُّرُكَةُ

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله في باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن بغير حاجة شرعية عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه أنه سئل النبي ﷺ عن نظر الفجأة، قال: "اصِفْ بصرك" نظر الفجأة هو الذي يفاجأ الإنسان مثل أن تمر به امرأة مفاجأة وتكون قد كشفت وجهها فقال النبي ﷺ: "اصِفْ بصرك" يعني أدره يميناً أو شمائلاً حتى لا تنظر. فيستفاد من هذا الحديث: تحريم نظر الرجل إلى المرأة لكن إذا حصل هذا فجأة فإنه يعفى عنه، لأنه بغير اختيار من الإنسان وما كان بغير اختيار من الإنسان فإن الله قد عفى عنه.

وأما الحديث الثاني: حديث أم سلمة رضي الله عنها أنها كانت عند النبي ﷺ وعند ميمونة رضي الله عنها فدخل عبد الله بن أم مكتوم رضي الله عنه وكان رجلاً أعمى وكان ذلك بعد نزول الحجاب، فأمرهما أن تتحججاً منه، يعني قال لأم سلمة وميمونة اتحججاً منه أي من ابن أم مكتوم وهو أعمى، فقالتا: يا رسول الله إنه رجل أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا، فقال: "أفعماوا أن أنتما ألسنتها تبصرانه" فأمرهما أن تتحججاً عن الرجل ولو كان أعمى، لكن هذا الحديث ضعيف، لأن الأحاديث الصحيحة كلها ترده فإن النبي ﷺ قال

يَغْضُضُ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ ۝ ، رقم (٣٥٨٥)، والترمذى: كتاب الأدب، باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال، رقم (٢٧٠٢).

للفاطمة بنت قيس: "اعتدى في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى نضعين ثيابك عنده". وهذا الحديث في الصحيحين، وأما هذا الحديث الذي ذكره المؤلف رحمه الله فقد قال الإمام أحمد: إن رفعه خطأ، يعني لا يصح عن النبي ﷺ.

وعلى هذا فلا يحرم على المرأة أن تنظر إلى الرجل ولو كان أجنبياً بشرط ألا يكون نظرها بشهوة أو لتمتع بل يكون نظراً عادياً، ولذلك نجد الرجال يمشون في الأسواق كأشفين وجوههم والنساء ينظرن إلى الوجوه، وكذلك النساء في عهد النبي ﷺ يحضرن إلى المسجد ولا يتحجب الرجال عنهن، ولو كان الرجل لا يحمل للمرأة أن تراه لوجب عليه أن يتحجب كما تحجب المرأة عن الرجل.

فالصحيح أن المرأة لها أن تنظر إلى الرجل لكن بغير شهوة ولا استمتاع أو تلذذ، وأما الرجل فيحرم عليه أن يرى المرأة. وكذا الخادمة التي في البيوت كغيرها من النساء يجب أن تستر وجهها بل هي أشد خطراً، لأنها لو كشفت وجهها وكانت شابة أو جميلة افتتن بها صاحب البيت وأولاده، إذا كان له أولاده والله الموفق.

* * *

١٦٢٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا امْرَأَةٌ إِلَى الْمَرْأَةِ، وَلَا يُغْنِي الرَّجُلُ إِلَى

(١) رواه مسلم: كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثة لا نفقة لها، رقم (٢٧٢١).

الرَّجُلُ فِي ثُوبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِيِّي الْمَرْأَةَ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ^(١) رواه مسلم.

الشرح

حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا تنظر المرأة إلى عوره المرأة، ولا الرجال إلى عوره الرجل، ولا يفضي الرجل إلى عوره الرجل في التثوب الواحد" [رواه مسلم]. فقوله ﷺ: "لا تنظر المرأة إلى عوره المرأة" هذا نهي للناظرة أن تنظر إلى عوره المنظورة، يعني لو انكشفت عوره المرأة المنظورة بريح أو حاجة أو ما أشبه ذلك، فإنه لا يحل للأخرى أن تنظر إلى عورتها وهي ما بين السرة والركبة وكذلك الرجل لو انكشفت عورته بريح أو لغير هذا من الأسباب فلا يحل للرجل أن ينظر إلى عوره الرجل، وهذا الحديث تشبت به بعض النساء، فقلن: إن المرأة لا يلزمها أن تستر من بدنها إلا ما بين السرة والركبة، وهذا فهم خاطئ؛ لأن النبي ﷺ لم ير خص للمرأة أن تقتصر على ثوب يستر ما بين السرة والركبة وإنما نهى المرأة الأخرى أن تنظر إلى عوره المرأة والفرق بين الأمرين ظاهر، فالمرأة اللاسترة يجب أن يكون لباسها ساتراً وكان نساء الصحابة رضي الله عنهم، يسترن ما بين كعب القدم إلى كف اليد كل هذا مستور، لكن لو قدر أن امرأة انكشفت عورتها حاجة أو انكشفت من ريح أو غير هذا، فإن المرأة لا تنظر إلى ما بين السرة والركبة بالنسبة للأخرى، وكذلك يقال للرجل لا ينظر الرجل إلى عوره

(١) رواه مسلم: كتاب الحيض، باب تحريم النظر إلى العورات، رقم (٥١٢).

الرجل وهي ما بين السرة والركبة، وهذا بالنسبة للرجل يجوز له أن يكشف الصدر والكتف لأن فيه، بدليل أنه يجوز للإنسان الرجل أن يقتصر على الإزار كما في حديث الرجل الذي طلب من النبي ﷺ أن يزوجه الواهبة وهي امرأة جاءت إلى الرسول ﷺ قالت: يا رسول الله وهب نفسي لك، فصعد فيها النظر وصوّبه ولم تطب نفسه بها فسكت، فجلست المرأة، ثم قال رجل من القوم: زوجنيها يا رسول الله. قال: ما معك من الصداق؟ قال: معي إزار، قال سهل راوي الحديث: ليس له رداء وما عليه إلا إزار فقط، فقال له الرسول ﷺ: إن أعطيتها إزارك بقيت بلا إزار وإن أبقيته لك لم يكن لها مهر، التمس ولو خاتماً من حديد، فذهب يلتمس فلم يجد ولو خاتماً من حديد، لأنه فقير، فقال: هل معك شيء من القرآن؟ قال: نعم سورة كذا وكذا، قال: زوجتكها بما معك من القرآن، يعني علمها الذي معك من القرآن وهذا هو مهرها.

فالشاهد من هذا أن الرجل لا بأس أن يقتصر على لبس الإزار، أما المرأة فلا يمكن أن تقتصر على لبس الإزار، وليس هذا من عادة نساء الصحابة رضي الله عنهم. والله الموفق.

٢٩١—باب تحرير المخلوٰة بالاجنبية

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مُتَعَافِينَ فَسَكَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب: ٥٣].

١٦٢٨ — وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ" فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قَالَ: "الْحَمْوُ الْمَوْتُ" متفق عليه.

"الْحَمْوُ" قَرِيبُ الزَّوْجِ كَأَخِيهِ، وابنِ أَخِيهِ، وابنِ عَمِّهِ.

١٦٢٩ — وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا يَخْلُونَ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي حَرْمٍ" متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحرير المخلوٰة بالمرأة الأجنبية، والمرأة الأجنبية هي التي ليس بينك وبينها حرم، مثل بنت العمة، بنت الحال وبين العمة، وبين الحال، وما أشبه ذلك.

والخلوٰة بها حرام، وما خلى رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان، فما

(١) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو حرم، رقم (٤٨٣١)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحرير المخلوٰة بالاجنبية والدخول عليها، رقم (٤٠٣٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو حرم، رقم (٤٨٣٢)، ومسلم: كتاب الحج، باب سفر المرأة مع حرم لها حجٍ وغيرة، رقم (٢٣٩١).

ظنكم بمن ثالثها الشيطان، إنَّ ظننا بذلك أنها سيكوننا عرضة للفتنة والعياذ بالله. ثم ذكر قوله تعالى: «إِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسَأَلُوهُنَّ» [آل عمران: ٥٣]. يعني لا تدخلوا عليهن، أسلوهن من وراء حجاب حتى لا تحصل الخلوة، ثم ذكر حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إِيَاكُمْ وَالدُّخُولُ عَلَى النِّسَاءِ" يعني إياكم أحذر أن تدخلوا على النساء، وهذا تحذير بالغ قالوا: يا رسول الله أرأيت الحمو؟ قال: "الحمو الموت"، الحمو يعني أقارب الزوج مثل أخيه، وعمه، وحاله، هذا هو الحمو، وأما أبو الزوج وأبن الزوج فهم من المحارم، لكن حواشيه كأخيه وعمه وحاله فهو لاء ليسوا من المحارم.

قال: "الحمو الموت" هذه الكلمة من أبلغ ما يكون من التحذير، يعني كما أن الإنسان يفر من الموت؛ فيجب أن يفر من دخول أقاربه على زوجته وأهله بلا محروم، وهذا يدل على التحذير الشديد. ودخول أقارب الزوج على بيت الزوج أخطر من دخول الأجانب، لأن هؤلاء يدخلون باعتبارهم أقارب فلا يستنكرون أحد، وإذا وقفوا عند الباب يستأذنون لم ينكر عليهم أحد، لذلك كان حراماً على الإنسان أن يمكن أخيه - مثلاً - من الخلوة بزوجته، وبعض الناس يتهاون في هذا الأمر، تجد عنده زوجة وله أخ بالغ، فيذهب الرجل إلى عمله ويترك زوجته وأخاه في البيت وحدهما، وهذا حرام لا يجوز، "لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم" ، ولكن كيف الحال

(١) رواه البخاري: كتاب الاعتكاف، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه، رقم (١٨٩٨)، ومسلم: كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رُئي خالياً بأمر الله، رقم (٤٠٤٠).

إذا كان البيت واحداً؟ يجب أن يجعل باباً بين محل الرجال ومحل النساء مغلقاً ويأخذ المفتاح معه ثم يقول لأخيه: هذا مملك، ويقول لأهله: هذا مملك.

ولا يجوز أن تبقى الأبواب مفتوحة، لأنه قد يدخل عليها فيؤزه الشيطان فيقع ما تخشى منه، من الفتنة والفاحشة، والعياذ بالله ونسأل الله العافية.

ومن الخلوة: الخلوة بالسائق يعني إذا كان الإنسان عنده سائق وله امرأة أو بنت لا يحل له أن يجعل السائق مع المرأة أو البنت وحدها إلا مع ذي حرام، والخلوة في السيارة أقوى من الخلوة في البيت، إذ أن الخلوة في السيارة يستطيع أن يتفهم معها ثم يذهبان إلى أي مكان فيقع ما تخشى منه من الفتنة والفاحشة نسأل الله العافية، لهذا يحرم على الإنسان أن يمكن أهله من زوجة أو اخت أو بنت أن ترتكب وحدها مع السائق ولو بقدر خس خطوات فهذا لا يجوز أبداً.

فإن قال قائل: لو كانت امرأة تدرس ومحرمتها مريض أو مشغول لا يمكن من الذهاب بها إلى المدرسة وهي لابد أن تدرس؟ قلنا: لا، ومن يقول لابد أن تدرس فالذهاب إلى المدرسة الذي يستلزم الواقع في المحرم حرام، فيجب أن تبقى في بيتها ولا تذهب مع السائق وحدها فهذا حرام، وهي تستطيع إذا كان معها مبادئ علمية أن تراجع في بيتها وتتسب إلى المدرسة. وتخشى - إلى حد كبير - على من يمكن أهله من ذلك انتزاع الغيرة من قلبه على محارمه؛ والعياذ بالله. والله الموفق.

٢٩٢ - باب تحريره تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك

- ١٦٣١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِ الْمُخَشِّنِ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرْجِلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ^(١).
وفي رواية: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِ الْمُتَشَبِّهِنَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ،
وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ^(٢). رواه البخاري.
- ١٦٣٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِ الرَّجُلَ يَلْبِسُ لِيْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبِسُ لِيْسَةَ الرَّجُلِ^(٣). رواه أبو داود بإسناد صحيح.

- ١٦٣٣ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْمُحَمَّدُ: «صِنْفانٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ،
وَنِسَاءٌ كَاسِبَاتٍ عَارِيَاتٍ مُبَاهِلَاتٍ، رُؤُسُهُنَّ كَأَسْنَمَةِ الْبُحْتِ الْمَائِلَةِ لَا
يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ، وَلَا يَجِدُنَّ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيَوْجِدُ مِنْ مُسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»^(٤).
رواہ مسلم.

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب إخراج المشبهين بالنساء من البيوت، رقم (٥٤٣٦).

(٢) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب المشبهون بالنساء والمشبهات بالرجال، رقم (٥٤٣٥).

(٣) رواه أبو داود: كتاب اللباس، باب في لباس النساء، رقم (٣٥٧٥).

(٤) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسبات العاريات المايلات الممبلات، رقم (٣٩٧١).

معنى "كاسبات" أي: من نعمت الله "عاريات" من سكرها، وقيل: معناه: تسر بعض بذاتها، وتكشف بعضه إظهاراً لجهاها ونحوه، وقيل: تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بذاتها، ومعنى "مائلات" قيل: عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن حفظه، "مُيلات": أي: يعلمون غيرهن فعلهن المذموم، وقيل: مائلات يمشيَّن مُبَحَّرات، ميلات لاكتافهن، وقيل: مائلات يمْشِطُن المشطة المثلاة؛ وهي مشطة البعايا، و"مُيلات": يمْشِطُن غيرهن تلك المشطة، "رُؤوسُهن كأنيمة البحت" أي: يكبّرها ويعظمنها بلف عيامية أو عصاية أو نحوه.

المشرح

قال المؤلف الحافظ النووي - رحمه الله - (باب تحريم تشبيه الرجال بالنساء والنساء بالرجال)، وذلك أن الله سبحانه وتعالى خلق الذكور والإإناث وجعل لكل منها مزية، فالرجال مختلفون عن النساء في الخلقة والخلق والقوه والمدين وغير ذلك، والنساء كذلك مختلفن عن الرجال، فمن حاول أن يجعل الرجال مثل النساء أو أن يجعل النساء مثل الرجال فقد ضاد الله في قدره وشرعه، وحاد الله في قدره وشرعه لأن الله سبحانه وتعالى له حكمة فيها خلق وشرع وهذا جاءت النصوص بالوعيد الشديد باللعنة وهوطرد والإبعاد عن رحمة الله لتشبيه الرجل بالمرأة أو المرأة بالرجل، فمن تشبيه النساء فهو ملعون على لسان النبي ﷺ ومن تشبيه الرجال فهي ملعونة على لسان النبي ﷺ كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لعن

المختين من الرجال، وفي لفظ المتشبهين من الرجال بالنساء وهؤلاء هم المختلون في هذا الحديث، ولعن المترجلات من النساء يعني المتشبهات بالرجال.

واللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، فإذا تشبه الرجل بالمرأة في لباسه، ولا سيما إذا كان لباساً حرمـاً كالحرير والذهب أو تشبه بالمرأة في كلامها وصار يلوك لسانه في الكلام حتى كأنها تتكلم امرأة، أو تشبه بالمرأة في مشيتها أو في غير ذلك مما يختص بالمرأة، فإنه ملعون على لسان أشرف الخلق، ونحن نلعن من لعنه رسول الله، فالمتشبه من الرجال بالنساء ملعون، كذلك المرأة إذا تشبهت بالرجال فهي ملعونة، فلو صارت تتكلم كما يتكلم الرجل، أو جعلت لها عمامـة كما يلبـس الرجل أو جعلت ثيابـاً كثيابـ الرجل ومن ذلك البنطلون فإن لباس البنطلون خاص بالرجال، والنساء عليهـن أن يلبـسـنـ الشـيـابـ السـاتـرـةـ والـبـنـطـلـوـنـ كـمـاـ نـعـلـمـ جـمـيـعاـ يـكـشـفـ المـرـأـةـ تـبـيـنـ أـفـخـاذـهـاـ وـسـيـقـانـهـاـ وـمـاـ أـشـبـهـ ذـلـكـ، فـلـهـذـاـ تـقـولـ لـاـ يـحـلـ لـلـمـرـأـةـ أـنـ تـلـبـسـ بـنـطـلـوـنـ حـتـىـ عـنـدـ زـوـجـهـ، لـأـنـ عـلـةـ التـحـرـيمـ لـيـسـ عـورـةـ، وـإـنـهـ هيـ التـشـبـهـ، فـلـذـاـ تـشـبـهـتـ المـرـأـةـ بـالـرـجـالـ فـهـيـ مـلـعـونـةـ عـلـىـ لـسـانـ مـحـمـدـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَـ وـالـتـشـبـهـ مـنـ كـبـائـرـ الذـنـوبـ وـهـذـاـ أـرـدـفـ المؤـلـفـ رـحـمـهـ اللـهـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ بـحـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ أـنـ النـبـيـ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَـ قـالـ: "صـنـفـانـ مـنـ أـهـلـ النـارـ لـمـ أـرـهـاـ: قـوـمـ مـعـهـمـ سـيـاطـ كـأـذـنـابـ الـبـقـرـ يـضـرـبـونـ بـهـاـ النـاسـ"ـ قـالـ الـعـلـمـاءـ: وـهـؤـلـاءـ هـمـ الشـرـطـةـ الـذـينـ يـضـرـبـونـ النـاسـ بـغـيـرـ حـقـ "مـعـهـمـ سـيـاطـ كـأـذـنـابـ الـبـقـرـ"ـ، يـعـنـيـ: سـوـطـ طـوـيلـ وـلـهـ رـيـشـةـ يـضـرـبـونـ بـهـاـ النـاسـ بـغـيـرـ حـقـ، أـمـاـ بـحـقـ فـإـنـهـ يـضـرـبـ الـمـعـتـدـيـ فِي أَنْزَانِهِ وَأَنْزَافِهِ

فَاجْلِدُوهُنَّا كُلَّهُنَّ وَجْلِدُ مِنْهُمَا مائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْهُنَّ كُلَّهُنَّ مِمَّا رَأَفْتُمُوهُنَّ فِي دِينِ اللَّهِ إِنَّمَا [النور: ٢]. لا ترأفوا بهما أجلدوها تماماً. لكن من ضرب الناس بغير حق فهو من أصناف أهل النار، والعياذ بالله.

الثاني: "نساء كاسيات عاريات مبلات مائلات رؤوسهن كأسنة البحت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن، وبعها وإن ربعها ليوجد من مسيرة كذا وكذا".

هؤلاء أيضاً النساء كاسيات عاريات، قيل: كاسيات بثيابهن كسوة حسية عاريات من التقوى، لأن الله تعالى قال: «إِنَّمَا تَنْقُوُنِي ذَلِكَ حَنْرُكَ» [الأعراف: ٢٦]. وعلى هذا فيشمل هذا الحديث كل امرأة فاسقة فاجرة وإن كان عليها ثياب فصفاضة، لأن المراد بالكسوة الظاهرة كسوة الثياب، عاريات من التقوى، لأن العاري من التقوى لا شك أنه عاري، كما قال تعالى:

رَبِّيَ كَاسِيَاتِ عَارِيَاتٍ أَيْ عَلَيْهِنَّ كَسْوَةٌ حَسِيَّةٌ لَكُنْهَا لَا تَسْرُّ، إِمَا لَضِيقَهَا إِمَا لَحْفَتَهَا تَكُونُ رَقِيقَةٌ لَا تَسْرُّ، إِمَا لَقْصَرَهَا، كُلُّ هَذَا يَقَالُ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي تَلْبِسُ ذَلِكَ إِنَّهُ كَاسِيَّةٌ عَارِيَةٌ.

"مِيلَةٌ مائِلَةٌ" ميلة يعني تميل المشطة كما فسرها بعضهم بأنها المشطة المائلة التي تجعل المشطة على جانب فإن هذا من الميل، لأنها ميلات لمشطهن، ولا سيما أن هذا الميل الذي جاءنا - حديثاً - إنها وردننا من النساء الكفار. وهذا والعياذ بالله ابتلي به بعض النساء، فصارت تفرق ما بين الشعر من جانب

واحد، فتكون هذه مميلة أي قد أمالت مشطتها.

وغيره. ممبلات لغيرهن أي فاتنات غيرهن لما يخرجن به من التبرج والطيب وما أشبه ذلك فهن ممبلات، ولعل اللفظ يشمل المعنين، لأن القاعدة أن النص إذا كان يحتمل معنين ولا مرجع لأحد هما فإنه يحمل عليهما جيئاً. وهنا لا مرجع ولا منافاة لاجتماع المعنين فيكون شاملًا لهذا وهذا.

وأما قوله : مثلاً : فمعناه منحرفات عن الحق وعها يجب عليهم من الحياة والحسنة، تمجدها في السوق تمشي مشية الرجل بقوه وجلد حتى إن بعض الرجال لا يستطيع أن يمشي هذه المشية لكنها هي تمشي كأنها جندي من شدة مشيتها وضررها بالأرض وعدم مبالاتها، كذلك أيضًا تضحك إلى زميلتها معها، تضحك وترفع الصوت على وجه يثير الفتنة وكذلك تقف على صاحب الدكان تماكسه في البيع والشراء وتضحك إليه وتضحك معه وربما تند يدها إليه ليضع عليها ساعة اليد وما أشبه ذلك من المفاسد والبلاء، فهو لاء لا شك أنهن مثلاً عن الحق. ومثل ذلك من البلاء المليون من الفتى المتشبهين بالنساء. نسأل الله العافية.

"رؤوسهن كأسنة البخت المائلة" البخت نوع من الإبل لها سنام طويل يتضاجع يميناً أو شهلاً، فهذه ترفع شعر رأسها حتى يكون مائلاً يميناً أو يساراً كأسنة البخت المائلة. وقال بعض العلماء: بل هذه المرأة تضع على رأسها عمامه كعمامه الرجل حتى يرتفع الخمار ويكون كأنه سنام إبل من البخت، وعلى كل حال فهذه تُجمل رأسها بتجميل يفت.

"لا يدخلن الجنة ولا يجذن ريحها" يعني: لا يدخلن الجنة ولا يقتربن منها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا، من مسيرة سبعين عاماً أو أكثر. ومع ذلك لا تقرب هذه المرأة الجنة والعياذ بالله، لأنها خرجت عن الصراط فهي كاسية عارية محيلة مائلة على رأسها ما يدعو إلى الفتنة والزينة وفي هذا دليل على تحريم هذا النوع من اللباس، لأنه توعد عليه بالحرمان من الجنة، وهذا يدل على أنه من الكبائر.

وهنا مسألة تشكل على بعض النساء وعلى بعض الناس أيضاً يفعل الإنسان ما فيه التشبه ويقول أنا ما نويت، أنا لم أنو التشبه، فيقال: إن التشبه صورة ظاهرة متى وجدت وجد التشبه سواء بنية أو بغير نية. فمتنى ظهر أن هذا تشبه ويشبه الكافرات ويشبه الفاجرات والعارضات، أو يشبه الرجال من المرأة أو المرأة من الرجل، متى ظهر التشبه فهو حرام سواء كان بقصد أو بغير قصد، لكن إذا كان بقصد فهو أشد وإن كان بغير قصد قلنا: يحجب عليك أن تغير ما تشبهت به حتى تبتعد عن التشبه.

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فقد رواه أبو داود بإسناد حسن أن الرسول ﷺ نهى أن تلبس المرأة لبسة الرجل والرجل لبسة المرأة وهذا يؤيد ما قلنا فيما سبق أن التشبه يكون باللباس والهيئة والمشية وغير ذلك. نسأل الله لكم ولنا السلامة وأن يحفظ ذكورنا وإناثنا مما فيه الفتنة والغلط.

٢٩٣ - باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار

- ١٦٣٤ - عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تأكلوا بالشَّهَاءِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرِبُ بِشَهَاءِ اللَّهِ^(١) رواه مسلم.
- ١٦٣٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال: لا يأكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشَهَاءِ اللَّهِ، وَلَا يَشْرِبَنَّ بِهَا. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشَهَاءِ اللَّهِ، وَيَشْرِبُ بِهَا^(٢) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار:

الشيطان هو رأس الكفر، كما قال الله تبارك وتعالى: «وَإِذْ قُلْنَا لِلنَّاسِ كُنْتُمْ أَسْجُدُونَ لِأَدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِنَّمَا سَاجَدَ أَنَّى وَأَسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكُفَّارِ» [البقرة: ٢٤]. والكفار من بني آدم هم أعداء الله وأولئك الشيطان، كما قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ وَلِلَّذِينَ ظَاهَرُوا مِنَ الظَّالِمِينَ أَمْنَوْا بِخُرْجِهِمْ مِنَ الظُّلْمِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلَىٰ وَهُمُ الظَّاغُونُ يُخْرِجُوهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمِ أُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيدُونَ» [البقرة: ٢٥٧].

والتشبه بالشيطان أو الكفار أن يعمل الإنسان أحدهم أو يلبس لباسهم الخاصة بهم، أو يتزين بزيهم الخاص سواء قصد التشبه أو لم يقصده،

(١) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٣٧٦٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، رقم (٣٧٦٥).

فإذا قيل هذا لباس الكفار، حُرُم على المسلم أن يلبسه، وإذا قيل هذا الرزي زي الكفار في الرأس أو في اللحية حُرُم على المسلم أن يتشبه بهم، والشيطان كذلك، لا تتشبه به في أعماله، لكن الشيطان من عالم الغيب، لا نعلم من أعماله إلا ما حدثنا عنه رسول الله ﷺ، ففي حديث ابن عمر رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال: "لا يأكلن أحدكم بشماله، ولا يشرب بشماله، فإن الشيطان يأكل بشماله ويسرب بشماله" الشمال: اليد اليسرى، فنهى النبي ﷺ عن الأكل بها، والشرب بها وعلل ذلك بأن هذا من عمل الشيطان، فالشيطان يأكل بشماله ويسرب بشماله، وقد نهينا عن اتباعه، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَبَعُوا حُطُوتَ الشَّيْطَنِ ۚ وَمَن يَتَّبَعْ حُطُوتَ الشَّيْطَنِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِسَخْنَاءِ وَتَنْهَى كَمْ [النور: ٢١] . وهذا الحديث يدل على تحريم الأكل بالشمال، وتحريم الشرب بالشمال، وأن من أكل أو شرب بشماله فإنه مشابه للشيطان الذي هو عدونا وعدو الله عز وجل.

ولذلك لتعجب من قوم الآن بعد أن امتهنوا بالكفار وشاهدوهم يقلدون زعيدهم الشيطان في الأكل بالشمال والشرب بالشمال، تعجب من هؤلاء القوم أن يأكلوا بشمالهم ويسربوا بشمالهم، ويدعون هدي النبي ﷺ فيكونون متشبيهين بالشيطان والكفار غير متأسين برسول الله ﷺ مخالفين لهديه وسته، ومن الناس من يأكل باليمين ويسرب باليمين، ولكن إذا قدم له الشرب وهو يأكل شرب بالشمال، وقال: أخاف أن يتآثر الإناء بالطعام، نقول: سبحان الله وإن تآثر فيها على الإنسان إلا أن يغسل الكأس بعد الشرب، ونحن الآن في الوقت الحاضر نشرب الماء بكؤوس البلاستيك التي تستعمل لمرة

واحدة ثم ترمى، ولكن الشيطان - نعوذ بالله منه - يزين للإنسان سوء عمله، فيراه حسناً وقد قال الله تعالى منكراً على هؤلاء: **﴿أَفَمِنْ زَيْنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَاءٌ أَهُدَى حَسَنَةً إِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَهُدُوِي مَنْ يَشَاءُ﴾** [فاطر: ٨]. نسأل الله العافية.

فيحرم على الإنسان بأي حال من الأحوال أن يأكل أو يشرب بشمه إلا لضرورة، إذا كانت اليد اليمنى مشلولة أو مكسورة أو ليس لها أصابع أو ما أشبه ذلك من الضرورة، فهذه ضرورة، وما جعل الله علينا في الدين من حرج، ورأى النبي ﷺ رجلاً يأكل بشمه فنهاه، وقال: لا أستطيع أن آكل باليمين فقال له النبي ﷺ: "لا استطعت". فما استطاع أن يرفع يده اليمنى إلى فمه بعد ذلك، لأنه كاذب حين قال: لا أستطيع، ودعاء الرسول ﷺ عليه يدل على أن الأكل بالشمال حرام. وهو كذلك.

ومن هذا أيضاً أي من مشابهة الشيطان **الأخذ بالشمال** والعطاء بالشمال، ومع الأسف أن كثيراً من الناس حتى طلبة العلم، ومن أهل الخير والعبادة يأخذ بشمه ويعطي بشمه، سبحان الله! الذي يأخذ بالشمال ويعطي بالشمال مشابه للشيطان، وهو خلاف المروءة، وخلاف الأدب، إذا أردت أن تعطي أحدها أطعم باليمين وإذا أردت أن تأخذ منه شيئاً فخذ باليمين، اللهم إلا إذا كانت اليمين مشغولة، مثل أن تكون تحمل فيها شيئاً ثقيلاً، لا يمكن أن تصرفه إلى اليد اليسرى، فلكل حال مقام، لكن لا تعطي بالشمال، ولا تأخذ بالشمال بدون سبب، إن كنت تريده هدي النبي ﷺ نسأل الله لنا ولكلكم التوفيق والهدى.

(١) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، رقم (٣٧٦٦).

٢٩٤ - باب نهي الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد

١٦٣٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: "إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ" ^(١) متفق عليه.
المراد: خضاب شعر اللحية والرأس الأبيض بصفة أو حمرة، وأما السواد، فمنهي عنه كما سذكر في الباب بعده - إن شاء الله تعالى - .

١٦٣٧ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ وَالدِّلْدِلِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَرَأَسَهُ وَلَحِيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بِيَاضِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ: "غَيِّرُوا هَذَا وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ" ^(٢) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - باب تحرير التشبه بالشيطان والكفار: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: "إن اليهود والنصارى لا يصبغون فحالفوهم" يعني: اصبغوا، وهذا يعني به صبغ البياض الشيب، بدليل الحديث الذي في الباب الذي بعده، أنه أتي بأبي قحافة والد أبى بكر رضي الله عنهما ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً، والثغامة: نوع من النبات

(١) رواه البخاري: كتاب أحاديث الآية، باب ما ذكر عن بنى اسرائيل، رقم (٣٢٠٣).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب استحباب خضاب الشيب بصفة أو حمرة وتحريمه، رقم (٣٩٢٥).

أيضاً، يسمى العرج ف قال النبي ﷺ: "غِرُّوا الشَّيْبَ وَلَا تَقْرِبُوهُ السَّوَادَ" ففي هذا دليلاً على أن الأفضل أن الإنسان يغير الشيب، أي بصبغه لكن بغير الأسود، إما بالأصفر كالحناء، أو بالأصفر المزوج بالكتم، والكتم أسود، فإذا مزج الأصفر بالأسود ظهر لونبني، فيصبح الإنسان بالبني أو بالأصفر، كما أمر بذلك النبي ﷺ، ولو لا المشقة والمؤونة على بعض الناس لكان يفعل ذلك، لكن في مراعاة ومراقبة ذلك مشقة ومؤونة، وينحرج أسفل الشعر أيضاً وأعلاه مصبوغاً.

وفي قوله: "واجتنبوا السواد" دليل على أنه يمنع اللون الأسود؛ لأن السواد يعني أنه يعيي الإنسان شاباً، فكان في ذلك مضادة لفطرة الله عز وجل وسته في خلقه، ويوجد الآن أصباغ تصبح بها المرأة رأسها من ألوان متنوعة – فلا يأس بها – إلا السواد لأن النبي ﷺ نهى عنه وإنما إذا كانت صبغة مختصة بنساء الكفار، فإنه لا يجوز لنساء المؤمنين أن يصبغن بها؛ لأنهن إن فعلن ذلك، تشبهن بالكافرات وهو منهي عنه، والله الموفق.

٢٩٥ – باب النهي عن القرع وهو حلق بعض الرأس دون بعض واباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١٦٣٨ – عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْقَرْعِ^(١). متفقٌ عليه.

١٦٣٩ – وَعَنْهُ قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَذْ حُلْقَ بَعْضُ شَعْرِ رَأْسِهِ وَتُرِكَ بَعْضُهُ، فَنَهَا هُنْمَانُهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: أَخْلُقُوهُ كُلَّهُ، أَوْ اتُرْكُوهُ كُلَّهُ^(٢).

رواہ أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم.

١٦٤٠ – وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامَ أَكَلَ جَعْفَرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثَةَ ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ: لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ^(٣). ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي نَبِيَّ أَخِي فَجَاءَهُ بِنَاهَا كَاتِنًا أَفْرَخَ فَقَالَ: ادْعُوا لِي الْحَلَاقَ فَأَمْرَهُ، فَحَلَقَ رُؤُسَنَا^(٤). رواہ أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم.

١٦٤١ – وَعَنْ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ تَحْلِقَ

(١) رواہ البخاري: كتاب اللباس، باب القرع، رقم (٥٤٦٦)، ومسلم: كتاب اللباس والزينة، باب كرامة القرع، رقم (٣٩٥٩).

(٢) رواہ أبو داود: كتاب الترجل، باب في الذراية، رقم (٣٦٦٣).

(٣) رواہ أبو داود: كتاب الترجل، باب في حلق الرأس، رقم (٣٦٦٠).

المرأة رأسها^(١). رواه النسائي.

الشرح

هذا الباب ذكره المؤلف في بيان حكم القزع، ثم ذكر فيه أحاديث، منها حديث ابن عمر رضي الله عنها قال: "نهى رسول الله ﷺ عن القزع" والقزع أن يحلق بعض الرأس ويترك بعضه، سواء كان من جانب واحد أو من كل الجوانب، أو من فوق ومن يمين ومن شمال، ومن وراء، ومن أمام، فمتي حلق بعض الرأس وترك بعضه فهذا قزع، وقد نهى عنه النبي ﷺ. ومنه قول أنس: "وما نرى في النساء من سحاب ولا قزعه" أي قطعة من السحاب.

وذكر حديث ابن عمر الآخر أن صبياً أتى به إلى النبي ﷺ وقد حلق بعض رأسه وترك بعضه، فقال: "احلقوه كله، أو اترکوه كله".

ثم ذكر حديث أولاد جعفر بن أبي طالب رض، حين قتل شهيداً، فأمهلهم النبي ﷺ ثلاثة أيام، ثم أتاهم وقال: "لا تبكون على أخي بعد اليوم". وإنما أمهلهم ثلاثة أيام لأن تطيب نفوسهم، وينذهب ما في صدورهم من الحزن والأسى، ثم بعد الثلاث تناهم أن يبكون جعفراً، وأنى بأولاده الصغار، فأمر بحلق رؤوسهم، فحلقت رؤوسهم وذلك من أجل ألا تتتوسخ، لأن الصبيان كما هو معروف تتتوسخ أجسادهم وشعورهم، فلأجل ذلك حلق

(١) رواه الترمذى: كتاب الحج، باب ما جاء في كراهة الحلق للنساء، رقم (٨٣٨)، والناسى: كتاب الزينة، باب النهي عن حلق المرأة رأسها، رقم (٤٩٦٣).

رؤوسهم، وهذا إذا كانوا ذكوراً، أما الإناث فإن النبي ﷺ نهى أن تخلق المرأة رأسها، وهذا إذا ولد المولود فإنه يخلق رأسه يوم السابع مع العقيقة، إذا كان ذكراً، أما الأنثى فلا يخلق رأسها.

فشعر البنات لا يخلق لا صغاراً ولا كباراً، إلا لحاجة، مثلاً: إن كانت الرأس فيها جروح ويجيب التداوي، فلا بأس، لأن النبي ﷺ لما احتاج إلى الحجامة وهو حرم حلقة، واحتجم وهو حرم. مع أن حلق رأس المحرم حرام، لكن عند الحاجة هذا شيء آخر.

وفي هذه الأحاديث دليل على أن اتخاذ الشعر ليس سنة، ومعنى اتخاذ الشعر: أن الإنسان يُبقي شعر رأسه حتى يكثر، ويكون ضفرة أو ملة، فهو عادة من العادات ولو كان سنة لقول النبي ﷺ: اتركوه ولا تخلقوه في الصبي ولما حلق رؤوس أولاد جعفر بن أبي طالب عليه السلام. ولكنه - أي اتخاذ الشعر - عادة، إذا اعتاده الناس فاختذده، وإن لم يعتدنه الناس فلا تَشْنَدْه، وأما من ذهب من أهل العلم رحمة الله إلى أنه سنة، فإن هذا اجتهاد منهم، والصحيح أنه ليس سنة وأننا لا نأمر الناس باتخاذ الشعر، بل نقول: إن اعتاده الناس وصار الناس يتخذون الشعر، فاختذده لئلا تشذ عن العادة، وإن كانوا لا يتخذونه كما هو معروف الآن في عهدهنا فلا تَشْنَدْه.

ولهذا كان مشائخنا الكبار، كالشيخ عبد الرحمن بن سعدي، والشيخ محمد ابن إبراهيم، والشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ عبد الله بن حميد وغيرهم من العلماء رحمة الله لا يتخذون الشعر لأنه ليس سنة ولكنه عادة - والله الموفق - .

٢٩٨ - باب كراهة الاستنجاء باليمين

ومس الفرج باليمين من غير عذر

١٦٤٨ - عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "إذا بال أحدكم، فلا يأخذنَ ذكره بيمنيه، ولا يستنج بيمنيه، ولا يتنفس في الإناء".^(١) متفق عليه. وفي الباب أحاديث كثيرة صحيحة.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب كراهة الاستنجاء باليمين. الاستنجاء تطهير القبل والدبر من المحدث، من البول أو الغائط ويكون بالماء، ويكون بالحجارة، أو ما ينوب عنها من الخرق والتربا والمناديل وغير ذلك، ولكن الاستنجاء بالحجارة له شروط ذكرها العلماء رحهم الله. وأما الماء فشرطه أن يزيل أثر النجاسة، وأثر النجاسة معلوم، فإذا زال الأثر وعاد محل كما كان، فهذا هو الطهارة.

ثم ذكر المؤلف حديث أبي قتادة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: "لا يستنج بيمنيه" يعني لا يمسك الذكر باليمين فيغسله لأن اليد اليمنى مكرمة، وهذا قال العلماء رحهم الله: اليمنى هي المقدمة إلا في مواضع

(١) رواه البخاري: كتاب الروضة، باب لا يمسك ذكره بيمنيه إذا بال، رقم (١٥٠)، ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها، رقم (٨٥٥).

الأذى. فاليسرى تقدم للأذى، واليمنى لما سواه. وعلى هذا فيستتجي باليسار، ويصب الماء عليه من الإبريق أو نحوه باليمين؛ لأن النبي ﷺ نهى عن الاستجاجة باليمين، ثم قال عليه الصلاة والسلام: "ولا يتمسح من الخلاء بيمينه" يعني كذلك بالأحجار، إذا أراد أن يمسح محل الغائط فإنه لا يمسك الحجر بيمينه، وإنما يمسكه باليسرى.

"ولَا يتنفس في الإناء" يعني إذا شرب فالسنة أن يتنفس ثلاث مرات، يشرب أولًا ثم يقطع، ثم يشرب ثانية ثم يقطع، ثم يشرب ثالثاً، هكذا هي السنة وهو أنسع للبدن وأنفع للمعدة؛ لأن العطش التهاب في المعدة وحرارة فإذا جاءها الماء دفعة واحدة، أثر عليها، وإذا كان يمتصه مصاً ويتنفس ثلاثاً فهو أهناً وأبراً وأمراً كما قال النبي ﷺ، وإذا تنفس لا يتنفس في الإناء، بل يزدح فمه عن الإناء ثم يتنفس؛ لأن التنفس بالإناء فيه ضرر عليه؛ لأن النفس يكون صاعداً، والماء يكون نازلاً فيلتقيان فيحصل الشرق، وفيه أيضاً أذى لمن بعده، لأنه قد يخرج مع نفسه أمراض، وهي التي يسمونها ميكروبات فتكون في الماء فتؤثر على من شرب من بعده فلذلك نهى النبي ﷺ عن أن يتنفس الإنسان في الإناء. والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الطهارة، باب النهي عن الاستجاجة باليمين، رقم (٣٩٢).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب كراهة التنفس في الإناء واستحباب التنفس ثلاثة خارج الإناء، رقم (٢٠٢٨).

٢٩٩—باب كراهة المشي في نعل واحدة أو خف واحد لغير عذر وكراهة لبس النعل والخف قائمًا لغير عذر

١٦٤٩— عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيَتَعَلَّهَا جَمِيعًا، أَوْ لِيَخْلُغَهَا جَمِيعًا^(١).
وَفِي رَوَايَةِ: أَوْ لِيَخْفِهَا جَمِيعًا مُنْفَقٌ عَلَيْهِ.

١٦٥٠— وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا انْقَطَعَ شَيْءٌ نَعْلٌ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَمْشِي فِي الْأَخْرِي حَتَّى يُضْلِحَهَا^(٢). رواه مسلم.

١٦٥١— وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ هَنِيَ أَنْ يَتَعَلَّ الرَّجُلُ قَاتِهَا^(٣).

رواه أبو داود بأسناد حسن.

الشرح

هذه أحاديث في كراهة أن يتبع الإنسان برجل واحدة، أو يلبس خفًا برجل واحدة، بل إما أن يخفيهما جميعًا، يعني لا يلبس في الرجلين كليتهما

(١) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب لا يمشي في نعل واحدة، رقم (٥٤٠٨)، كتاب اللباس والزينة، استحباب لبس النعل في اليمني أولاً، رقم (٣٩١٤).

(٢) رواه مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب استحباب لبس النعل في اليمني أولاً، رقم (٣٩١٥).

(٣) رواه أبو داود: كتاب اللباس، باب في الاتصال، رقم (٣٦٠٦).

شيئاً، وإنما أن ينعلها جميعاً.

وليعلم أن لبس النعال من السنة، والاحتفاء من السنة أيضاً، وهذا نهى النبي ﷺ عن كثرة الإرقاء، وأمر بالاحتفاء أحياناً^(١) فالسنة أن الإنسان يلبس النعال، والناعل كالراكب لكن ينبغي أحياناً أن يمشي حافياً بين الناس ليظهر هذه السنة التي كان بعض الناس ينتقدوها، إذا رأى شخصاً يمشي حافياً قال ما هذا؟ هذا من الجهال. وهذا غلط؛ لأن النبي ﷺ كان ينهى عن كثرة الإرقاء ويعمل بالاحتفاء أحياناً.

وعند اللبس، إبدأ بالرجل اليمنى وعند الخلع ابدأ باليسرى، وكذلك أيضاً إذا اتعلمت وأردت دخول المسجد بتعليقك فتفقد هما عند الدخول، إن كان فيها أذى، أو قدر فامسحهما بالأرض حتى يزول ثم صلّ بهما، فإن هذا من السنة. قال النبي ﷺ: "خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعائم ولا خفافهم"^(٢) لأن اليهود لا يصلون في النعل، فالسنة إذاً أن يصلي بتعليقه كما أن كثيراً من الناس يصلي في خفيه، فلا فرق بين الحف والنعل، لكن النعل تُستكر لأنه سنة أمينة. هذا إذا كانت المساجد مفروشة بها كانت تفرش به المساجد فيما سلف، فقد كانت المساجد فيها سلف تفرش بالحجارة المخصوصة الصغيرة أو الرمل، أو نحو ذلك. ولا يحصل أذى بالنعل، أما الآن وقد فرشت بهذه الفرش فإن الناس لو دخلوا بسعاتهم للوثوا المسجد تلوينا ظاهراً يينَا، لأن أكثر الناس لا يبالي، يدخل لو كان في نعليه أذى أو قدر، وهذا رأى

(١) رواه أحمد (٦/٤٢).

(٢) رواه أبو داود: كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل، رقم (٥٥٦).

العلماء الآن أن الإنسان لا يدخل بنعليه في المسجد، نظراً لأنها مفروشة بفرش تثلوث لو دخل الإنسان بنعليه، وإذا أراد الإنسان أن يطبق السنة فليصل النوافل في بيته بنعليه، التهجد؛ أو الراتبة أو ما أشبه ذلك، ويحصل بذلك امثال أمر النبي ﷺ في قوله: "إن اليهود لا يصلون في نعائم".

ثم إن الأحاديث حديث أبي هريرة نهى أن يتعلن الرجل بنعل واحد، يعني إما أن يلبس النعلين جيئاً، وإما أن يخلعهما جيئاً، أما أن يلبس واحدة ويدع الأخرى، فهذا قد نهى عنه. ووجه ذلك والله أعلم: أن هذا الدين الإسلامي جاء بالعدل حتى في اللباس، لا تتعلن إحدى الرجلين وتترك الأخرى، لأن هذا فيه جور على الرجل الثانية التي لم تتعلن؛ فلذلك نهى النبي ﷺ عن المشي في نعل. قال العلماء: ولو لاصلاح الأخرى بل، قف حتى تصلح الأخرى -، ثم البسها. وهذا جاء في حديث أبي هريرة الثاني: "إذا انقطع شمع نعل أحدكم فلا يلبسها حتى يصلح الأخرى ثم يلبسها جيئاً". أما حديث جابر رضي الله عنه الذي رواه أبو داود أن النبي ﷺ نهى أن يتصل الرجل قائمًا. فهذا في نعل يحتاج إلى معالجة في إدخاله في الرجل؛ لأن الإنسان لو انتعل قائماً والنعل يحتاج إلى معالجة فربما يسقط إذا رفع رجله ليصلح النعل وتنكشف عورته أو يتضرر. أما النعال المعروفة الآن فلا بأس أن يتصل الإنسان وهو قائم ولا يدخل ذلك في النهي، لأن نعالنا الموجودة يسهل خلعها ولبسها. والله الموفق.

٤٠٠ – باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره

١٦٥٢ – عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: لا تتركوا النار في بيوتكم حين تناومون^(١) متفق عليه.

١٦٥٣ – وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: احرق بيته بالمدينة على أهله من الليل، فلما حَدَثَ رسول الله ﷺ بشأنهم قال: إن هذه النار عدو لكم، فإذا نُمْتُم فأطفئوها^(٢) متفق عليه.

١٦٥٤ – وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «عطوا الإناء، وأوكلوا السقاء، وأغلقوا الباب، وأطفئوا السراج، فإن الشيطان لا يجيء سقاء، ولا يفتح بابا، ولا يكتشف إناء، فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إثنائه عوداً، ويذكر اسم الله، فليفعل، فإن القويسقة تضرم على أهل البيت بيتهم»^(٣). رواه مسلم.

«القويسقة»: الفارة، وتنضرم: تحرق.

(١) رواه البخاري: كتاب الاستدمان، باب لا ترك النار في البيت عند النوم، رقم (٥٨١٩)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتحطيم الإناء وإيكاء النساء، رقم (٣٧٥٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الاستدمان، باب لا ترك النار في البيت عند النوم، رقم (٥٨٢٠)، ومسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتحطيم الإناء وإيكاء النساء، رقم (٣٧٦٠).

(٣) رواه مسلم: كتاب الأشربة، باب الأمر بتحطيم الإناء وإيكاء النساء، رقم (٣٧٥٥).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم ونحوه، وذلك أن النار كما وصفها النبي ﷺ في هذه الأحاديث عدو للإنسان، فإذا أبقاها الإنسان ونام، فربما تأتي الفويسقة يعني الفأرة فتنحسها ثم تشتعل كما هو الشأن فيها سبق، كانت السرج من النار توقد في الزمان الأول، بالودك، والزيت وشبيهه، ثم صارت توقد بمنتجات النفط وكلها مواد سائلة، فإذا جاءت الفأرة وعيثت بها انصب الذي في السراج على الأرض، ثم اشتعلت النار، وحصل الحريق، ولهذا أمر النبي ﷺ بإطفاء النار عند النوم، لئلا يحصل هذا الحريق، ولكن في الوقت الحاضر، تطورت الوسائل فصار الكهرباء طاقة لإيقاد المصباح مثلاً وغيرها، فلو نام الإنسان وفي بيته مصباح كهربائي للإضاءة موقدة أثناء نومه فلا بأس، لأن العلة التي من أجلها نهى النبي ﷺ عن إيقاء النار، غير موجودة في الكهرباء في الوقت الحاضر، نعم يوجد أشياء تشبه ذلك كأنواع الدفييات التي لا شك أنها على خطير، ولا سيما إذا قربها الإنسان من فراشه، فإنه ينقلب أو ربما يمس هذه النار فلهذا ينبه أن تبقى هذه الدفييات موقدة إلا في مكان آمن، بعيد عن الفراش، لئلا يحصل الحريق.

وكذلك ينبغي للإنسان إذا نام أن يغلق الباب، وكذلك ينبغي له إذا أراد أن ينام أن يغطي الإناء ولو بوضع عود عليه؛ لأن في ذلك حماية له من الشيطان. والله الموفق.

٤٠١ - باب النهي عن التكليف وهو فعل وقول ما لا مصلحة فيه بمشقة

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أُخْرِيٍّ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ [ص: ٨٦].

١٦٥٥ - وعن عمر رضي الله عنه قال: نهينا عن التكليف^(١). رواه البخاري.

١٦٥٦ - وعن مسروق قال: دخلنا على عبد الله بن منصور رضي الله عنه فقال: يا أيها الناس من علم شيئاً فليقل به، ومن لم يعلم، فليقل: الله أعلم، فإن من العلم أن تقول لما لا تعلم: الله أعلم. قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أُخْرِيٍّ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَبِّرِينَ ﴾^(٢) رواه البخاري.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - باب النهي عن التكليف.
التكليف معناه: تكليف الشيء ومحاولة معرفته، وإظهار الإنسان بمظاهر العالم وليس هو كذلك، ثم ذكر المؤلف قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أُخْرِيٍّ ﴾ أي: لا أسألكم على ما جئت به من الوحي أجرًا تعطونني إياه، وإنما

(١) رواه البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، رقم (٦٧٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب تفسير القرآن، باب فلا يربو عند الله من أعطى عطية، رقم (٤٤٠١).

أدلّكم على الخير وأدعوكم إلى الله عزّ وجلّ، وهكذا الرسل عليهم الصلاة والسلام كلّهم يقولون لأصحابهم «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَبِّرِينَ»، أي من الشاقين عليّكم، أو القاتلين بلا علم، بل إنه عليه الصلاة والسلام كان يقول، ويؤيده الله تعالى على قوله بإقراره عليه.

ثم ذكر حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «نَهَيْنَا عَنِ التَّكْلِفِ»، والنافي هو الرسول ﷺ، فإذا قال الصحابي: «نَهَيْنَا»، فإن هذا له حكم الرفع يعني كأنه قال: نهانا رسول الله ﷺ، فعليه يكون هذا النافي هو الرسول ﷺ. «نَهَيْنَا عَنِ التَّكْلِفِ» أَن يتكلف الإنسان ما لا علم له به ويحاول أن يظهر بمظاهر العالم العارف، وليس هو كذلك.

ثم ذكر حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن الإنسان إذا سئل عنها لا يعلم فلا يتكلّم، ويأتي بجواب لا يدرى فهو صحيح أم لا؟ ولكن لا يقول إلا ما علم به، فإذا سئل عن شيء لا يعلمه، فليقل: الله أعلم، فإن من العلم أن يقول الإنسان لما لا يعلم: الله أعلم. ووصف هذا رضي الله عنه بالعلم؛ لأن الذي يقول لا أعلم وهو لا يعلم هو العالم حقيقة، هو الذي علم قدر نفسه، وعلم منزلته، وأنه جاهل، فيقول لما لا يعرف: الله أعلم.

ثم إن الإنسان إذا قال لما لا يعلم «الله أعلم»، ولم يفت به وثق الناس به، وعلموا أن ما يفتني به فهو عن علم، وما لم يعلمه يمسك عنه.

وأيضاً إذا قال الإنسان لما لا يعلم: الله أعلم عود نفسه الرضوخ للحق وعدم التصدر للفتوى، وهذا خلافاً لبعض الناس اليوم؛ تتجده يرى أن الفتوى ربع بضاعة، فيفتني بعلم وبغير علم، ويفتني بنصف علم، وهذا قال

شيخ الإسلام – رحمه الله – في كتابه (الفتوى الحموية) – كانوا يقولون: "ما أفسد الدنيا والدين إلا أربعة: نصف متكلم، ونصف فقيه، ونصف لغوی، ونصف طبيب".

أما المتكلم: فإنه أفسد الأديان والعقائد؛ لأن أهل الكلام الذين نالوا من الكلام شيئاً ولم يصلوا إلى غايته اغترروا به، وأما أهل الكلام الذين وصلوا إلى غايته فقد عرفوا حقيقته ورجعوا إلى الحق.

ونصف فقيه: يفسد البلدان؛ لأنه يقضي بغير الحق، فيفسد البلدان، فيعطي حق هذا لهذا، وهذا لهذا.

ونصف نحوی؛ لأنه يفسد اللسان؛ لأنه يظن أنه أدرك قواعد اللغة العربية، فيتكلم وهو لا يعرف فيلحن فيفسد اللسان.

ونصف طبيب: يفسد الأبدان؛ لأنه لا يعرف فربما يصف دواء يكون داء، وربما لا يصف الدواء فيهلك المريض.

فالحاصل أنه لا يجوز للإنسان أن يفتني إلا حيث جازت له الفتوى، ولا يتسرع، إن كان الله تعالى قد أراد أن يكون إماماً للناس يفتيمهم ويهذبهم إلى الصراط المستقيم فإنه سيكون، وإن كان الله لم يرد ذلك فلن يفいで تسرعه في الفتوى، ثم استدل ابن مسعود رضي الله عنه بقوله تعالى: «فُلْ مَا أَسْأَلْكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ»، والله الموفق.

٢٠٢—باب تحرير الزيارة على الميت ونطم الخد وشق العجب ونتف الشعر وحلقه والدعاء بالوليل والثبور

١٦٥٧ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: **الميت يعذب في قبره بما نفع عليه**^(١).
وفي رواية: **ما نفع عليه متفق عليه**.

١٦٥٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **ليس من ضرب الحدود، وشق الجيوب، ودعى بدغوى المحاللية**^(٢) متفق عليه.

الشرح

قال المؤلف - رحمة الله تعالى - باب تحرير الزيارة على الميت.
الزيارة هي البكاء على الميت برقة، ينوح فيها كما تنوح الحمام، والبكاء على الميت نوعان:

نوع اقتضته الطبيعة، فهذا لا يأس به ولا يلام عليه العبد، ومنه ما حصل للنبي ﷺ حين رُفع إليه صبي ونفسه تقعق كأنه في شن فبكى - عليه الصلاة والسلام - رحمة بهذا الصبي الذي ينazuه الموت. وقال للأقرع بن

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما يكره من الزيارة على الميت، رقم (١٢١٠)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب الميت يعذب يبكيه أهله عليه، رقم (١٥٣٧).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ليس من شق الجيوب، رقم (١٢١٢)، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تحرير ضرب الحدود وشق الجيوب، رقم (١٤٨).

حابس: إنها رحمة، " وإنما يرحمه الله من عباده الرحماء" ^(١).

فبكاء النبي ﷺ على هذا الصبي ليس من أجل الحزن لكن رقة له ورحمة، حيث إنه ينazuع الموت، وقال: إنما يرحمه الله من عباده الرحماء، جعلنا الله وإياكم منهم.

ومن ذلك أيضًا البكاء الذي تقتضيه الطبيعة حزناً على فراق المحبوب، كما حصل للنبي حين مات ابنه إبراهيم رضي الله عنه من مارية القبطية التي أهدتها إليه ملك القبط، فجاءت منه بولد، وترعرع الصبي، وسماه بإبراهيم الذي هو خليل الرحمن عليه الصلاة والسلام: "ملة أبيكم إبراهيم" وما بلغ ستة عشر شهراً تقريباً توفاه الله عزَّ وجلَّ، فُرُّقَ إلى النبي ﷺ فقال ﷺ: "العين تدمع والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنما على فراقك يا إبراهيم لمحزونون" هكذا قال النبي ﷺ، وأخبر النبي ﷺ أن له مرضعاً في الجنة ترضعه، فهذا النوع من البكاء لا يضر. لأنَّ شيء تقتضيه الطبيعة والجبلة، ولا يدل على سخط الإنسان على ما قضاه الله وقدره.

أما النوع الثاني: فهو البكاء الذي ينوح فيه الإنسان نياحاً، وهذا البكاء يعذب به الميت في قبره، فالميت يعذب، والنائع هو المتسب لعذابه في قبره والعياذ بالله، وهذا يخطئ بعض الناس نسأل الله العافية، بنوحه إذا مات له قريب وما دام يفعل هكذا فإن الميت يعذب في قبره كما ثبت ذلك عن النبي

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ يعذب...، رقم (١٢٠٤)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم (١٥٣١).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ إنما يبك، رقم (١٢٢٠).

من حديث عمر بن الخطاب رض، فالواجب على الإنسان أن يتضرر ويتحسب للأجر عند الله تعالى، ويعلم أن عظم الثواب مع عظم المصيبة، وأنه كلما عظمت المصيبة كثر الثواب.

أما حديث ابن مسعود رضي الله عنه فقال النبي صل: "ليس من شق الحبوب وضرب الخلود. ودعا بدعوى الجاهلية". وهذا شيء يفعله الناس في الجاهلية، إذا أصابت أحدهم مصيبة شق جبهة، أو جعل يلطم خده، أو ينتف شعره، أو يدعوا بدعوى الجاهلية: يا ولاه، يا ثبوراه، يا انقطاع ظهراه، وما أشبه ذلك، فتبرأ النبي صل من هؤلاء، لأن المؤمن مؤمن بالله، مؤمن بقضاء الله، يعلم أنه لا يمكن أن تغير الحال عما كان، وأن هذا أمر قُضي وانتهى، وقد كتب قبل أن تخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، جفت الأفلام وطويت الصحف، لا يمكن أن تغير الحال عما كان منها كان، إذاً ما الفائدة من الجزع؟! ما الفائدة من السخط؟! ما هو إلا أمر أو وحي من الشيطان ليحرملك الأجر من جهة، وليعذبك به الميت من جهة أخرى.

فعليك يا أخي أن تتقى الله عزّ وجلّ وأن تنصير وتحسب وأن تقول كما أثني الله على من يقول فيهم: ﴿وَنَسِيرَ الْمُصَيْرِ﴾ [البقرة: ١٥٥]. من هم؟ ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُّصِيَّةٌ قَاتُلُوا إِنَّا لِهُوَ إِنَّا إِلَيْهِ رَجُعونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]. وقال النبي صل: "ما من مسلم يصاب بمصيبة فيقول: اللهم أجرني في مصيبتي وأخلفني خيراً منها إلا آجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها..."، هكذا

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المصيبة، رقم (١٥٢٥).

يجب على الإنسان أن يصبر ويعتسب الأجر، ويعلم أن الحزن والبكاء في النياحة لا يعني شيئاً، لقد انتهى كل شيء.

لو أن أحداً سافر، وأصيب بحادث هل يقول: لو أني ما سافرت كان سلمت ولم يحدث ذلك؟ لا. لا يمكن أبداً، كما قال الله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ قَاتَلُوا إِلَّا خُونَهُمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا بِهِ﴾ . قال الله تعالى: «قُلْ فَادْرُءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنْتُمْ صَدِيقِينَ» [آل عمران: ١٦٨]. لا فرار من الموت، إذاً عليك أن تصبر وتحتسب، وأن تقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي وأخلفني خيراً منها. يؤجرك الله في مصيبتك ويختلف عليك خيراً منها.

وهذه قصة أم سلمة مات عنها زوجها أبو سلمة، وهو من أحب الناس إليها فحزنت لفراقه، وكانت قد سمعت النبي ﷺ يقول: "إن الإنسان إذا أصيب بمصيبة فقال: اللهم أجرني في مصيبتي وأخلفني خيراً منها، آجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها" فقللت هذا، قالت: "الله أجرني في مصيبتي وأخلفني خيراً منها" وتقول في نفسها: من خير من أبي سلمة؟ أبو سلمة زوجها يحبها وتحبه من يكون خيراً من أبي سلمة؟ هي ما شكت في الخبر، هي تؤمن أنه صدق، لكنها تقول من يكون هذا؟ فما إن انتهت عدتها حتى خطبها النبي ﷺ فكان خيراً من أبي سلمة، فأخلف الله لها خيراً من مصيبتها، وصار النبي ﷺ هو الذي يربى أولادها، أولادها صاروا تحت الرسول ﷺ.

وهذا أيضاً نتيجة لقصة أخرى، دخل النبي ﷺ على أبي سلمة رضي الله عنه وقد شخص بصره، خرجت روحه فأغمض عينيه، صلوات الله وسلامه عليه، ثم قال: "إن الروح إذا قُبض تبعه البصر"، روحك إذا خرجم من جسدك فإن البصر يشاهدها بإذن الله، خارجة فيتبعها ولما سمع أهل البيت ذلك، عرفوا أن أبي سلمة قد مات، فضجّ ناس منهم، فقال النبي ﷺ: "لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير فإن الملائكة يؤمّنون على ما تقولون، ثم قال: اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، وافسح له في قبره، ونور له فيه، واحلله في عقبه في الغابرين" دعوات خمس تزن الدنيا وما عليها: "اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، وافسح له في قبره، ونور له فيه، واحلله في عقبه" .

إحدى هذه الدعوات عرفناها، والباقي إن شاء الله مجائب، الذي عرفناه، أن النبي ﷺ خلف أبي سلمة في عقبه، فكان زوج امرأته، وكان مربى أولاده، يعني عاشوا في حجر الرسول ﷺ.

والمهم أن على المرء أن يصبر عند المصائب منها كانت ويسترجع ويقول: اللهم آجرني في مصيبتي وأخلفني خيراً منها. ولا بأس أن يبكي البكاء الطبيعي الذي ليس فيه نوح، فإن هذا حدث من خير البشر محمد ﷺ، والله الموفق.

* * *

(١) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت والدعاء له إذا حضر، رقم (١٥٢٨).

١٦٥٩ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: وَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَغُشِيَ عَلَيْهِ، وَرَأَسُهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةٌ مِّنْ أَهْلِهِ، فَأَقْبَلَتْ تَصْبِحُ بِرَبِّهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرِدَ عَلَيْهَا شَيْئًا، فَلَمَّا أَفَاقَ، قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِّنْ بَرِيءٍ مِّنْهُ رَسُولُ اللَّهِ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَرِيءٌ مِّنْ الْمُصَالِّيَةِ، وَالْمَالِقَةِ، وَالشَّاقَةِ^(١). متفق عليه.

"الصَّالِقَةُ" الَّتِي تَرْفَعُ صَوْنَاهَا بِالنِّيَاحَةِ وَالنَّذِبِ "الْمَالِقَةُ": الَّتِي تَحْلُقُ رَأْسَهَا عِنْدَ الْمُصَبِّيَةِ، "الشَّاقَةُ" الَّتِي تَشْقِقُ ثُوبَهَا.

١٦٦٠ - وَعَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُبَّابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ: "مَنْ نَيَّحَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نَيَّحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"^(٢) متفق عليه.

١٦٦١ - وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ نُسِيَّةٍ - بِضمِّ النُّونِ وَفَتْحِهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَخْدُ عَلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا تُنْوِحَ^(٣). متفق عليه.

١٦٦٢ - وَعَنِ الثَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ

(١) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما ينهى من الحلق عند المصيبة، ترجمة الباب، ومسلم: كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الحدود وشق الجيوب، رقم (١٤٩).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، رقم (١٢٠٩)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب الميت يعذب بكاء أهله عليه، رقم (١٥٤٩).

(٣) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب ما ينهى من النوح والبكاء، رقم (١٢٢٢)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، رقم (١٥٥٢).

الله بن رواحة رضي الله عنه. فجعلت أخته تبكي، وتقول: واجبلاه، واكذا، واكذا: تعدد عليه. فقال حين أفاق: ما قلت شيئاً إلا قيل لي: أنت كذلك؟! رواه البخاري.

١٦٦٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهم قال: أشتكى سعد بن عبادة رضي الله عنه، فاتاه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعوده مع عبد الرحمن بن عوف، وسعد ابن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم، فلما دخل عليه، وجده في غشية فقال: أقضى؟ قالوا: لا يا رسول الله. فبكى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فلما رأى القوم بكاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكوا، قال: ألا تستمعون؟ إن الله لا يعذب بدموع العين، ولا يحزن القلب، ولكن يعذب بهذا وأشار إلى لسانه، "أو برحم"^(١) متافق عليه.

١٦٦٤ - وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سريران من قطران، وذرع من جريب^(٢) رواه مسلم.

١٦٦٥ - وعن أسميد بن أبي أسميد التابعي عن امرأة من المبايعات

(١) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة من أرض الشام، رقم (٣٩٣٤).

(٢) رواه البخاري: كتاب الجنائز، باب البكاء عند المريض، رقم (١٢١٢)، ومسلم: كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت، رقم (١٥٤٢).

(٣) رواه مسلم: كتاب الجنائز، باب التشديد في التباحة، رقم (١٥٥٠).